الشهيد عبدالقادر عوده

الإسلام وأوضاعنا القانونية



كتاب المختار

كتاب المختار
أسسه حسين عاشور عام ١٩٧٩
٣ حارة الجمل - المتفرعة من ميدان السيدة زينب - تليفون وفاكس ٣٩٢٢١٥١

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾ .
(آل عمران : ١٠٤)

﴿ قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾ .
(يوسف : ١٠٨)

من نور كتاب الله

﴿ وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون ﴾

﴿ ولاتحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾

﴿ ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا ﴾

﴿ ولا تقتلوا النفس الذى حرم الله الا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف فى القتل انه كان منصورا ﴾

﴿ ياأيتها النفس المطمئنة * ارجعى الى ربك راضية مرضية فادخل فى عبادى * وادخل جنتى ﴾

﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه ، فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ﴾

دعاء

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .
والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله .
اللهم انا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئا نعلمه ، ونستغفرك لما لا نعلمه .
أستغفر الله العظيم الذى لا إله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم .
اللهم اغفر لنا ما سلف ، ووفقنا الى مرضاتك فيما يقبل .
اللهم انا نستعينك ونستهديك ، فأعنا بفضلك ، ووفقنا بهديك الكريم الى صراطك المستقيم ، واجعلنا على بصيرة من أمور دنيانا وديننا ، ولا تكلنا طرفة عين الى أنفسنا ، ولا تجعلنا فتنة للظالمين .
اللهم اغفر لنا ذنوبنا ، واسرافنا فى أمرنا ، وثبت أقدامنا ، واربط على قلوبنا ، وآتنا نصرك الذى وعدتنا .

معذرة إلى القانون

وعلى بعد ذلك واجب أرجو ان أوفق فيه ، واجب الاعتذار الى القانون ، ومن أولى منى بالاعتذار للقانون ؟ من أولى منى بالاعتذار للقانون ، ووظيفتى أن أقوم بتفسيره وتطبيقه والتمكين له وحياطته من العدوان والامتهان .؟!!

انى أعتذر للقانون لاهاجم القوانين . اعتذر للقانون باعتباره معنى ، وأهاجم من القانون النص والمبنى .

معذرة الى القانون اذا ما هاجمته وأنا من سدنته ، أو كشفت للناس ما يخفى عليهم من حقيقته ، أو فسرته تفسيرا يذهب بجلاله ، ويهون على الناس من شأنه ، ويغريهم بمناوأته .

القانون يحرم علينا الكلام

ان القانون يحرم على الموظفين وعلى الأخص القضاة أن يبدوا رأيهم فى المسائل العامة ، ويعد ذلك منهم اشتغالا بالسياسة ، والسياسة عند صانعى القانون هى كل ما يمس المسائل الاجتماعية والاقتصادية والمالية ، وكل ما تعلق بتنظيم الدولة وصلتها بالأفراد والجماعات والدول ، وكل ما اتصل بنظام الحكم ، بل كل ما اتصل باستقلال الدول وحريتها وكرامتها .

ان صانعى القـانـون يريدون أن يجعلوا من الانسـان آلة ، يريدون من القاضى أن يغمض عينيه فلا ينظر ، وان يصم أذنيه فلا يسمـع ، وأن يمسـك لسـانه فلا يتكلم ، وأن يتجرد من انسانيته فلا يحس ولا يشعر ولا يفكر .

كيف يتجرد القاضى ؟

وهل يستطيع القاضى أن يتجرد من الاحساس والشعور ، ويتخلص من نعمة العقل والتفكير ، وهو يعيش فى وسط مشاكل الحكم والادارة ، وبين نضال الأحزاب والجماعات ، وفى دوامة الاجتماع والسياسـة ، تطالعـه فى كل يوم منـاظـر الكـادحين والمحـرومين ، وتملأ سمعه أنات العاملين المظلومين ، وتعرض عليه فى كل صبـاح ألـوان وضروب من الـرق الاجتـماعى والاجحاف السياسى ، والاستغلال المحرم ؟

القاضى لا يتجرد فى أمة محتلة

وهـل يستـطيع القـاضى أن يتجرد كما يشاء القانون فى أمة محتلة ، ولد شيوخها وشبابها فى ظل احتلال أجنبى لايزال جاثما على صدرهـا ، يحتـل أرضها ، ويسيطر على أرزاقها ، وينهب أقواتها ، ويضغط حريتها ، ويتدخل فى سياستها ، ويستعين على أبنـائهـا الأحـرار الأبرار باخوان لهم باعوا نفوسهم للشيطان ، وفتنهم عن دينهم ووطنهم الحكم والسلطان ؟

هل يستطيع القاضى أن يتجرد فى أمة أذلها الاحتلال ، وأرهقتها الاغلال ، وأفقرها المحتلون فى مالها واخلاقها ، وبثوا الفساد فى ربوعها ، وأغروا العداوة والبغضاء بين أبنائها ، وجعلوهم أحزابا متعددة كل حزب بما لديهم فرحون تحسب كل حزب جميعا وقلوبهم شتى بأسهم بينهم شديد ، بدءوا حياتهم مجاهدين يكافحون الاحتلال ، ويطالبون بالاستقلال التام أو الموت الزؤام ، فلما ألقى اليهم المحتلون بكراسى الحكم ومغانمه تحلق هؤلاء المكافحون الأفذاذ حولها ، وسالموا المحتلين على كل شىء غيرها ، ويأخذ بعضهم برقاب بعض ، يسفكون دماءهم ، وينهشون أعراضهم ، ويقطعون أرحامهم .

القاضى لا يتجرد فى أمة كلها فوضى

هل يستطيع القاضى أن يتجرد فى بلد يسمح فيه بتعذيب المتهمين أشد العذاب ليعترفوا بما فعلوه أو بما لم يفعلوه ، فتخلع أظافرهم ، ويضربون مرة بعد مرة حتى يغمى عليهم وتكوى أجسامهم بالنار ، وتوشى بأثار السياط ، ويمنع عنهم الدواء والطعام والماء ، وتهتك أعراضهم فيوضع الحديد والخشب فى أدبارهم ، ويهددون بأن يفعل مثل هذا فى أمهاتهم وزوجاتهم وبناتهم ، ويحتل الجنود بيوتهم أياما وأسابيع وليس فيها الا النساء ، ثم يبلغ هذا كله أو بعضه للقائمين على القانون فلا يفعلون شيئا ، ثم تثار هذه الاتهامات أمام المحاكم ويرددها أكثر

من متهم ، وتؤيدها الاوراق الرسمية والكشوف الطبية فلا تحاول النيابة العامة ان تحقق فى هذه الاتهامات الفظيعة لتحمى على الاقل سمعة القانون وسمعة القائمين عليه .

هل يستطيع القاضى أن يتجرد فى بلد يعيش فى عهد الاقطاع ، تقوم الحياة فيه على استغلال الاقوياء القاعدين للضعفاء العاملين ، فالضعيف يشقى لينال اللقمة الجافة ، ويكدح ليحصل على اللباس الخشن ، بينما يتحول كدح الضعيف وشقاؤه ذهبا نضارا يصب فى جيوب القاعدين المترفين ، فيستحلونه لأنفسهم ويحبسونه عمن هو أحق به منهم ، فاذا شكا الضعيف الكادح هذا الوضع ، استعين عليه بالحاجة طورا ، واستعين عليه بالقانون طورا آخر ، حتى برم الضعيف بضعفه وبالقانون ، وبدأ يتمرد على الوضع الذى هو فيه وعلى القانون الذى يحميه .

القاضى لا يتجرد فى أمة تنحرف عن الدين والخلق

هل يستطيع القاضى ان يتجرد فى بلد اسلامى ينص دستوره على ان دين الدولة الرسمى هو الإسلام يتنكر حكامه وحكوماته للإسلام ، ويتنمرون لكل من يخدم الإسلام ، ويطاردون من يتعاونون على البر والتقوى ، ويحمون من يتعاونون على الاثم والعدوان ؟

هل يستطيع القاضى أن يتجرد فى بلد ينسلخ من الأخلاق وينحرف عن الفضائل ، وينكر البر والتراحم ، وينأى عن مثله العليا تشبها بسادته وكبرائه واقتداء بمفتريه .

متى يستطيع القاضى أن يتجرد ؟

ان القـاضى قد يستـطيع أن يتجرد فى أمة تحترم شرائعها ، وتنفذ نصوص قوانينها ، ويتواصى بالحق والعدل أفرادها ، أما فى أمـة لا منـطق لها ، تتـدين ولا تحترم دينهـا ، وتقنن ولا تنفـذ قوانينها ، وتعلن ان شعارها الحق والعدل والحرية وما ذلك من شعارها ، أما فى أمة لا يتواصى أفرادها بالحق ، ولا يدعون الى الخير ولا يأمرون بمعروف ولا يتناهون عن منكر ، أما فى أمة هذا شأنها فان القـاضى لا يمكنه أن يتجرد ولو حرص على التجرد لسبب واحد بسيط هو أنه لا يستطيع .

فليغضب من شاء

ان أنـاسا ستحمر أنوفهم عندما يقرءون هذا الكلام غضبا وحمية لاصنام العصر الحاضر ، وما الأصنام الا هذه القوانين التى هم عليهـا عاكفون ، هذه القوانين التى يطيعها المسلمون فيها يغضب الله ، وتحرم بها الحكومات الاسلامية ما أحل الله ، وتحل بها ما حرم الله .

انهم سيغضبون لان كاهنا من كهنة هذه الاصنام قد عقها وكفر بها ، وسيعجبون كيف ان قاضيا من خدام القانون يهاجم القانون ويكفر بالقانون ، وسيتنادون من كل مكان أن خذوا على يد هذا الرجل قبل أن يحطم أصنامكم ويهدم نظامكم ، ولكن هيهات . انها ليست فكرة فرد ولكنه وعى أمة ، إنه ليس نداء اللسان ولكنه نداء الايمان ، انه الكفاح فى سبيل الاسلام ، انه جهاد . . . جهاد نتقرب به الى الله .

أنا قاض ولكني مسلم

ولـو كنت قاضيا غير مسلم لسبح لسانى بحمد القانون كما يفعل الغربيون ، ولو كنت قاضيا مسلما يجهل الإسلام لقلدت الأوربيين وأظهرت الإيمان بالقانون ، ولكنى قاض مسلم تهيأ له بفضـل الله أن يعـرف من الإسلام مالا يعرفه قضاة كثيرون ، وعلم من مخالفة القوانين الوضعية للإسلام مالا يعلمه الا القليلون .

تجرد القاضى المسلم كفر

ان القاضى المسلم يستطيع أن يتجرد كما يوجب عليه القانون فى كل ما يمسى المصـالـح الفردية ، وكل ما يتصل بالمناورات الحـزبية ، أمـا ما يمس الإسلام ونظمه فى التشريع والاجتماع والحكم ، ومـا يمس العدالة الاجتماعية والقضائية ، وما يمس الحقـوق والـواجبـات ، ومـا يمس الاخـلاق والفضائل والمثل الانسانية ، وما يمس أمن الدولة فى حاضرها ومستقبلها أما هذا كله فلا يستـطيع القـاضى المسلم أن يتجـرد فيه الا اذا كفـر بالإسلام ، والا اذا كان حيوانا يفكر كما يفكر الحيوان ، ويأكل كما تأكل الأنعام .

ان الدستور الاساسى للمسلم هو الشريعة الإسلامية ، فكل قانـون وضعى جاء متفقا مع نصوصها مسايرا لمبادئها العامة أو روحها التشريعية فهو على العين والرأس يطيعه المسلم بأمر الله ، وكل قانون جاء على خلاف ذلك فهو فى الرغام وتحت الاقدام ، ولا كرامة لما يخالف الإسلام ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الله .

وأى مسلم يأتى ما يعلم أنه مخالف للإسلام فهو فاسق ، فان أتاه مستحلا اتيانه فهو مرتد عن الإسلام كافر بالله ، ولا شك ان كل مسلم يكره لنفسه ان يتصف باحدى هاتين الصفتين فيما بينه وبين الله ، وفيما بينه وبين الناس .

لا طاعة على مسلم فى معصية الله

والإسلام يوجب على المسلم أن يطيع الله ورسوله أولا ، وأن يطيع أولى الأمر ثانيا ، ولكن الإسلام يوجب على المسلم أن لا يطيع أحـدا فى معصية الله فطاعة أولى الأمر لا تجب فيما يخرج المسلم عن طاعة الله ، وذلك قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعـوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا** (النساء ٥٩)

فهـذا النص يعطى الحكام حق الأمر ، ويرتب على الأفراد واجب الطاعة ولكنه يقيد الحق والواجب معا ولا يطلقهما ، فليس

لآمر ان يأمر بما يخالف الإسلام ، سواء كان المأمور موظفا أو غير موظف ، وذلك ظاهر من قوله تعالى : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول** ﴾ ومن قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » وقوله : « من أمركم من الولاة بغير طاعة الله فلا تطيعوه » .

على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر

والإسلام يوجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وذلك قوله تعالى : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون** ﴾ (آل عمران : ١٠٤) . وقوله : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر** ﴾ (آل عمران : ١١٠) وقوله : ﴿ **والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ (التوبة : ٧١) وقوله ﴿ **الذين ان مكناهم فى الارض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر** ﴾ (الحج : ٤١) . وقوله : ﴿ **كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون** ﴾ (المائدة : ٧٩) .

وقد جاءت أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم مبينة لهذه المعانى ومؤكدة لها ، من ذلك ماروى عن أبى بكر رضى الله عنه أنه قال فى خطبة خطبها : أيها الناس انكم تقرءون هذه الآية وتؤولون على خلاف تأويلها ﴿ **يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم**

لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ﴾ وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من قوم عملوا بالمعاصى وفيهم من يقدر ان ينكر عليهم فلم يفعل الا يوشك ان يعمهم الله بعذاب من عنده » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لتأمرُن بالمعروف ولتنهون عن المنكــر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعــو خياركم فلا يستجاب لهم » .

وقال : « ما أعمال البر عند الجهاد فى سبيل الله الا كنفثة فى بحر لجى ، وما جميع أعمال البر والجهاد فى سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى » .

وقال : « أفضل شهداء أمتى رجل قام الى امام جائر فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد ، منزلته فى الجنة بين حمزة وجعفر » .

وقال : « بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط ، وبئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر » .

وقال : « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » .

والامر بالمعروف هو الترغيب فى كل ما ينبغى قوله أو فعله طبقا لنصوص الشريعة الإسلامية .

والنهى عن المنكر هو الترغيب فى ترك ما ينبغى تركه أو تغيير ما ينبغى تركه طبقا للشريعة الإسلامية .

ومن المتفق عليه ان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ليس حقا للافراد يأتونه ان شاءوا ، ويتركونه ان شاءوا ، وليس مندوبا اليه يحسن بالافراد اتيانه وعدم تركه ، وانما هو واجب على الافراد وليس لهم أن يتخلوا عن أدائه ، وفرض لا محيص لهم من القيام بأعبائه .

وقد أوجب الإسلام الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لتقوم الجماعة على الخير ، وينشأ الافراد على الفضائل ، وتقل المعاصى والجرائم ، فالحكومات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، والجماعات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، والأفراد يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وبذلك يستقر أمر الخير والمعروف بين الجماعة ويقضى على الفساد والمنكر بتعاون الجميع على البر والتقوى ، ومكافحتهم الاثم والعدوان .

ذلكم هو الإسلام

وهكذا يوجب الإسلام على كل مسلم عصيان الحكومات والحكام فيما يؤمر به من معصية الخالق ، ويحرم الإسلام على كل مسلم أن يطيع قانونا أو أمرا يخالف شريعة الإسلام ويخرج على حدود ما أمر به الله ورسوله .

وهكذا يوجب الإسلام على كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فيأمر بما أمر به الله ، وينهى عما نهى عنه الله ، ويوجب الإسلام على كل مسلم رأى منكرا ان يغيره بيده كلما

استطاع الى ذلك سبيلا ، والا فبلسانه وقلمه ، فان لم يستطيع فبقلبه ، ﴿ **لا يكلف الله نفسا إلا وسعها** ﴾

(البقرة : ٢٨٦)

على كل مسلم أن يؤدى واجبه

هذا هو حكم الإسـلام ، وتلك هى سبيل المؤمنـين ، وقد أظلنا زمن فشا فيه المنكر وفسد اكثر الناس ، فالافراد لا يتناهون عن منكـر فعلوه ، ولا يأمـرون بمعـروف افتقـدوه ، والحكـام والافـراد يعصـون الله ويحلون ما حرم الله ، والحكـومات تسن للمسلمين قوانين تلزمهم الكفر وتردهم عن الإسلام ، فعلى كل مسلم أن يؤدى واجبه فى هذه الفترة العصيبة .

ومن واجب كل مسلم سواء كان موظفا أو غير موظف ، قاضيا أو غير قاض ، ان يهاجم القوانين والاوضاع المخالفة للإسلام ، وان يهاجم الحكـومات والحكام الذين يضعون هذه القوانين أو يتولون حمايتها وحماية الأوضاع المخالفة للإسلام ، وعلى المسلمين فى أنحاء الارض أن يتعاونوا على تغيير القوانين والاوضاع المخالفة للإسلام وتحطيمها بأيديهم ، فان عجز أحدهم أو بعضهم عن الاشتراك فى تحطيمها بيديه فعليه ان يسل عليها لسانه ويهاجمها بقلمه متعاونا مع اخوانه الذين يستطيعون التغيير بأيديهم ، فان عجز أحد المسلمين أو بعضهم عن العمل أو القول الذى يهدم به القـوانين والاوضاع المخالفة للإسلام ، فعليه ان يهدمها فى نفسه ، وان يلعنها ويلعن القائمين عليها فى قلبه .

وكفى المسلمين أداء لواجبهم ونجاحا فيه ان يتعاون اقصاهم وأدناهم دارا ، وأقواهم وأضعفهم ايمانا ، على تغيير المنكر وهدم هذه الأصنام والطواغيت .

ان أول مايجب على المسلم ان يتعاون فيه مع أخيه المسلم هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والله جل شأنه يقول : **﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ﴾** (المائدة : ٣) . فليتعاون المسلمون على هدم هذه المنكرات الفاشية يعنهم الله ويمدهم بنصره ، ويد الله مع الجماعة والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه .

ليؤد كل مسلم واجبه فى محاربة القوانين والاوضاع المخالفة للإسلام ، وما على المسلم وهو يؤدى واجبه بأس مما يقوله أو يفعله الجاهلون ، مادام على بينة من دينه ، وعلى يقين من أمر ربه **﴿ يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ﴾**

(المائدة : ١٠٥)

❊ ❊ ❊

وظيفة القانون

انى أعتذر للقانون وأهاجم القوانين ، اعتذر للقانون باعتباره معنى ، وأهاجم من القوانين النص والمبنى .

ان القانون كمعنى ضرورة لا مفر منها للجماعة ، وحاجة لا غنى عنها للبشر فى هذه الحياة الدنيا ، فبالقانون تنظم الجماعات وتمنع المظالم ، وتحفظ الحقوق ، وتوزع العدالة وتوجه الشعوب .

وحاجات البشر وضروراتهم هى التى خلقت القانون ، وسوغت وجوده وشرعيته ، وبررت احترامه وطاعته ، فالجماعة تقتضيها الضرورة ان تنظم نفسها لتستفيد من مجهودات أفرادها ، والجماعة تقتضيها الضرورة ان تمنع المظالم عن أفرادها وتحفظ حقوقهم وتوزع العدالة بينهم ليعيشوا فى وئام وسلام متعاونين على ما يسعد الجماعة ويوجهها الى الخير والكمال والجماعة تقتضيها الضرورة أن توجه أفرادها توجيها معينا ليأخذوا أنفسهم بعمل شىء لصالح الجماعة أو ليمتنعوا عن عمل ما لصالح الجماعة . وهكذا تسن القوانين سدا لحاجات الجماعة وتلبية لضروراتها وحماية لصوالحها .

فالقانون اذن ليس شيئا خارجا عن الجماعة أو مستقلا عنها ،

كما أنه ليس كما يتوهم البعض شيئا أرفع منها ، وما القانون فى حقيقته الا أداة أوجدتها الجماعة لخدمتها ، ووسيلة تدفع بها الضرر عن أفرادها .

ووظيفة القوانين عامة هى خدمة الجماعة وسد حاجتها ، ولكل قانون على حدة ، وظيفة يؤديها هى السبب فى ايجاده ، والدافع الى تقنينه ، ومهما اختلفت أنواع القوانين فانها تهدف جميعا لخدمة الجماعة واسعادها ، فالقانون الذى يفرض التعليم الاجبارى وظيفته خدمة الجماعة عن طريق نشر التعليم ومحاربة الأمية ، والقانون الذى يعاقب على الجرائم وظيفته خدمة الجماعة عن طريق حفظ الامن فيها ومحاربة الاجرام ، والقانون الذى يمنع التظالم بين الناس وظيفته خدمة الجماعة عن طريق حفظ الحقوق الفردية وتوزيع العدالة وبث الطمأنية بين الافراد ، وهكذا .

واذا كان كل قانون يستمد وجوده وشرعيته من حاجة الجماعة اليه ، فان كل قانون يستمد أهليته لخدمة الجماعة من قيام نصوصه على اسعاد الجماعة وسد حاجتها التى دعت الى سن هذا القانون .

واذا كانت وظيفة القانون هى خدمة الجماعة وسد حاجتها ، فان كل قانون لا تحقق نصوصه هذه الوظيفة أو تخرج عليها يفقد مبررات وجوده ومسوغات مشروعيته ، واذا فقد القانون مبررات

وجـوده ومسـوغـات مشروعيته فهو باطل لا يصح ان يطاع ولا يستحق ان يحترم .

ولقـد علمنـا ان القـانـون فى حقيقته ليس الا أداة أوجدتها الجماعة لخدمتها ووسيلة تدفع بها الضرر عن أفرادها ، فاذا تبين ان هذه الادارة لا تخدم الجماعة أو أنها تجلب الضرر على أفرادها ، فالمنـطق ان تنبـذ هذه الادارة الفـاسـدة ، وان لا يحاول أحـد استعمالها ، لان استعمالها معناه الخروج على الجماعة والاساءة اليها والتضحية بمنافعها ومصالح أفرادها .

اصول القانون

قلنا فيما سبق ان القانون باعتباره معنى ضرورة لا مفر منها للجماعة ، وحاجة لا غنى عنها للبشر ، فبالقانون تنظم الجماعات ، وتمنع المظالم ، وتحفظ الحقوق ، وتوزع العدالة ، وتوجه الشعوب .

ولكن نصوص القانون ومواد بنائه لا تمثل غالبا هذه المعانى الرفيعة التى يختص بها القانون كمعنى ، وانما تمثل نصوص القوانين آراء الحكام والمقننين .وتصور عقلياتهم ، وتترجم عن أنانيتهم وشرههم ، وتسجل عليهم سوء النية وسوء التفكير وتضحية المعانى الرفيعة ارضاء للاطماع واشباعا للغرور .

وللقانون ـ كمعنى ـ أصول متعارف عليها مسلم بها توضع على أساسها نصوصه ، وتدور عليها أغراضه ، ولكن الحكام وصنائعهم من المقننين أفسدوا هذه الاصول وشوهوها ، واستبدلوا أخبث ما فى بنفوسهم بأكثر هذه الاصول وبأطيب ما فيها .

وأصول القانون متعددة ولكنها على تعددها يقصد منها ان تحقق الاغراض التى وجد القانون من أجلها ، وان يؤدى القانون وظيفته على أفضل الوجوه وأقربها الى الكمال .

وبين أصول القانون وظيفته علاقة وثيقة ، فاذا كانت وظيفة القانون هى خدمة الجماعة وسد حاجتها فان أصول القانون هى الاسس التى تقوم عليها خدمة الجماعة والمبادىء التى يرجع اليها فى سد هذه الحاجات .

قانون كل أمة قطعة منها

والاصل الاول للقانون هو ان قانون كل أمة انما يشتق منها ، ويرجع اليها ، انه قطعة من ماضيها الطويل وحاضرها الماثل . انه يمثل نشأتها وتطورها ويمثل اخلاقها وتقاليدها ويمثل آدابها ونظمها ، ويمثل دينها ومعتقداتها .

وعلى هذا الاصل تختلف القوانين باختلاف الشعوب ، فالقانون اليابانى يختلف عن القانون الهندى بقدر ما يختلف الشعب اليابانى عن الشعب الهندى فى النشأة والتطور والاخلاق والتقاليد والاداب والنظم والدين والمعتقدات ، والقانون الانجليزى يختلف عن القانونين اليابانى والهندى بقدر ما يختلف الشعب الانجليزى عن الشعبين اليابانى والهندى فى كل ما سبق ، والقانون الروسى والشعوب الاخرى من خلاف فيما ذكرنا من أوجه الخلاف ، ومثل هذا يقال عن القانون الفرنسى والقانون الالمانى وغيرهما من القوانين

وعلى هذا الاصل ينسب القانون للأمم والشعوب فيقال القانون الانجليزى والالمانى واليابانى . . . الخ ، ويثبت نسب

القانون للامة كلما ثبت ميلاده فيها أو اتصاله بتاريخها وتأثره بعاداتها وتقاليدها ، ومسايرته لحالتها الاجتماعية والسياسية والدينية ، واذا ثبت انتساب القانون للامة فقد ثبتت شرعيته وأهليته لحكمها ، ولم تجد الامة غضاضة فى احترام القانون وطاعته ، لأن الامة فى هذه الحالة انما تحكم نفسها بنفسها ، وتخضع لما تدين به من عاداتها وتقاليدها وآدابها . ونظمها وعقائدها .

ولهذا كله حرص المقننون فى كل بلاد العالم اذا ما أخذوا لامة من قوانين أمة أخرى على أن يعدلوا ما يأخذونه حتى يأتلف مع قوانين الامة الآخذة ويتفق مع أنظمتها ، لأنهم يعلمون حق العلم ان الزام أمة قانون أمة أخرى دون مراعاة لما بين الامتين من تخالف معناه الزام احدى الامتين التخلى عن عاداتها وتقاليدها وآدابها ومميزاتها ونظمها وشرائعها بل قد يكون معناه الزام احدى الامتين التخلى عن نظامها الاجتماعى والتفريط فى دينها والتنكر لمعتقداتها .

قوانينا غريبة عنا

ولكن هذا الاصل الاول للقانون أهمل الى حد كبير فى القوانين الوضعية السارية فى مصر وفى كثير من البلاد الإسلامية ، فقد نقلت القوانين الاوربية بحذافيرها ودون تعديل يذكر الى هذه البلاد ، وجعلت قوانين ملزمة فى بلاد يسودها

الإسلام ويحكمها منذ ثلاثة عشر قرنا ، وهى بلاد تتدين الغالبية الساحقة من سكانها بالإسلام ، ويتعبدون باقامة شعائره وأحكامه وعصيان ما خالفه من الأوامر والأحكام ، وكان المعقول أن يفقه هذه المعانى ناقلو القوانين الاوربية الى البلاد الإسلامية ، ولكنهم كانوا أناسا لا فقه لهم ولا خير فيهم ، فجاءت قوانينهم غريبة على البلاد الإسلامية لا تتصل بماضيها ولا بحاضرها ولا تمثل نشأتها ولا تطورها ، ولا صلة لها بعادات أهل البلاد وتقاليدهم ، ولا ينعكس عليها شىء من آدابهم وأخلاقهم ، ولا مكان فيها لاديانهم وعقائدهم .

ان قوانيننا معشر المسلمين غريبة عنا ، نقلت الى تربة غير تربتها ، وجو غير جوها ، وأناس لا صلة لهم بها ، يرتابون فيها ويتجهمون لها ، بل ينكرونها ويتقربون الى الله بهدمها ، انها قوانين تبعث على الكفر ، وأوضاع تحرض على الالحاد ، ، وأنظمة تؤدى الى الاباحية والتحلل ، انها لا تنتسب للإسلام بنسب ، ولا تمت للبلاد الإسلامية بسبب ، انها قوانين لا تقوم على أصولها ولا يرجع الينا نسبها ، انها كأبناء السفاح يولدون لغير أب وعلى غير فراش .

القانون يوضع لحماية العقائد

والأصل الثانى للقانون أنه يوضع لصالح الجماعة ، وسد حاجاتها ، ونشر السلام والطمأنينة بين أفرادها ، ومن أهم حاجات الجماعة حماية عقائدها ونظامها واحترام تقاليدها وآدابها ،

وفى البلاد الإسلامية تتعبد الجماعة بالإسلام ، ويقوم نظامها الاجتماعى على الإسلام ، وترجع عقائد الكثرة الساحقة الى الإسلام ، وتصطبغ أخلاقهم وآدابهم وتقاليدهم بصبغة الإسلام ، فكان المعقول ـ لو عقل الحكام والمقننون ـ ان تجىء القوانين فى البلاد الإسلامية متفقة مع تعاليم الإسلام ، مسايرة لعقائد المسلمين ، محافظة على مشاعرهم ، ولكن هذه القوانين جاءت مخالفة للإسلام متحدية للمسلمين ، تسخر من عقائدهم ، وتمتهن مشاعرهم ، وتعبث بمقدساتهم ، وتسلبهم حقوقهم وتحول بينهم وبين واجباتهم ، وبذلك خرجت هذه القوانين الممقوتة على وظيفتها ، وفقدت أهليتها وشرعيتها ومبررات وجودها بما فقدت من مقوماتها وبقيامها على غير أصولها واستهدافها غير غايتها .

والعيب ليس عيب القانون المسكين ، ولكنه عيب الناقلين الغافلين الذين غلبت عليهم الغفلة ، ولم تسعفهم الفطنة ، فنقلوا قوانين البلاد الاوربية الى البلاد الإسلامية دون أن يحسبوا حساب الفوارق الدينية والاجتماعية والتاريخية ، ودون أن يدركوا أنهم بعملهم هذا قد حولوا القوانين عن طبيعتها ، وصرفوها عن غايتها ، وأنهم جعلوا من القوانين التى تتخذ لاسعاد الجماعة ونشر الطمأنينة بين أفرادها قوانين تعمل على ايلام المشاعر ، وايغار الصدور ، وتهدف الى نشر الفوضى والاضطراب ، وتجلب على الجماعة البؤس والشقاء .

القانون يوضع لتوجيه الشعوب الى الخير

ومن أصـول القـانـون أنه يوضع لتوجيه الشعوب الى الخير والكمال ، ولكن القوانين الاوربية التى نقلت للبلاد الإسلامية توجـه النـاس الى الشر والعدوان ، وتدفع الشعوب الى الفساد والدمار ، وليس أدل على ذلك وأصدق من الواقع ، فلقد كنا قبل هذه القوانين أحرص الناس على الخير وأقربهم الى البر وأسرعهم الى التعـاون والـتراحم ، حتى جاءتنا هذه القوانين فدعتنا الى التحرر من عاداتنا الكريمة وتقاليدنا المجيدة ، وأغرتنا بالانطلاق من حكم الاخلاق الرفيعة والفضائل الانسانية العالية ، وحسنت الينا الانانية الممقوتة ، وبثت فينا النزعة المادية الطاغية ، وأقامت مجتمعنا على المنفعة والمصلحة ، ودفعت الكثيرين منا الى التحلل والاباحية ، وأحـالتهم من أنـاس يعيشـون فى مثلهم الـرفيعة وأخـلاقهم القـرآنية ، الى حيوانـات تخضـع لغرائزها ووحوش تبحث عن فرائسها .

القانون يحمى الشعوب من الاستغلال

والاصل فى القانون أنه يوضع لحماية الشعوب من الاستغلال ومن الاستعلاء ومن الاذلال ، ولكن القوانين الوضعية القائمة فى البلاد الإسلامية انما وضعت لحماية المستعمرين ، وتمكينهم من استغـلال الشعوب الإسلامية ، والاستعلاء على أبناء البلاد ، وترويضهم على الذلة والمسكنة .

ولنأخذ مصر مثلا ، ويندر فى بلاد الإسلام مالا ينطبق عليه هذا المثال . . .

أرصدة مصر الاسترلينية

لقد خرجت انجلترا من الحرب فى سنة **١٩٤٥** م مدينة لمصر وحدها بحوالى خمسمائة مليون من الجنيهات ، ذلك الدين الذى يسمى بالارصدة الاسترلينية ، أفترى مصر كانت فى غنى عن هذا المبلغ الضخم حتى أقرضته انجلترا ؟ وهل إستقرضت انجلترا مصر فأقرضتها هذا المبلغ ! لا هذا ولا ذاك والله ! وانما هو الاستغلال والغصب والسرقة على عين القانون وفى حمايته .

ان القانون المصرى يبيح للانجليز ان يستغلوا المصريين ، وان يغصبوهم أموالهم ويسرقوا اللقمة من أفواههم وبمعاونة القانون استطاع الانجليز الحصول على الارصدة الاسترلينية ، ويستطيعون اذا شاءوا ان يحصلوا على أكثر منها .

ان القانون المصرى يبيح للبنك الاهلى ـ وهو فى أصله مؤسسة انجليزية ـ اصدار النقود الورقية المصرية فى مقابل رصيد من سندات الخزانة الانجليزية بدلا من الرصيد الذهبى ، فليس على الانجليز اذا ما أرادوا أن يسلبوا أموالنا الا أن يستعينوا بقانوننا الذى وضع لمصلحتهم فيعطوا البنك الاهلى سندات على الخزانة الانجليزية ليأخذوا ماشاءوا من الاموال المصرية ، وما على القانون ، والقائمين عليه ان يجوع المصريون اذا شبع الانجليز ، وان تفتقر مصر وتتأخر اذا ما أثرت انجلترا وسادت .

وانتهت الحرب فى سنة ١٩٤٥ وبدأنا نطالب بسداد هذا الدين الضخم الذى لو كان فى يد مصر لخلقها خلقا جديدا ، ولكن انجلترا أخذت تراوغنا ، ويطلب بعض زعمائها ان نتنازل لها عما غصبته منا مقابل حمايتها لنا أيام الحرب ، كأننا ، كنا طلبنا منها أن تحمينا ، أو ان تبقى لحظة واحدة فى بلادنا أو كأننا كانت الحرب معلنة منا أو علينا .

وأهم ما فى الموضوع أننا لم نتعلم بعد ، فلا يزال القانون هو القانون ، ولا يزال الانجليز يأخذون أموالنا فى مقابل سندات لا نستطيع أن نحملهم على دفع قيمتها ، فأى قانون هذا وأى رجال يقومون عليه ؟

ان الانجليز يسرقون ما نحن فى أشد الحاجة اليه من طعامنا ولباسنا ، وينهبون فى كل صباح ما فى أسواقنا من بقول وخضر وفواكه ولحوم ، ولا يتركون لنا الا القليل الذى ترفع الحاجة اليه سعره ، فلا يناله الا القادرون عليه ، ويبقى الفقراء وأوساط الناس طاوين ، يتحلب ريقهم على ما فى أيدى الانجليز والقادرين من المصريين ، وان الانجليز ليستولون باستمرار على كل ما فى أسواقنا من حديد وخشب وأسمنت وغير ذلك من المواد النافعة ليقيموا بها منشآت لجنودهم ، وبيوتا فخمة لضباطهم ، وكل هذا يأخذونه بلا ثمن يدفعونه من أموالهم ، وبلا مقابل الا سندات الخزانة الانجليزية التى تتجمد كل يوم أرصدة يستحلون عدم سدادها ، ويمنون علينا اشد المن اذا وعدوا بسداد

بعضها ، وليس لذلك معنى الا ان الانجليز يسرقون أقواتنا ، وينهبون منتجاتنا ، ويفقرون بلادنا ، محتمين بقانوننا ، ومستغلين حكوماتنا .

القوانين المصرية فى خدمة الاستعمار

ان القوانين المصرية قامت على أساس خدمة الاستعمار ومحاباة الاجانب ، وتمكين الجميع من امتصاص دماء الشعب المصرى ، وصرف المصريين عن طريق الخير ، وابقائهم الى أطول وقت ممكن فريسة الجهل والضعف ، وبالتالى فريسة للاستعمار والاستغلال .

فالقوانين الجمركية والمالية التى تحمل اسم مصر ، تأخذ من جيوب المصريين الفقراء ، لتضخم جيوب الانجليز الاثرياء ، وقد لا يخطىء الانسان كثيرا اذا قال ان الهدف الاول لهذه القوانين هو حماية التجارة الانجليزية ، ولقد أتى علينا زمن كانت السلع الرخيصة سلعة انجليزية ، وكلنا يذكر ان السيارات وآلات الراديو وغيرها من البضائع اليابانية لم تستطع التغلب على الحواجز الجمركية المصرية بالرغم من أن سعرها ربما قل عن خمس ثمن ما يماثلها من البضائع الانجليزية .

والقوانين المصرية تضع مصر أرضها وسماءها وجهود أبنائها وأموالهم فى خدمة الاستعمار ، فهذه القوانين تلزمنا ان ننشىء الطرق ونعدها للانجليز ، وان ننشىء السكك الحديدية وننفق

عليهـا لصـالح الانجليز ، وان ننشىء الموانىء ونوسعها لتأوى اليها مراكب الانجليز ، وأن نمد الخطوط التليفونية والتلغرافية لخدمة الانجليز ، وبالرغم من ذلك كله تدخل الى مصر حاجات الجيوش الانجليزية ، وحاجات حلفائهم من عتاد حربى وطعام ولباس فلا تستفيد مصر منها مليما واحدا لأنها معفاة من الرسوم الجمركية ، ويستعمل الانجليز السكك الحديدية المصرية فى نقل عتـادهم وطعـامهم وجنـودهم استعـمالا يزيد عن طاقتها حتى تستهلك خطوطهـا وقـاطـراتهـا وعرباتها ، ويستعملون كذلك خطوط التلغراف والتليفون حتى يدركها العطب ، وبعد هذا كله يماطلون فى دفـع الاجـر التافه الضئيل الذى يجود به الاستعمار الشحيح البخيل على هذا البلد الذليل ، ويحبسونه عنا متعللين بأوهى الحجج واسقم المعاذير .

والقوانين المصرية تسمح للاجانب المثقفين الاغنياء أن يعاملوا بالـربـا المصريين الجهـلاء الفقـراء ، فتحـول أملاك المصريين وجهودهم ثروات فى يد الاجانب ، ويبوء المصريون بالفقر والدين والذل ، وما كان يمكن أن يكون غير هذا مادام أحد الفريقين قويا بماله وعلمه ، وثانيهما ضعيفا بفقره وجهله ، ولقد ترتب على هذا أن صارت مصر كعبة لشذاذ الآفاق والمغامرين والمرابين من الاجانب ، وأن أصبحت كل ثرواتها تقريبا فى أيديهم ، وأصبح الاجـانب ممسكـين بخيوط الحياة الاقتصـادية فى هذا البلد ،

فالبنوك والشركات للاجانب ، ورءوس الأموال كلها تقريبا للاجانب ، والتصدير والاستيراد فى يد الاجانب .

ولقد كانت اباحة الربا نكبة ماحقة قضت على هذا البلد الإسلامى الذى يحرم دينه الربا ، ذلك ان المسلم وان اقترض مضطرا قروضا ربوية يحرم على نفسه ان يقرض غيره أو يعامله على أساس الربا ، فالمسلم المعسر يسرق باستمرار ولا يستطيع أن يعوض ما سرق منه ، وهو لهذا يظل فى اعسار مستمر يقتضيه أن يقترض ويقترض حتى يستنفد الربا رأس ماله .

والقوانين المصرية تبيح الخمر فى بلد اسلامى يحرم دينه الخمر ، ويوم أباحت الحكومة المصرية المسلمة الخمر لم يكن فى مصر واحد فى كل مائة يعرف ما هى الخمر ، ولم يكن فى مصر كلها شخص واحد يطالب باباحة الخمر أو يشكو من تحريمها ، لأن الدين الإسلامى اذا حرم الخمر على المسلم فانه لا يحرمها على غير المسلم ، ولكن الحكام المصريين المسلمين خرجوا على الإسلام وعصوا أحكامه لا لشىء الا التقرب للأجانب وارضاء الاستعمار أو لينفوا عن أنفسهم أشرف تهمة وهى تهمة التمسك بالإسلام والتعصب لأحكام الإسلام .

وكذلك أباحت القوانين المصرية الزنا فى بلد يحرم دينه الزنا ، وتمنع تقاليدهم من اباحة الزنا ، ولكن القانون خرج على الدين وعلى الاخلاق وعلى التقاليد وأباح الزنا وامتهان الدعارة ليقدم نساء المصريين للأجانب وجنود الاحتلال كما قدم لهم الخمر ،

وهل تبخل الحكومات الإسلامية وقوانينا الفاسقة عن الأجانب والمستعمرين بمتعة الخمر والنساء وقد قدمت لهم كل ما فى البلد من أرض وماء وهواء وأموال وأقوات وكرامات .

والقوانين التى تقيد حريتنا فى الانتقال والاجتماع والكتابة انما وضعت لحماية الاستعمار ، فنحن لا نستطيع أن ننتقل من بلد اسلامى الى بلد اسلامى آخر الا بشق الأنفس ، بل قد لا نستطيع أن ننتقل من بعض البلد الى بعضه الآخر كما هو الحال فى الانتقال من مصر الى السودان أو من شمال السودان إلى جنوبه .

وقانون التجمهر وقانون المظاهرات والاجتماعات وقانون المطبوعات وقانون الجمعيات هل وضعت الا لخدمة الاستعمار ، وكبت الشعب ووضعه فى الاقفاص ، والحيلولة بينه وبين حقه فى التحرر والمساواة ؟ .

وقانون الاسلحة الذى يحرم على الناس حمل السلاح من أى نوع كان حتى السكين ذات الحد الواحد ، أليس قد وضع لغل يد الشعب واضعافه عن مقاومة أعدائه ، وحرمانه من حقه الطبيعى فى الدفاع عن نفسه ، والحيلولة بينه وبين ما يوجبه الدين وما توجبه الرجولة وما توجبه الكرامة من مجاهدة المستعمرين جهادا لا ينتهى الا بطردهم من هذا البلد واخراجهم منه مذمومين مدحورين ؟ .

أصول وأصول

هذه هى الاصول الفاسدة التى تقوم عليها قوانيننا ، وتلكم هى الاصـول الصحيحـة التى يجب أن يقوم عليها القانون ، والقانون باعتباره معنى مظلوم مظلوم وأول ظالميه هم القوام عليه من المقننين ، انهم يضعون لنا قوانين لا يصح أن تشرع لنا ، انها لا تتفق مع ديننا وشريعتنا ولا تحفظ مصالحنا ولا تسد حاجتنا ، ولا تعود الا بالشر والفتنة علينا ، انها ترمى الى اذلالنا ، وافقارنا وتمكـين الغـير من رقـابنـا ، انها قوانين الاستعمار لا قوانيننا ، وسـلاسله يطوق بها اعناقنا ، ويا طول شقائنا من هذه القوانين التى تنسب الينا بلا نسب ، وتحكمنا على غير هدى ، وتقودنا الى الكفر والفقر ، وتقذف بنا الى الفوضى والخراب .

متى يكون للقانون سلطان ؟

قلنا فيما سبق ان القانون باعتباره معنى ضرورة لا مفر منها للجماعة وحاجة لا غنى عنها للبشر فى هذه الحياة الدنيا ، فبالقانون تنظم الجماعات ، وتمنع المظالم وتحفظ الحقوق الفردية والعامة وتوزع العدالة الاجتماعية والقضائية ، وتوجه الشعوب الى الخير والكمال .

ولكن القانون باعتباره معنى لا يمكن أن يحقق أهدافه الانسانية العليا الا اذا صيغ فى نصوص ومواد تحفظ المعانى القانونية الرفيعة من التحريف والانحراف والنسيان وهذه النصوص والمواد هى ما نسميه بجسم القانون ، ويقوم بوضعها الحكام والمقننون ومن لهم حق التشريع .

ونستطيع بعد ذلك أن نقول ان القانون كالكائن الحى له جسم وله روح ، فأما جسم القانون فقد عرفنا أنه النصوص التى يضعها المتشرع لتحقيق الاغراض التى وجد من أجلها القانون ، وأما روح القانون فنعنى بها سلطان القانون على الجماهير .

والقانون بلا سلطان هو جسم بلا روح ، ونصوص لا قيمة لها . وصلاحية أى قانون لحكم الناس تقدر بما له من سلطان

عليهم ، وتختلف هذه الصلاحية تبعا لقوة سلطان القانون ولضعفه .

وسلطان القانون على الجماهير يقوم على عنصرين لا ثالث لهما :

١ - عنصر روحى خالص ، وهو الصلة التى تصل نصوص القانون بنفوس الافراد وقلوبهم ، فتجعلهم يتقبلون نصوص القانون ، ويقبلون على طاعتها ، ويحرصون على احترامها ، ويشعرون فى ذات أنفسهم بأنهم يأثمون بمخالفتها .

ولا يمكن أن يتوفر هذا العنصر الا اذا قامت نصوص القانون على عقائد تؤمن بها الجماهير ، أو دين يتدينون به أو مبادىء يجلونها أو تقاليد يحرصون على احترامها .

٢ - عنصر الالزام فى القانون ، وهو الجزء الذى يرتبه القانون على مخالفيه ، كالعقوبة والتعويض والرد والفسخ والبطلان وما أشبه .

أنواع القانون بالنسبة لسلطانه

والقوانين والتشريعات فى كل العالم ترجع بالنسبة لما لها من سلطان الى ثلاثة أنواع :

النوع الأول :

وهو ما يقوم سلطانه على العنصر الروحى وعنصر الالزام معا ، وهذا النوع من التشريعات هو أصلحها للبقاء ، وأقواها

سلطانـا على الجـاهـير ، لأنه يحكم سلوك الناس الباطن حين يتصل بعقائدهم وتقاليدهم ، ويحكم سلوكهم الظاهر بما يفرضه من جزاء عليهم ، ولأنـه يستعـين على حكم سلوكهم الـظاهر بعقائدهم وضمائرهم ، ولأنه يوائم بين سلوكهم الظاهر وسلوكهم الباطن ويوجههم وجهة واحدة ، فهم يطيعون القانون فى الباطن والـظاهـر وفى السر والعلن وفى الشـدة والرخاء ، تدفعهم الى الطاعة قلوبهم المؤمنة وتردهم الى الطاعة نفوسهم اللوامة .

الشريعة الإسلامية أصلح مثل لهذا النوع

وأصلح الامثلة لهذا النـوع هو الشريعة الإسلامية وان كان يدخل تحته بعض القوانين الوضعية ، على أنه يجب أن لا يفهم من هذا أن طبيعة الشريعة الإسلامية من طبيعة القوانين ، فان بين الشريعـة والقـانـون الـوضعى خلافات أساسية ترجع الى اختلاف فى طبيعة التشريعين .

اهم الخلافات بين طبيعة الشريعة وطبيعة القانون

وأهم الخلافات بين طبيعة الشريعة الإسلامية وطبيعة القانون الوضعى هى :

(أ) من وجهة العنصر الروحى

هذا العنصر فى الشريعة الإسلامية أقوى منه فى أى قانون أو شريعة أخرى على وجه الأرض ، لأن الشريعة الإسلامية تجعل

للعنصر الروحى نصيبا فى كل نص تشريعى وفى كل قاعدة تشريعية ، سواء كانت كلية أو فرعية ، ذلك أن الإسلام يوجب على المسلم أن يكيف أخلاقه وعاداته وتقاليده وآدابه ومعاملاته وصلاته بالغير وكل ما يصدر عنه من قول أو فعل تكييفا اسلاميا بحتا على مقتضى ما جاء به الدين الإسلامى ، ولما كانت الشريعة الإسلامية هى مجموعة الأوامر والنواهى والتوجيهات التى جاء بها الدين الإسلامى ، فمعنى ذلك أن كل نص من نصوص الشريعة الإسلامية يقوم على الدين ويرجع اليه ويتصل بعقيدة الافراد وايمانهم ويمس قلوبهم ونفوسهم .

وليس الحال كذلك فى القوانين الوضعية التى اذا قام فيها نص على الدين أو الاخلاق أو العادات والتقاليد قامت بجانبه مئات النصوص على رغبات الحكام ومطامعهم ، فالعنصر الروحى اذن لا يمكن أن يكون له نصيب فى دائرة القوانين الوضعية الا فى قليل من القواعد القانونية .

ومن المعروف أن أساس القوانين الوضعية فى أوروبا كلها هو القانون الرومانى ، وقد وجد هذا القانون وكمل قبل أن يوجد الدين المسيحى الذى تتدين به البلاد الاوروبية ، فلما جاء الدين لم يكن له مكان هام فى القانون خصوصا وأنه لم يأت بتشريع خاص ، واكتفى المتشرعون بأن يضيفوا الى القانون بعض النصوص التى اقتضاها وجود الدين الجديد وقيام الحكومات عليه واهتمامها بنشره بين الناس .

(ب) من وجهة الأخلاق

تعتبر الشريعة الاخلاق الفاضلة الدعامة الاولى التى يقوم عليها المجتمع ، ولهذا فهى تحرص على حماية الاخلاق ، وتتشدد فى هذه الحماية حتى لتكاد تعاقب على كل الافعال التى تمس الاخلاق ، أما القوانين الوضعية فتكاد تهمل المسائل الاخلاقية اهمالا تاما ، ولا تعنى بها الا اذا أصاب ضررها المباشر الافراد أو الأمن أو النظام ، فالقوانين الوضعية لا تعاقب على الزنا مثلا الا اذا أكره أحد الطرفين الآخر أو كان الزنا بغير رضاه رضاء تاما ، لأن الزنا فى هاتين الحالتين يمس ضرره المباشر الأفراد كما يمس الأمن العام ، أما الشريعة الإسلامية فتعاقب على الزنا فى كل الأحوال والصور ، لأنها تعتبر الزنا جريمة تمس الأخلاق ، واذا فسدت الأخلاق فقد فسدت الجماعة وأصابها الانحلال . وأكثر القوانين الوضعية لا تعاقب على شرب الخمر ، ولا تعاقب على السكر لذاته ، وانما تعاقب السكران اذا وجد فى الطريق العام فى حالة سكر بين ، لان وجوده فى هذه الحال يعرض الناس لأذاه واعتدائه ، وليس العقاب على السكر لذاته باعتباره رذيلة ، وعلى شرب الخمر باعتباره مضرا بالصحة متلفا للمال مفسدا للأخلاق ، أما الشريعة فتعاقب على مجرد شرب الخمر ولو لم يسكر منها الشارب لانها تنظر الى المسألة من الوجهة الخلقية التى تتسع لشتى الاعتبارات ، فاذا صينت الاخلاق فقد صينت الصحة والاعراض والأموال والدماء وحفظت القيم الصالحة

الخيرة ، ولما كان الدين لا يقبل التغيير والتبديل فمعنى ذلك أن الشريعة ستظل حريصة على حماية الاخلاق متشددة فى حمايتها .

والعلة فى استهانة القوانين الوضعية بالاخلاق ان هذه القوانين لا تقوم على أساس الدين وان اهتمت بعض نصوصها بالدين ، ومعظم نصوصها يقوم على أساس الواقع وما تعارف عليه الناس . القواعد القانونية الوضعية قابلة بطبيعتها للتغيير والتبديل ، ويقوم بوضعها وتغييرها عادة الافراد الظاهرون فى المجتمع بالاشتراك مع الحكام ، وهم يتأثرون فى عملهم بأهوائهم وضعفهم البشرى ونزوعهم الطبيعى الى التحلل من القيود ، فكان من الطبيعى ان تهمل القوانين الوضعية المسائل الأخلاقية شيئا فشيئا ، وان يأتى وقت تصبح فيه الاباحية هى القاعدة والاخلاق الفاضلة هى الاستثناء ، ولعل البلاد التى تطبق القوانين الوضعية قد وصلت الى هذا الحد الآن .

(جـ) من جهة المصدر

مصدر الشريعة هو الله جل شأنه ، لانها تقوم على الدين الإسلامى وهو من عند الله ﴿ **إن الدين عند الله الإسلام** ﴾ (آل عمران : ١٩) ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه** ﴾ (آل عمران : ٨٥) أما مصدر القوانين الوضعية فهم البشر الذين يقومون بوضع هذه القوانين ، ويترتب على كون الشريعة الإسلامية من عند الله نتيجتان هامتان :

النتيجة الأولى : احترام القواعد الشرعية احتراما تاما سواء من الحاكم أو المحكوم لأن كليهما يعتقد أنها من عند الله وأنها واجبة الاحترام ، وهذا الاعتقاد بالذات يحمل الافراد على طاعة القواعد الشرعية ، لأن الطاعة تقربهم إلى الله طبقا لقواعد الدين الإسلامى ، ولأن العصيان يؤدى الى العقوبة فى الدنيا والى ما هو شر من العقوبة فى الآخرة ، فنسبة الشريعة الى الله أدت الى احترام الافراد لها وطاعتها ، وكل شريعة فى العالم تقدر قيمتها بقدر ما لها فى نفوس الافراد من طاعة واحترام ، وليس فى العالم اليوم شريعة تدانى الشريعة الإسلامية فيما لها من سلطان ، ولا شك أنه كلما احترم الافراد شريعتهم وأطاعوها وأحبوها استقرت أمورهم وحسنت أحوالهم وتفرغوا لشؤون دنياهم .

النتيجة الثانية : ثبات القواعد الشرعية واستمرارها ، ولو تغير الحكام أو اختلفت أنظمة الحكم ، فيستوى ان تكون الهيئة الحاكمة محافظة أو مجددة ، ويستوى ان يكون نظام الحكم جمهوريا أو ملكيا ، فان ذلك لن يؤثر على القواعد الشرعية فى شىء ما ، لان القواعد الشرعية لا ترتبط بالهيئة الحاكمة ولا بنظام الحكم وانما ترتبط بالدين الإسلامى الذى لا يتغير ولا يتبدل ، والذى يؤمن به كل حاكم ويستخدم له كل نظام ، وليس الامر كذلك فى القوانين الوضعية التى يضعها الحكام لحماية المبادىء التى يعتنقونها ، وخدمة الانظمة التى يقيمونها ، فان هذه القوانين عرضة للتغيير المستمر ، وفى طبيعتها عدم الاستقرار

ويكفى أن تتغير الهيئة الحاكمة أو يتغير النظام القائم لتتغير القوانين وتنقلب الأوضاع .

هذا هو شأن الشريعة وما ترتب على نسبتها لله جل شأنه ، أما القوانين الوضعية فهى كما قلنا من صنع الفئة الحاكمة ، وهى حين تضعها تراعى مصلحتها دون غيرها من الفئات ، وتحاول ان تحمى بالقوانين أشخاص الحاكمين ، والمبادىء التى يعتنقونها والأنظمة التى يقيمونها ، فاذا ما ذهبت هذه الفئة وجاء غيرها تغيرت القوانين لتحمى الفئة الجديدة والمبادىء الجديدة والانظمة الجديدة ، وهكذا تتغير القوانين بتغير الحاكمين والمبادىء والانظمة التى يقوم عليها الحكم ، وهى لا تفتأ تتغير وتتبدل بين حين وآخر ، وهذا يؤدى الى عدم احترام القانون وذهاب سلطانه من النفوس .

ولقد أصبحنا اليوم نرى الاحزاب المعارضة فى العالم تحرض أنصارها على الاستهانة بالقانون والخروج على أحكامه لتصل على أشلائه الى أغراضها . وما على الاحزاب المعارضة وأصحاب الدعوات الجديدة حرج فيما يدعو اليه ماداموا يرون ان القانون من صنع أفراد مثلهم ، وأنه وضع لحماية أفراد ليسوا خيرا منهم ، أو أنظمة هى شر فى نظرهم .

ولعل فيما هو حادث اليوم فى البلاد الاوربية من تبدل الانظمة والحكام وشكل الحكومات الدليل المقنع على زوال سطوة القانون وانعدام سلطانه ، واذا استمر الحال كذلك فسيأتى قريبا الوقت

الـذى تفقـد فيه القوانين الوضعية قيمتها ، ولا تقوم بأكثر من الورق الذى كتبت عليه .

النوع الثانى

وهـو ما يقوم سلطان القانون فيه على عنصر الالزام فقط ، وسلطان هذا النوع من القانون ضعيف ، لان القانون لا صلة له بالنفوس والقلوب ، ومن ثم يتقبله الناس كارهين ، ولا يقبلون عليه طائعـين ، ولا يتحـرجـون من مخالفته اذا أمنوا سطوته . والناس مهما بلغ علمهم أو بلغت الثقافة بهم لا يستجيبون الا لنداء المبدأ والعقيدة ، ونداء المروءة والخلق الرفيع ، ونداء المنفعة والمصلحة ، فاذا خلا القانون مما يتصل بالمبادىء والعقائد ، واذا خلا القانون مما يتصل بالاخلاق والفضائل ، وكان للفرد منفعة أو مصلحة فى مخالفة القانون فقل سلام على القانون .

ويدخـل تحت هذا النـوع معظم القوانين الوضعية فى العالم وبصفة خاصة القوانين التى جردت مما له مساس بالدين والعقائد والأخلاق والفضائل الانسانية .

القوانين الوضعية قبل الثورة الفرنسية وبعدها

ومن الحق ان نقـول ان القوانين الوضعية كانت الى ما قبل الثـورة الفرنسية ذات سلطان ، وكان سلطانها يقوم على عنصر روحى محدود على عنصر الالزام ، وكانت نصوص القانون مزيجا

من القواعد الآمرة والناهية الموروثة عن الرومان أو غيرهم ، ومن بعض المبادىء الخلقية والعادات والتقاليد المرعية والسوابق القضائية ، وكان يتخلل هذا المزيج قليل من القواعد الدينية التى تختلف باختلاف الدين واختلاف المذهب .

وبعد الثورة الفرنسية أخذ المتشرعون الاوربيون فى تجريد القوانين الوضعية من كل ما له مساس بالدين والعقائد والاخلاق والفضائل الانسانية حتى تم لهم ذلك الى حد كبير ، وأصبحت هذه القوانين قائمة على تنظيم علاقات الافراد المادية ، وعلى ما يمس الامن ونظام الحكم أو النظام الاجتماعى ، وبذلك انعدم العنصر الروحى فى القانون فانعدم سلطانه على الافراد والشعوب .

وقد أدى اهمال الدين والعقائد وابعاد الأخلاق والفضائل عن دائرة القانون الى نتائجه الحتمية ففسدت الأخلاق وشاعت الفوضى ، ونبتت فى الجماهير روح التمرد والاستهانة بالقانون وكثرت الثورات وتعددت الانقلابات وتغيرت النظم طبقا للأهواء وانتفى الاطمئنان والاستقرار من حياة الشعوب .

الصخرة التى حطمت القانون

ولقد أوقع المتشرعين الوضعيين فى هذا الخطأ الفاحش أنهم أرادوا أن يحققوا مبدأ المساواة بين الأفراد ، وان يطبقوا مبدأ حرية الاعتقاد ، فلم يروا وسيلة لتطبيق هذين المبدأين معا الا ان

يجردوا القانون من كل ما يمس العقائد والاخلاق ، فأدى بهم هذا التطبيق السيىء الى تلك النتائج المحزنة ، ولو أنهم أخذوا بطريقة الشريعة الإسلامية لضمنوا تحقيق ما شاءوا من مبادىء ولمنعوا من وقوع هذه المساوىء .

كيف تخطت الشريعة هذه العقبة ؟

ان الشريعة الإسلامية شريعة أساسها الإسلام ، فهى بطبيعتها شريعة دينية ، ومن قواعدها الاولية أنها تسرى على المسلمين وغير المسلمين ممن يتوطنون دار الإسلام ، وهؤلاء يسمون اصطلاحا بالذميين ، ومن أهم المبادىء التى جاءت بها الشريعة مبدأ المساواة ومبدأ حرية العقيدة ، وظاهر من الجمع بين هذه المبادىء ان الشريعة تعرضت لنفس المشكلة التى قوضت القانون الوضعى ، فماذا يا ترى فعلت الشريعة ؟ انها وضعت للمشكلة أبدع حل وأبسطه انها سوت بين المسلمين والذميين فيما هم فيه متساوون ، وخالفت بينهم فيما هم فيه مختلفون .

ولا يختلف الذميون عن المسلمين الا فيما يتعلق بالعقيدة ، ولذلك كان كل ما يتعلق بالعقيدة لا مساواة فيه ، والواقع أنه اذا كانت المساواة بين المتساويين عدلا خالصا فان المساواة بين المتخالفين ظلم واضح ، ولا يمكن أن يعتبر هذا استثناء من قاعدة المساواة التى أخذت بها الشريعة نفسها ، بل هو تأكيد للمساواة اذ المساواة لم يقصد بها الا تحقيق العدالة ، ولا يمكن

أن تتحقق العدالة اذا سوى بين المسلمين والذميين فيما يتصل بالعقيدة الدينية ، لأن معنى ذلك هو حمل المسلمين على ما يتفق مع عقيدتهم ، وحمل الذميين على ما يختلف مع عقيدتهم ، ومعناه أيضا عدم التعرض للمسلمين فيما يعتقدون ، والتعرض للذميين فيما يعتقدون واكراههم على غير ما يدينون ، ومعناه أخيرا الخروج على نص القرآن الصريح ﴿ **لا اكراه فى الدين** ﴾ (البقرة : **٢٥٦**)

ومن الأمثلة على ما تفرق فيه الشريعة بين المسلمين والذميين الجرائم القائمة على أساس دينى محض كشرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، فالشريعة تحرم شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، ومن العدل ان يطبق هذا التحريم على المسلم الذى يعتقد طبقا لدينه بحرمة شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ، ولكن من الظلم ان يطبق هذا التحريم على غير المسلم الذى يعتقد أن شرب الخمر وأكل لحم الخنزير لا حرمة فيه ، ولو طبقت قاعدة المساواة تطبيقا أعمى لأخذ الذميون بأفعال هى فى معتقدهم غير محرمة وفى هذا ظلم بين ، فكان من العدل ان قصر التحريم على المسلمين دون غيرهم ، فالمسلم اذا شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ارتكب جريمة يعاقب عليها ، أما الذمى فلا يعتبر شربه الخمر وأكله لحم الخنزير جريمة .

النوع الثالث

وهو ما يقوم فيه سلطان القانون على عنصر الالزام وحده ، ولكن تأتى نصوص القانون مضادة لعقائد الجماعة ، خارجة على

الاخلاق الموروثة والفضائل المتعارف عليها ، ومثل هذا القانون يعتبر مجردا من السلطان ، وأنى يكون له سلطان على من يهاجم عقائدهم ، ويسفه أحلامهم وفضائلهم ويؤلم نفوسهم ويعذب ضمائرهم ؟

ان السلطان لا ينتظر لمثل هذا القانون ، وانما ينتظره المقت الشديد والعداء السافر والمقاومة المستميتة التى تطيح بالقانون وبمن يدافع عنه ، وليس فى العقوبة أيا كانت غناء عن مثل هذا القانون ، فقد تعلم الناس أن أصحاب العقائد لا تزعجهم العقوبة ولا تردهم عما يريدون .

القوانين المصرية من هذا النوع

ومن الأمثلة على هذا النوع القوانين الوضعية السائدة فى مصر وغيرها من البلاد الإسلامية التى استبدلت بالشريعة القوانين الوضعية ، تلك القوانين التى بينا فيما سبق أنها خرجت على وظيفتها ، ولم تقم على أصولها ، وأنها لا تنتسب الينا ولا تخدم مصالحنا ، وليس لها سلطان على نفوسنا ولا مكان فى عقولنا أو قلوبنا .

الاستعمار ادخل هذه القوانين بلادنا

ان طبيعة الإسلام ان يحكم كل بلد يدخله ، واذا كان الإسلام دينا فهو شريعة كاملة لكل مسلم ، لذلك كانت

الشريعة الإسلامية هى القانون الوحيد لكل بلد اسلامى من يوم ان دخله الإسلام ، وظلت كذلك حتى كان تسلط الاستعمار على البلاد الإسلامية ، فأدخل فيها القوانين الوضعية الاوربية ، أو أغـرى حكـامهـا الـذين وضعهم تحت حمايتـه أو تحت رحمتـه بادخـالها ، وكانت الحجة المتكررة فى ادخال هذه القوانين أنهم يريدون الأخذ بأسباب المدنية الاوربية والتقدم الأوربى ، كأنما التقـدم الأوربى والمـدنية الغـربية راجعـة الى هذه القـوانـين البشرية ، وكأنما تأخر المسلمين وضعفهم راجع الى شريعتهم السماوية .

وقـد وجـدت هذه الحجـة الفـارغـة عقـولا فارغة فى البلاد الإسلامية تصدقها وتؤمن بها ، وتلقنها للنشء فى معاهد الدراسة وتثبتها فى الكتب المدرسية .

حجتهم داحضة

وكـان من السهـل على هؤلاء المستغفلين الغافلين لو فكروا ان يعلمـوا ان حجتهم داحضة ، وان هذه القوانين التى فتنوا بها ليست فى أصولها الا قوانين الدولة الرومانية وان هذه القوانين لم تمنع العرب والمسلمين من هدم الدولة الرومانية وان هذه القوانين لم تعصم أوربا كلها من الهزيمة المنكرة فى الحروب الصليبية .

وكان من السهل على هؤلاء المستغفلين لو فكروا ان يعلموا أن الشريعة الإسلامية كانت شريعة المسلمين الأول ، وأنها كانت

تحكمهم وهم قلة مستضعفة يخافون أن يتخطفهم الناس ، وأنهم فى ظل هذه الشريعة وبعد عشرين سنة من موت الرسول استطاعوا أن يزيلوا الدولة الفارسية من الوجود ، وان يحسروا مد الدولة الرومانية عن الشام ومصر وشمال افريقية ، وأن يصبحوا سادة العالم وقادة البشر أكثر من ألف سنة ، وأنهم فى ظل هذه الشريعة حطموا الصليبيين وتغلبوا على التتار ، وغزوا شرق أوروبا وجنوبها وغربها ، واحتلوها مئات السنين .

وكان من السهل على هؤلاء المستغلين الغافلين أن يرجعوا الى العهد القريب ليعلموا ان مصر الإسلامية فى عهد محمد على باشا كانت أقوى وأعظم من كثير من البلاد الأوربية ، وأنها استطاعت أن تطرد الفرنسيين من أرضها وأن تلقى بالانجليز فى البحر ، وأن تغزو اليونان وتتغلب على الحشود التى أمدتها بها الدول الأوربية كما استطاعت أن تضم الحجاز والسودان والشام ، وأن تغزو تركيا حتى لتكاد الجيوش المصرية تدخل القسطنطينية لولا تكتل الدول الأوربية وتآمرها على مصر الإسلامية العربية ، ولقد فعلت مصر هذا كله فى ظل الشريعة الإسلامية لا فى ظل القوانين الوضعية .

فكيف يقول قائل بعد هذا كله إن القوانين الوضعية هى سبب تقدم الدول الأوربية وان الشريعة الإسلامية هى سبب تأخر الأمم الإسلامية ! ألا انها الغفلة أو هو الغرض الذى يعمى ويصم ! أفلم يقرأ هؤلاء التاريخ ليعرفوا شيئا عن الدول الإسلامية والمدنية الإسلامية وليعرفوا سر النهضة الأوربية وعلى

أى شىء قامت المدنية الغربية ؟ ﴿ **أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور** ﴾ (الحج : ٤٦)

تأخر المسلمين لا يرجع للتشريع

ان تأخر المسلمين لا يرجع للتنظيم والتشريع ، فالشريعة الإسلامية أفضل وأسمى من أى قانون وضعى على وجه الأرض ، وما من نظرية أخذت بها القوانين حتى اليوم الا وهى موجودة فى الشريعة على أفضل الوجوه وأكمل الأوضاع ، وما من نظرية حديثة اتجه اليها علماء القانون أو فكروا فيها الا وهى مفصلة فى الشريعة على خير ما تفصل الآراء والنظريات .

ان تأخر المسلمين لا يرجع للتنظيم والتشريع ، وانما يرجع لترك تعاليم الإسلام ، فالمسلمون اليوم فى كل بلاد العالم انما هم مسلمون بأسمائهم وألسنتهم ، لا بايمانهم ولا بأعمالهم ، الا من رحم الله ، وقليل ما هم .

ولو صح أن التشريعات الحديثة لها أثر فى تقدم الشعوب لوجب أن تكون الشعوب الإسلامية أكثر شعوب العالم قوة وتقدما ، لأن الشريعة الإسلامية على قدمها أحدث من كل القوانين الوضعية التى تقوم كما قلنا على القانون الرومانى وتأخذ عنه وتتمسك بنظرياته واتجاهاته ولا تتطور الا بقدر ما تقتضيه الظروف تطورا هو امتداد للأصل وفى حدود الأصول الفقهية الرومانية .

ألا فليعلم المسلمون أن الإسلام هو الذى خلقهم من العدم وجعلهم خير أمة أخرجت للناس وسلطهم على دول العالم ، وان الشريعة الإسلامية هى التى علمتهم وأدبتهم ، وأشعرتهم العزة والكرامة ، وأمدتهم بالقوة والعزيمة ، وأوجدت فيهم أبطالا فتحوا البلاد وأسسو الممالك ، وعلماء وأدباء خدموا العلوم والآداب أجل الخدمات .

ألا فليعلم المسلمون أن الشريعة الإسلامية هى أول شريعة أخذت الناس بالمساواة التامة والعدالة المطلقة ، وأوجبت عليهم أن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يدعوا الى الخير ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ، وان القوانين الوضعية لم تصل من هذا كله حتى اليوم الا الى بعض ما جاءت به الشريعة الإسلامية .

ألا فليعلم المسلمون أن الشريعة الإسلامية أدت وظيفتها طالما كان المسلمون متمسكين بها ، فلما تركوها وأهملوا أحكامها تركهم الرقى وأخطأهم التقدم ، ورجعوا القهقرى الى الظلمات التى كانوا يعمهون فيها قبل الإسلام ، فعادوا مستضعفين مستعبدين ، لا يستطيعون دفع معتد ، ولا الامتناع من ظالم .

لقد آمن المسلمون الأوائل وحسن ايمانهم فمكن الله لهم فى الأرض ، وان الذى مكن لهم على قلتهم وضعفهم لقادر أن يمكن لنا فى الأرض اذا آمنا وحسن ايماننا ، ذلك وعد الله لعباده ، ومن أوفى بعهده من الله ﴿ **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين**

من قبلهم ﴾ (النور : ٥٥)﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم ﴾ (المائدة : ١٥)

* * *

القوانين الوضعية يبطلها الإسلام

حكم القوانين المخالفة للقرآن والسنة

اذا جاءت القوانين مخالفة للقرآن والسنة أو خارجة على مبادىء الشريعة العامة وروحها التشريعية العامة فهى باطلة بطلانا مطلقا ، وليس لاحد أن يطيعها ، بل على عكس كل مسلم أن يحاربها .

والأصل فى ذلك أن الأوامر والنواهى لم تجيء عبثا ، وان الله أنزل كتابه وأرسل رسوله للناس ليطيعوه ويعملوا بما جاء به ، فمن عمل بما جاء به الرسول فعمله صحيح لانه وافق أمر الشارع ، ومن خالف فقد بطل عمله لمخالفته أمر الشارع ، والله تعالى يقول : ﴿ **وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله** ﴾ (النساء ٦٤) ويقول : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ (الحشر : ٧) ويقول : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ (النساء : ٥٩)

الأدلة على بطلان القوانين الوضعية

ويرجع بطلان القوانين الوضعية الى نصوص القرآن ونصوص

السنة والى الاجماع ، وهى المصادر الاولى للتشريع الإسلامى ، فقد جاءت نصوص القرآن والسنة صريحة فى ابطال كل ما يخالف الإسلام ، ومن ثم انعقد الاجماع على احترام هذه النصوص الصريحة وابطال كل ما يخالفها ، وفيما يلى الأدلة على كل ذلك :

١ - ان الله أمر باتباع الشريعة الإسلامية ونهى عن اتباع ما يخالفها ، فلم يجعل لمسلم أن يتخذ من غير شريعة الله قانونا ، وجعل كل ما يخرج على نصوص الشريعة أو مبادئها العامة أو روحها التشريعية محرما تحريما قاطعا على المسلمين بنص القرآن الصريح ، حيث قسم الله الامر الى قسمين لا ثالث لهما : اما الاستجابة لله وللرسول واتباع ما جاء به الرسول ، واما اتباع الهوى ، فكل ما لم يأت به الرسول فهو الهوى بنص القرآن ، وذلك قوله تعالى : ﴿ **فان لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله** ﴾ (القصص : ٥٠)

كذلك قسم الله طريق الحكم بين الناس الى طريقين لا ثالث لهما : أولهما الحق ، وهو الوحى الذى أنزل على رسله ، وثانيهما الهوى وهو كل ما يخالف الوحى فقال جل شأنه : ﴿ **ياداود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله** ﴾ (ص : ٢٧) وقال جل شأنه موجها الخطاب الى محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا**

يعلمون ﴾(الجاثية : ١٨) فقسم الأمر بين الشريعة التى جعل رسـولـه عليهـا وأوحى اليه العمـل بها ، وأمر الأمة الإسلامية باتباعها ، وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمون ، وأمر بالأول ونهى عن الثانى . وقال جل شأنه : ﴿ **اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون** ﴾ (الاعراف : ٣) . فأمر باتباع ما انزل منه خاصة ، ونهى عن اتباع ما يخالفه ، وبين أن من اتبع غير ما أنزل من عند الله فقد اتبع أولياء من دون الله .

وهكذا قطعت نصوص القرآن فى تحريم كل ما يخالف نصوص الشريعـة صراحـة أو ضمنا ، وكل ما يخالف مبادئها العامة أو روحها التشريعية ، ونهت نهيا جازما عن العمل بغير الشريعة ، واعتبرت العامل بغير الشريعة متبعا هواه ، منقادا الى الضلال ، مضلا لغيره ، ظالما لنفسه ولغيره ، كافرا بما أنزل الله ، متخذا لنفسه أولياء من دون الله .

٢ ـ ان الله لم يجعـل لمؤمن أن يرضى بغير حكم الله ، أو أن يتحاكم الى غير ما أنزل الله ، بل لقد أمر الله أن يكفر بكل حكم غير حكمـه ، واعتـبر الرضاء بغير حكمه ضلالا بعيدا واتباعا للشيطان : ﴿ **ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفـروا به ويـريـد الشيـطان أن يضلهم ضلالا بعيـدا** ﴾ (النساء : ٦٠) .

فمن يتحاكم الى غير ما أنزل الله وما جاء به الرسول فقد حكم

الطاغوت وتحاكم اليه ، والطاغوت هو كل ما تجاوز به العبد وحده من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون اليه غير الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة الله ، فمن آمن بالله ليس له أن يؤمن بغيره ، ولا أن يقبل حكما غير حكمه .

٣ ـ ان الله لم يجعل لمؤمن ولا مؤمنة أن يختار لنفسه أو يرضى لها غير ما اختاره الله ورسوله ، ، ومن تخير غير ذلك فهو ضال لا يعرف الايمان لقلبه سبيلا ، ﴿ **وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا ان يكون لهم الخيرة من أمرهم** ﴾ (الأحزاب : ٣٦)

٤ ـ ان الله أمر أن يكون الحكم طبقا لما أنزل **وأن احكم بينهم بما أنـزل الله** ﴾ (المائدة : ٤٩) .**انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ﴾ (النساء : ١٠٥) وجعل من لم يحكم بما أنزل الله كافرا وظالما وفاسقا ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾ (المائدة : ٤٤) ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون** ﴾ (المائدة : ٤٥) . ؛ ، ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ (المائدة : ٤٧)

ومن المتفق عليه أن من يستحدث من المسلمين أحكاما غير ما أنزل الله ويترك الحكم بها كل أو بعض ما أنزل الله من غير تأويل يعتقد صحته ، فانه يصدق عليهم ما قال الله تعالى كل بحسب

حاله ، فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا لأنه يفضل غيره من أوضاع البشر فهو كافر قطعا ، ومن لم يحكم به لعلة أخرى غير الجحود والنكران فهو ظالم ان كان فى حكمه مضيعا لحق أو تاركا لعدل او مساواة ، والا فهو فاسق .

٥ - ان الله نفى الإيمان عن العباد وأقسم بنفسه على ذلك حتى يحكموا الرسول فيما شجر بينهم من الدقيق والجليل والخطير والحقير ، ولم يكتف فى اثبات الايمان لهم بهذا التحكيم المجرد ، بل اشترط لاعتبارهم مؤمنين أن ينتفى عن صدورهم الحرج والضيق من قضاء الرسول وحكمه ، وأن يسلموا تسليما ، وينقادوا للرسول انقيادا ، والرسول لا يحكم الا بما أنزل الله ، وبما أراه اياه .

فالمؤمن يجب عليه اذن أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يؤمن بأنه أصلح الأحكام وأفضلها ،ولو قال الناس ان غيره أصلح منه ، لأنه لا يكون مؤمنا الا اذا اطاع طاعة تامة وانقاد انقيادا كاملا لما أمر به الله ورسوله ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما** ﴾ (النساء : ٦٥)

٦ - ان كل ما يخالف الإسلام محرم على المسلمين ولو أمرت به أو أباحته السلطات الحاكمة أيا كانت ، لان حق الهيئة فى التشريع مقيد بأن يكون التشريع متفقا مع مبادىء الإسلام ، فان استباحت الهيئة الحاكمة لنفسها أن تخرج على حدود

وظيفتهـا ، وأن تصـدر قوانين لا تتفق مع الإسلام ، وتضعها موضع التنفيذ ، فان عملها لا يحل هذه القوانين المحرمة ، ولا يبيح لمسلم أن يتبعها أو يطبقها أو يحكم بها أو ينفذها ، بل تظل محرمة تحريما قاطعا على كل مسلم ومسلمة ، ومن واجب الافراد أن يمتنعوا عن اتباعها ، ومن واجب الموظفين أن يمتنعوا عن تنفيذها .

ذلك أن طاعة أولى الأمر لا تجب لهم استقلالا ، ولا تجب لهم مطلقة ، وانما تجب ضمن طاعة الرسول وفى حدود ما أمر به الله ورسـولـه ، وذلك قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعواالرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والـرسـول ان كنتم تؤمنـون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا** ﴾ (النساء : ٥٩)

فالله جل شأنه يأمر بطاعته وطاعة رسوله ، واعادة فعل الطاعة عنـد ذكـر الـرسول يشعر بأن طاعة الرسول تجب له استقلالا سواءكان ما أمر به فى القرآن أو لم يكن فيه ، لأنه أوتى الكتاب ومثله معه ، وحذف فعل الطاعة عند ذكر أولى الامر دليل على ان طاعة أولى الامر لا تجب لهم استقلالا ، وانما هى فى ضمن طاعـة الـرسـول ، كذلـك فان تقدم طاعة الله وطاعة الرسول يقتضى أن لا يطاع أولو الأمر الا بعد استيفاء الطاعة لله وللرسول فى كل ما يصدر عن ولى الامر .

فأولـو الأمر يطاعون تبعا لطاعة الله وطاعة الرسول ، وبعد

توفر الطاعة لله ولرسوله ، فمن أمر منهم بما يوافق ما أنزل الله على رسوله فطاعته واجبة ، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع ولا طاعة .

٧ ـ ان السنة بينت حدود الطاعة لأولى الامر ، ونهت عن طاعتهم فيما يخالف ما أنزل الله ، فصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » وقال : « انما الطاعة فى المعروف » ، وقال فى ولاة الأمور : « من أمركم منهم بمعصية فلا سمع ولا طاعة » وقال : « السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره الا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ة وقال : « انه سيلى أمركم من بعدى رجال يطفئون السنة ويحدثون بدعة ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها » . قال ابن مسعود : يا رسول الله كيف بى اذا أدركتهم ؟ قال : ليس يا ابن أم عبد طاعة لمن عصى الله ـ قالها ثلاث مرات » .

٨ ـ ان اجماع الأمة الإسلامية انعقد بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على أنه لا طاعة لاولى الأمر فى حدود ما أنزل الله ، وفقهاء الأمة ومجتهدوها مجمعون على أن الطاعة لا تجب الا فيما أمر الله . ولا خلاف بينهم قولا واعتقادا فى أنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، وان اباحة المجمع على تحريمه كالزنا والسكر ، واستباحة ابطال الحدود ، وتعطيل أحكام الإسلام ، وشرع ما لم يأذن به الله ، انما هو كفر وردة ، وان الخروج على الحاكم المسلم اذا ارتد واجب على المسلمين .

وأقل درجات الخروج على الحاكم عصيان أوامره ونواهيه المخالفة للإسلام

٩ - ان أولي الأمر بحسب مبادىء الإسلام ليس لهم حق التشريع المطلق ، وحقهم فى التشريع قصر على نوعين من التشريع :

الأول : تشريعـات تنفيذية يقصد بها ضمان تنفيذ نصوص شريعة الإسلام .

الثانى : تشريعات تنظيمية ، لتنظيم الجماعة وحمايتها وسد حاجتهـا على أسـاس مبـادىء الشريعـة الإسـلامية ، وهـذه التشريعـات لا تكـون الا فيما سكتت عنـه الشريعـة فلم تأت بنصوص خاصة فيه .

ويشـترط فى هذه التشريعـات أن تكـون متفقـة مع مبادىء الشريعـة العـامـة وروحهـا التشريعية ، فهى تشريعات توضع بقصد تنفيذ مبادىء الشريعة العامة ، واذن فهى فى حقيقتها نوع آخر من التشريعات التنفيذية .

وأولـو الأمـر حين يتولون التشريع المقيد على الوجه السابق يتـولـون إمـا باعتبـارهم خلفـاء للرسـول أو نوابـا عن الجماعة الإسلامية ، فان كانوا خلفاء للرسول فليس لهم أن يخرجوا على ما جاء به الرسول ، لأنهم خلفوه بقصد تنفيذ ما جاء به ، وان كانـوا نوابا عن الجماعة الإسلامية فليس لهم أن يخرجوا على ما تدين به الجماعة ، لأن الجماعة لم تقمهم حكاما الا لاقامة الدين

وحكم الجماعة على أساس الشريعة الإسلامية .

١٠ ـ ان الشريعة الإسلامية هى الدستور الأساسى للمسلمين ، فكل ما يوافق هذا الدستور صحيح وكل ما يخالفه باطل ، مهما تغيرت الأزمان وتطورت الآراء فى التشريع ، لأن الشريعة جاءت من عند الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعمل بها فى كل زمان ومكان وهى واجبة التطبيق حتى تلغى أو تنسخ ، ولا يمكن أن تلغى أو تنسخ ، لأن القاعدة الأساسية فى الشريعة الإسلامية ان النصوص لا ينسخها الا نصوص فى مثل قوتها أو أقوى منها أى نصوص صادرة من نفس الشارع أو ممن يزيد سلطانه التشريعى على سلطان من اصدر النصوص المراد نسخها ، فالنصوص الناسخة اذن يجب أن تكون قرآنا أو سنة حتى يمكن أن تنسخ مالدينا من قرآن وسنة ، وليس بعد الرسول قرآن حيث انقطع الوحى ، ولا سنة حيث توفى الرسول ، ولا يمكن أن يقال ان ما يصدر من هيئاتنا التشريعية البشرية فى درجة القرآن والسنة ، حتى يمكن أن يلغى ما لدينا من قرآن وسنة .

القوانين الوضعية باطلة بحكم نفسها

واذا كانت قوانيننا الوضعية باطلة طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، فان هذه القوانين باطلة بحكم نفسها وعلى أساس المبادىء العامة التى تقوم عليها هذه القوانين ، وبيان ذلك فيما يأتى :

١ - الدستور يبطل ما يخالف الإسلام

ينص الدستور المصرى وهو قانون وضعى على أن دين الدولة الرسمى هو الإسلام ، ومعنى ذلك النص أن النظام الاساسى الذى تقوم عليه الدولة هو النظام الإسلامى ، وان الإسلام هو المصدر الذى تأخذه عنه ، والمرجع الذى تنتهى اليه والحاكم الذى تأتمر بأمره ، وتنتهى بنهيه .

ووجود هذا النص فى الدستور المصرى ـ وهو القانون الأول فى قوانيننا الوضعية ـ يقتضى أن نتقيد بنصوص الشريعة الإسلامية فى قوانيننا وسياستنا ، وتنظيمنا الداخلى والخارجى ، وفى كل أوجه نشاطنا ، فلا نحل الا ما أحلته الشريعة ، ولا نحرم الا ما حرمته ، ولا نخرج على مبادىء الشريعة وروحها فى قوانيننا وأنظمتنا .

ومن المسلم به فى دائـرة القوانين الوضعية ان كل ما يخالف الـدستـور من القـوانـين يعتبر باطلا لأن الدستور هو التشريع الأساسى فى البلاد المحكومة بالقوانين الوضعية ، فكل ما يصدر على خلافه من التشريعات لا يصح تطبيقه لخروجه على القواعد الاساسية التى بينها الدستور .

وقد أخذ بهذا المبدأ فى مصر ، ومن القضايا التى طبق فيها القضية رقم **٦٥** سنـة **١** قضائية مجلس الدولة اذ قضت محكمة القضـاء الادارى بأن اهـدار احـدى السلطات لأى مبـدأ من مبادىء الدستور فيه خروج عن نطاق سلطتها .

والتـزامهـا حدودهـا خير ضمان لمبـدأ الفصـل بين السلطان ولتدعيم البنيان الدستورى ، وان للمحاكم حق تفسير القوانين وتطبيقها وأنها تملك الفصل عند تعارض القوانين فى أيها الواجب التطبيق ، وان من واجب المحاكم اذا تعارض الدستور مع قانون عادى أن تطرح القـانـون العادى وتهمله وتغلب عليه الدستور وتطبقه بحسبانه القانون الأعلى الأجدر بالاتباع .

واذا طبقنا هذا المبدأ على قوانيننا الوضعية التى تتعارض مع ما ينص عليه الدستور من أن دين الدولة الرسمى هو الإسلام ، وجب أن نطرح من هذه القـوانـين كل النصـوص التى تخالف الإسلام أو تخرج على مبادئه العامة وروحه التشريعية ، ووجب أن نهمـل هذه النصـوص ونعتـبرها كأن لم تكن ، لأنها تخالف الدستور وهو القانون الأعلى الأجدر بالاتباع .

٢ ـ مخالفة القوانين للشريعة تبطل القوانين

من القـواعـد المسلم بها فى دائرة القوانين الوضعية انه عند تخالف النصوص يتغلب النص الأقوى ولو كان النص الأضعف أحدث منه ، وتلكم هى نفس النظرية التى فضلت على أساسها نصوص الدستور على غيرها من نصوص القوانين . واذا طبقنا هذه القاعدة الوضعية على نصوص الشريعة ونصوص القوانين الوضعية وجب أن نغلب نصوص الشريعة على نصوص القوانين لأن نصوص الشريعة قائمة لم تلغ ولا يمكن ان تلغى ، وأولو الأمر الذين يستطيعون وضع القوانين والغاءها لا يستطيعون أن يلغوا الشريعة أو يحدوا من نصوصها أو يعدلوا فيها ، والنصوص التى لا تقبل الالغاء ولا التعديل أقوى من النصوص التى تقبل ذلـك كله أو بعضـه ، واذا نظرنا الى المسألة من ناحية الشارع وصلنـا الى نفس النتيجـة ، فالشريعـة مصـدرهـا الله جل شأنه ، والقوانين مصدرها البشر ولا يمكن أن نقارن البشر بالله جل شأنه ، ومن ثم تكون نصوص الشريعة أقوى من نصوص القوانين الوضعية اذا نظرنا اليها من ناحية الشارع أو من حيث طبيعة النصوص ، ويجب بحسب قواعد القانون الوضعى نفسه أن نغلب نصـوص الشريعـة كلما تخالفت مع نصوص القوانين ونهمل من نصوص القوانين كل ما يخالف الشريعة ونعتبره كأن لم يكن .

خروج القوانين على وظائفها وأصولها مبطل لها

ومن القواعد المسلم بها فى القوانين الوضعية أن كل نص خرج على وظيفة القانون وأهدافه أو خرج على الأصول التى تقوم عليها القـوانين يجب أن يفسر فى حدود وظيفة القانون وأن يراعى فى تطبيقه معالجة ما فيه من شذوذ وخروج على الأصول المعروفة . فالقوانين التى نقلت من بلاد غير مسلمة الى بلاد اسلامية يجب أن يهمل فى تطبيقها كل ما يخالف الإسلام اذا لم يستطع تفسيره تفسيرا يتفق مع الإسلام مادام المقطوع به أن الجماعة المسلمة التى نقل اليها القانون لم تخرج عن الإسلام .

وقد رأينا فيما سبق كيف خرجت قوانيننا الوضعية عن وظيفتها وعلى الأصول القانونية المتعارف عليها ، فاذا طبقنا هذه القاعدة الوضعية عليها لوجب أن نهمل كل النصوص المخالفة للشريعة الإسلامية وان نبطل عملها .

ماذا فعلت بنا القوانين الوضعية

هذه القوانين أورثتنا التناقض والاضطراب

هذه القوانين التى وضعت أصلا لبلاد غير بلادنا ، ولأقوام يختلفون عنا أكثر مما يتفقون معنا ، هذه القوانين التى نقلت الينا بخيرها وشرها ، وبها يتفق مع عقائدنا ويناقضها ، وبها يساير أخلاقنا وتقاليدنا ويعارضها ، وبها نقبله ونرضاه ، وبها ننفر منه ونأباه .

هذه القوانين قد أفسدت علينا تفكيرنا ، فبلبلت عقولنا ، ومسخت منطقنا ، وأفسدت حياتنا ، فعكرت صفونا ، وشحنت بالالم نفوسنا ، وأفعمت بالكمد والمرارة صدورنا .

هذه القوانين جعلت لنا تفكيرا مضطربا ، ومنطقا عجبا ، فنحن فى آن واحد نحل الشىء ونحرمه ، ونبرمه وننقضه ، حتى لقد أصبح هذا شأننا فى كل شأن من شئون الحياة جل أو هان .

فلنأخذ مصر الإسلامية مثلا

ولنأخذ مصر مثلا على هذا الاضطراب والتناقض الذى يسود بلاد الإسلام فى كل ما يتصل بشئون الإسلام ، واذا تكلمنا عن

الإسلام فقد وجب أن نتكلم عن كل شئون الحياة ، لأن الإسلام جاء ليحكم الناس فى كل صغيرة وكبيرة من شئون دنياهم حتى يهيئهم لحياة سعيدة فى أخراهم ، وان المسلم ليتعبد بالحكم والسياسة والادارة وكل ما يتعلق بالأخلاق والاجتماع والاقتصاد وتوزيع الثروات ـ اذا وجه هذا كله الوجهة التى يريدها الإسلام ـ كما يتعبد بالصوم والصلاة والحج والزكاة اذا أداها كما يوجبها الإسلام .

مصر بلد اسلامى عريق فى الإسلام

هذا البلد الإسلامى مصر ، يعتبر فى العالم كله قلب الإسلام ، واسلام مصر عريق ، فقد دخلها الإسلام على يد أصحاب الرسول من مدة تزيد على ثلاثة عشر قرنا ، فأقبل عليه سكانها حتى استغرقهم ، وحتى أصبح عدد غير المسلمين لا يتجاوز خمسة فى كل مائة على أكثر تقدير .

وفى مصر الأزهر المعمور أقدم جامعات العالم وأكبرها على الاطلاق وهو مختص بتدريس العلوم الإسلامية ، وتخريج علماء مثقفين ثقافة اسلامية ، متفهمين فى أحكام الإسلام ، يؤمه الطلاب من كل بلاد العالم ، فينهلون من العلوم الإسلامية ما استطاعوا ، ثم يعودون لبلادهم ليزودوا أهلها بما تعلموه وفقهوه .

وتعتبر مصر من قديم الزمان معقل الإسلام ، فهى التى

حطمت الصليبيين والتتار ، وهى التى ناهضت ولا تزال تناهض الصهيونية والاستعمار ، وهى التى ردت ولا تزال ترد عن الإسلام كيد أعداء الله وأعداء الإسلام .

ولقد كانت مصر فى كل العهود الإسلامية منارة الإسلام ، وقبلة العلماء والمصلحين ، ودار هجرة للمجاهدين المكافحين والاحرار المضطهدين .

ومن مصر انبعثت النهضات الإسلامية قديما كما انبعثت النهضة الإسلامية الحديثة ، وهى أكبر وأقوى نهضة عرفها التاريخ ، فقد امتدت من مصر الى كل بلاد الإسلام ، وربطت هذه البلاد بعضها ببعض ، وخلقت من المسلمين جيلا موحد الاتجاهات ، ينزعون عن قوس واحدة ، ويهدفون لغاية واحدة ، اتخذوا من القرآن دستورا ، ومن الرسول صلى الله عليه وسلم زعيما ، وجعلوا الموت فى سبيل الله مطلبا وأمنية . ولقد والله صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا .

ومصر بما قدمت ولا تزال تقدم للإسلام من خدمات ، وبما فيها من وعى اسلامى ناضج ، تعتبر محط آمال المسلمين ، والموجه الأول للدعوة الإسلامية والقوى الإسلامية فى كل بلاد الإسلام .

هذه هى مصر ، بلد اسلامى عريق فى اسلامه ، نصب نفسه فى الماضى للدفاع عن الإسلام ونشره فى ربوع الارض ، وها هو

اليوم يبــذل كل ما يستـطيع من جهـد فى ايقـاظ المسلمـين ، وتصحيح عقـائدهم ، وتسوية صفوفهم ، وتوحيد مناهجهم ، ودفعهم فى طريق واحد لاحياء الدولة الإسلامية ، واعلاء كلمة الإسلام .

ماذا تفعل مصر المسلمة بالإسلام

ولننظر بعد ذلك ماذا تفعل مصر هذه بنفسها وبالإسلام الذى تؤمن به ، والـذى كانت تحرص أشـد الحرص عليه لننظر ماذا تفعل اليوم بالإسلام تحت تأثير قوانينها الوضعية التى نقلتها عن فرنسـا الماجنة الملحدة ، أو عن انجلترا التى تعيش على الكيد للإسـلام ، أو عن ايطاليا التى أفنت حياتها دون أن تنجح فى محاربة الإسلام ، تلك القوانين التى أخذت عن دول غير مسلمة تدعى المسيحية وهى براء منها ، وتدعى الإيمان برسالة المسيح عليه السلام وما تؤمن الا بالشرك والكفر والطغيان .

الدولة المصرية تدين بالإسلام وتعطل الإسلام

ان مصر الإسـلامية وعـلى رأسهـا ملك مسلم ولهـا حكومة اســلامية ، حرصت على أن تعلن أن دين الـدولـة الـرسمى الإسلام ، ونصت على ذلك فى دستورها ، ووكلت الى الدولة أن تشرف على كل شئون الإسلام ، فسيطرت الدولة على التعليم والتثقيف الإسلامى ، وعلى دور العبادات والأوقاف الإسلامية ،

وجعلت الدولة نفسها مهيمنة على تطبيق المبادىء الإسلامية فى الاجتماع والاقتصاد والآداب والاخلاق وشئون الحكم والسياسة وغيرها وليس فى اختصاص الحكومة الإسلامية والدولة الإسلامية بهذا كله ما يخالف أحكام الإسلام .

ولكن حكومة مصر الإسلامية لم يمنعها اسلامها الذى تطنطن وتعلنه فى الوثائق الرسمية من أن تعطل شرائع الإسلام ، وأن تحرم ما يحله الإسلام ، وتحل ما يحرمه الإسلام .

ان حكومات مصر الإسلامية سول لها منطقها أن تطبق على المسلمين القوانين الاوربية بدلا من الشريعة الإسلامية ، بالرغم من هذه القوانين لم تصل بعد الى مستوى الشريعة الإسلامية فى أى ناحية من النواحى العلمية والفنية ، وبالرغم من أن هذه القوانين تخالف أحكام الإسلام ، وبذلك عطلت الحكومات المصرية الشريعة الإسلامية ، والشريعة هى مجموعة أحكام الإسلام ، فتعطيلها تعطيل الإسلام ، وبهذا المنطق المقلوب تقيم الحكومات الإسلامية الإسلام ، ولا تستحى أن تدعى لنفسها الولاية على المسلمين والقيام على تنفيذ أحكام الاسلام .

والاسلام لا يسمح لمسلم أن يتخذ غير شريعة الله قانونا ، اذ يلزم المسلم أن يتبع ما أنزله الله دون غيره ، وذلك قوله جل شأنه ﴿ **ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون** ﴾ (الجاثية : ١٨) . وقوله : ﴿ **اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون** ﴾ (الاعراف : ٣) .

والمسلم لا يعتبر مسلما حتى يحكم الإسلام فى شئونه وما يشجر بينه وبين غيره طبقا لقوله تعالى : ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما** ﴾ (النساء : ٦٥)

ومن لم يحكم بما أنزل الله ، أو تحاكم الى شريعته ، فهو كافر ليس فى قلبه ذرة من الإسلام وان تسمى باسم مسلم ، وانتسب الى أبوين مسلمين ، وادعى لنفسه الاسلام ، ذلك حكم الله جل شأنه : ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾

واذا كان هذا هو حكم الاسلام الذى عطلته ولا تزال تعطله الحكومات فى البلاد الاسلامية ، فان كل ذى عقل يستطيع أن يدرك بسهولة مدى حظ هذه الحكومات من الاسلام ، وأن يقول غير متحرج إن هذه الحكومات تدعو المسلمين الى الكفر وتحملهم عليه .

حكومة مصر الاسلامية تبيح المحرمات

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الاسلام تبيح التعامل بالربا على اختلاف صوره ، بل ان الحكومة المصرية نفسها تحرص على أن تعامل بالربا رعاياها المسلمين ، لتربى أموالها العامة الكثيرة من أموالهم الخاصة القليلة ، وهى حكومة اسلامية تعلم أن الاسلام يحرم الربا فى كل صوره وأشكاله ، وأن

الله جل شأنه أنزل علينا كتابا يقول فيه ، ﴿ **الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ، ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا** ﴾ (البقرة : ٢٧٥). وفيه قوله ﴿**يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين ، فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله ، وان تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون** ﴾ (البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩).

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الاسلام ، تحل الخمر والقمار ولحم الخنزير ، وتبيح حكوماتها للرجال والنساء أن يفتحوا النوادى والمحلات العامة للعب الميسر وشرب الخمر وأكل كل طعام محرم ، وحكومة مصر الاسلامية تبيح كل هذا وهى تعرف أن الله جل شأنه حرمه فى كتابه وعلى لسان نبيه ، فقال تعالى : ﴿ **حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير** ﴾ (المائدة : ٥) وقال ﴿**انما الخمر والميسر والأنصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه** ﴾ (المائدة : ٩)

وعن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كل مسكر خمر وكل مسكر حرام » ، وأنه قال : « ما اسكر كثيره فقليله حرام » ، وأنه قال : « لعن الله الخمر ، ولعن شاربها ، وساقيها ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وآكل ثمنها ».

ولقد بلغ الامر بحكومات مصر الاسلامية أن لا تستحى من

شراء الخمر وتقديمها فى الحفلات الرسمية العلنية ، وبذلك جلب رجال الحكومات على أنفسهم لعنة الساقى ، والمبتاع ، وان لم يجلبوا عليها أيضا لعنة الشارب والحامل .

ومصرالاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الاسلام ، تحل الزنا وترخص للنساء بالبغاء ، وللرجال بالقوادة ، وتبيح الحفلات الراقصة ، فتسمح لنساء شبه عاريات أن يراقصن الرجال الاجانب وكلهم قد أخذ الخمر بعقله ، وتسلطت عليه غرائزه ، وفى ذلك تحريض على الفاحشة وإشاعة لها ، والاسلام قد حرم ذلك كله فى قوله جل شأنه : ﴿ **ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا** ﴾ (الاسراء : ٣٢ . وفى قوله ﴿ **إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخرة والله يعلم وانتم لا تعلمون** ﴾ (النور : ١٩)

الحكومات الاسلامية تمنع تعليم الدين الاسلامى

ومصر الاسلامية التى تجعل دين الدولة الرسمى الإسلام تبيح للمبشرين من الانجليز والفرنسيين والايطاليين وغيرهم أن ينشئوا مدارس للتبشير بالدين المسيحى تفتن أطفال المسلمين عن دينهم ، بينما الحكومة المصرية تمنع تعليم الدين الاسلامى فى المدارس الحكومية ، ولا تهتم بتدريس التاريخ الاسلامى لطلاب هذه المدارس ، وان كانت تهتم أشد الاهتمام بتدريس تاريخ البلاد الاوربية ، ولعل هذه الحكومات الاسلامية لا تعلم ان أول

ما يجب على المسلم أن يتعلمه هو مبانى الاسلام ، وهى التى يقـول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم « بنى الاسلام على خمس : شهـادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله ، واقام الصـلاة ، وايتـاء الـزكـاة ، وصـوم رمضان ، وحج البيت لمن استـطاع اليه سبيلا » ، فهـذه الاشياء الخمس توجبهـا طبيعة الاسلام على كل مسلم ، فيجب العلم بها وبكيفية العمل فيها وبكيفية وجوبها .

ولعـــل الحكـــومـات الاســلامية لا تعلم ان العلم بمبـانى الاسلام ، والتفقه فى الاسلام واجب بقوله تعالى : ﴿ **فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعـوا اليهم** ﴾ (التوبة : ١٢٢) . وبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » وقوله : « ما عبد الله تعالى بشىء أفضل من فقه فى الدين ، ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ، ولكل شىء عماد وعماد هذا الدين الفقه » وقوله : خير دينكم أيسره ، وخير العبادة الفقه »

الحكومات الاسلامية تطارد دعاة الاسلام

ومصر الاسلامية التى جعلت الاسلام دينا رسميا للدولة ، تحارب حكوماتها كل من يدعو الى الاسلام الصحيح ، وينكر على الحكـومـات اتجـاهـاتها الضالة المضلة ، وتستعين بقوانينها الفاسقة على دعاة الاسلام الراشدين ،فتكمم أفواههم وتعطل

أقلامهم ، وتفتح لهم السجون والمعتقلات ، وتسومهم سوء العذاب ، لأنهم مسلمون مخلصون للاسلام ولأن منطقهم لا يستسيغ للمسلم أن يكون على غير الاسلام .

ويلوح ان هذه الحكومات الاسلامية لا تدرى أن الاسلام يوجب على المسلم ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وان يحاول تغيير المنكر ما استطاع فالله جل شأنه يقول : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ (آل عمران : ١٠٤) .

وقد بينا فيما سبق ما هو المعروف وما هو المنكر ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذاك أضعف الايمان » .

انحراف الحكومات الاسلامية عن الاسلام

ومصر الاسلامية يخول لها اسلامها ان تنحرف عن كل اتجاه يرجع الى الاسلام ، فضريبة الزكاة يعطل قانونها لأن الزكاة فريضة يفرضها الاسلام والقانون المدنى المصرى يؤخذ من عشرات القوانين الاوربية والامريكية والاسيوية ، وكان من الممكن أن يوضع مثله تماما وأفضل منه مشتقا من أحكام الاسلام ، والمحاكم الشرعية ينتقص من اختصاصها عاما بعد عام لأنها تقضى بأحكام الاسلام ، ومعهد الفقه الاسلامى الذى

وضعت نفقـاته فى الميزانية أكثر من مرة يهمل أمره لأنه سيكون دعامة من دعائم الاسلام .

ومـا أهـون على الحكـومـات الاسـلامية أن تستبدل بحكم الاسلام حكما من أحكام الكفر والضلال ، وما أشد عليها ان ترجع فى أى شأن أيا كان الى كتاب الله .

وكأنما هذه الحكومات لا تعلم ان وظيفة الحكومة الاسلامية هى اقامة الاسلام ، وان القرآن افترض فى الحكومة الاسلامية ان تقضى على الشرك وتمكن للاسلام ، وان تقيم الصلاة ، وتأخذ الزكاة ، وان تأمر بالمعروف ، وتنهى عن المنكر ، وان تحكم بين الناس بالعدل وتسوس أمورهم فى حدود ما انزل الله ، وذلك قوله تعـالى : ﴿ **وعـد الله الـذين آمنـوا منكم وعملوا الصـالحـات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الـذى ارتضى لهم وليبـدلنهم من بعـد خوفهم امنـا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ، ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفـاسقـون** ﴾ (النـور : ٥) . وقوله : ﴿ **الذين ان مكناهم فى الأرض أقـاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الامور** ﴾ (الحج : ٤١) .

خسرنا معركة الاستقلال بالانحراف عن الاسلام

ومصر كما يعلم الناس تجاهد فى طلب الحرية والاستقلال ، فلننظر كيف تطالب الدولة المسلمة بحريتها ، وتكافح فى سبيل استقلالها ، وسنرى كيف باءت بالخسران والخذلان ، وجلبت على نفسها الضعة والهوان ، لأنها فرطت فى جنب الله وانحرفت عن الاسلام .

كيف دخل الانجليز مصر ؟

فى سنة **١٨٨٢** دخل الانجليز مصر ، على أثر فتنة أهلية بحجة حماية خديو مصر من رعاياه . ولقد حاولوا أن يدخلوا مصر من قبل مرارا ففشلوا ، وحاولوا مرتين أن يدخلوا مصر بعد أن غزاها الفرنسيون فارتدوا على أعقابهم خاسرين ، وحاولوا أن يدخلوها فى عهد محمد على فألقت بهم مصر الى البحر وارتدوا الى بلادهم يائسين من دخول مصر بالقوة وظلوا يحيكون دسائسهم ويلقون بشباكهم حتى حانت الفرصة ، فرصة الفتنة العرابية التى مهدوا ونفخوا فيها حتى أثاروها ، فدخلوا مصر لا ليطفئوا

الفتنة كما ادعوا ، وانما ليحتلوها ليثبتوا أقدامهم فيها . ولقد أعلنوا أكثر من سبعين مرة أن وجودهم فى مصر مؤقت وأنهم على نية الجلاء ، ولكنهم أخلفوا ما وعدوا ، وكذبوا فيما أعلنوا ، وبقوا فى مصر يسرقون أموالها ، وينهبون أقواتها ويعبثون بكرامات أهلها .

منطق الحكام والزعماء

فلما تكشفت نية هؤلاء القراصنة ، أجمعت مصر على مقاومتهم وتظاهر أبناؤها على اخراجهم ، وتقدم الحكام والزعماء يقودون الشعب الى غايته ، ويعملون لاستقلاله وحريته ، ولكنهم آثروا أن يسعوا الى الحرية والاستقلال عن طريق السلام والاستسلام ، والتذلل والسؤال ، وسول لهم منطقهم أن يعتمدوا فى المطالبة بحقوق مصر على عدالة غاصبى هذه الحقوق . وهو منطق أقل ما يقال فيه إنه قائم على الغفلة والجهل بطبائع البشر وعبر التاريخ . فلو كان الغاصب يستشعر العدالة فى نفسه ما غصب غيره . ولا عرف الناس الحماية والاستعمار وغيرهما من أوضاع الغصب والاستذلال .

هذا المنطق لا يرضاه الاسلام

واذا كانت مصر قد خرجت على حكم العقل وطبائع الاشياء فى معالجتها لقضية الحرية والاستقلال ، فانها قد خرجت أيضا

على حكم الاسلام ، ولو أن حكام مصر وزعماءها استهدوا فطرهم السليمة واستفتوا قلوبهم المسلمة لهدوا الى الحق والصواب ، ولعلموا ان الجهاد الدامى هو طريق الحرية ، وان القتل والقتال هو طريق الاستقلال ، ولا يعجبن أحد أن يكون حكم الاسلام متفقا مع حكم العقل وطبائع الاشياء . فان الاسلام هو بنص القرآن ﴿ **فطرة الله التى فطر الناس عليها** ﴾ (الروم : ٣٠) أو هو كما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم « دين الفطرة » .

الاسلام يأبى على المسلمين الذلة

ان الاسلام يأبى على معتنقيه أن يستذلوا ، بل انه لم يجعل فى قلب المسلم مكانا للذل الا ذل التواضع والرحمة لاخيه المسلم ، ﴿ **أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين** ﴾ (المائدة : ٥٤ ﴿ **محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم** ﴾ (محمد : ٢٩) . وفيما عدا ذلك فلا ذل ولا استذلال ، وانما عزة واعتزاز على كل من فى الارض ﴿ **ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون** ﴾ (المنافقون : ٨) .

ويوجب الاسلام على المسلمين أن يعتقدوا ذلك وأن يؤمنوا به ، وأن يجعلوا هدفهم الاسمى تحقيقه ، ليهيئوا لأمتهم مكانها الذى اختاره الله لها ، وهو مكان الصدارة والتعليم ، ومكان

الهداية والقيادة ﴿ **وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس** ﴾ (البقرة : ٣٣) . ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾ (آل عمران : ١١٠) .

فاذا وجد المسلم فى مكان لا تتوفر فيه أسباب العزة له ، ولم يستطع أن يوفر لنفسه أسباب العزة والمنعة . فعليه أن يهجر هذا المكان الى غيره فرارا بنفسه أن يستضعف أو يستذل ، وهو لابد واجد فرجا وسعة ﴿ **ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الارض مراغما كثيرا وسعة** ﴾ (النساء : ١٠٠) فان أنس الى ما هو فيه وسكت عليه وهو قادر على الهجرة فقد ظلم نفسه وكفر بربه ولن ينفعه ادعاؤه الاسلام شيئا لأنه رضى لنفسه أن يستضعف ، ويأبى الله والاسلام أن يخلد المسلم للذل أو يستكين للاستضعاف والاستغلال .

ولقد حرص الاسلام على أن يمنع المسلم من الاقامة بين ظهرانى غير المسلمين لأن اقامته بينهم تشعره بالوحدة والضعف ، وتربى فيه روح الاستخذاء والاستكانة ، وقد تدعوه الى المحاسنة ثم المتابعة ، والاسلام يريد للمسلم أن يمتلىء قوة وعزة وأن يكون متبوعا لا تابعا ، وأن يكون ذا سلطان ليس فوقه الا سلطان الله . ومن أجل هذا حرم الاسلام على المسلم أن يقيم فى بلد لا سلطان للاسلام فيه الا اذا استطاع أن يظهر اسلامه ، ويعمل طبقا لعقيدته دون أن يخشى الفتنة على نفسه والا فعليه

أن يهجر هذا البلد الى بلد يعلو فيه سلطان الاسلام ، فان لم يفعل فالاسلام برىء منه مادام قادرا على الهجرة ، وفى ذلك كله يقول الله جل شأنه : ﴿ **الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا ، الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا** ﴾ (النساء : ٩٧ ، ٩٩) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم « أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قيل يارسول الله ولم ؟ قال : لا تراءى ناراهما » ويقول « من جاء مع المشرك وسكن معه فهو مثله » ويقول : « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها » .

الاسلام لا يسالم المعتدين

ومبادىء الاسلام العامة توجب على المسلم أن لا يسكت على المعتدى ، وأن لا يستخذى أمام المسىء ، كما توجب على المسلم أن يدفع الاعتداء بالاعتداء ، وأن يقابل الاساءة بالاساءة ، فمبادىء الاسلام العامة لا تسمح للمسلمين أن يسكتوا اذا اعتدى عليهم أمثال الانجليز والفرنسيين أو احتلوا بلادهم ، ولا تسمح مبادىء الاسلام للمسلمين أن يتخاذلوا أمام الغزاة ، أو

أن يستكينوا للاحتلال ، أو أن يرضوا بسلطان المحتلين ، وانما هو الاعتداء بالاعتداء ، والسيئة بالسيئة ، والكفاح والحرب ، والقتال والقتل حتى يجلوا المحتلين والغزاة عن بلادهم ، ويردوهم على أعقابهم خاسرين ،، ويكون السلطان فى بلاد الاسلام خالصا للمسلمين ، وفى ذلك يقول الله جل شأنه : ﴿ **الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم** ﴾ (البقرة : ١٩٤) . ويقول : ﴿ **وجزاء سيئة سيئة مثلها** ﴾ الشورى : ٤٠). ويقول : ﴿ **وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم** ﴾ (البقرة : ١٩٠) . ويقول : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين** ﴾ (البقرة : ١٩٣)

جهاد اعداء الاسلام فريضة على كل مسلم

وبعد فليست هذه المبادىء العامة هى كل ما جاء به الاسلام ، وانما هناك الجهاد فى سبيل الله ، تلك الفريضة التى فرضها الله على كل مسلم الى يوم القيامة وأوجبها وسيلة الى حفظ الاسلام ، والدفاع عن بلاده ، وحياطة المسلمين واعزازهم ، وجعل كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى .

والجهاد هو القتال فى سبيل الله ، وبذل النفس والمال للدفاع عن الاسلام والمسلمين ، أو لرفع كلمة الاسلام والمسلمين وهو

فريضة لا خلاف عليها كتبها الله على المسلمين فى قوله : ﴿ **كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهو شيئا وهو خير لكم** ﴾ (البقرة : ٢١٦) وقوله : ﴿ **وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم** ﴾ (البقرة : ١٩٠) وقوله : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله** ﴾ (الانفال : ٣٩) وقوله : ﴿ **واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم** ﴾ (البقرة : ١٩١) وقوله : ﴿ **فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة** ﴾ (النساء : ٧٤) وقوله : ﴿ **ومالكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان** ﴾ (النساء : ٧٥) وقوله : ﴿ **الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا** ﴾ (النساء : ٧٦) وقوله : ﴿ **انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله** ﴾(التوبة : ٤١٢) ﴿ **والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت** ﴾ (النساء : ٧٦) **وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة** ﴾ (التوبة : ٣٦) . وقوله : ﴿ **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله** ﴾ (التوبة : ٢٩) وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله ، وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ، ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون** ﴾ (الصف : ١٠ ، ١١) .

هل الجهاد فرض عين أم فرض كفاية ؟

والفقهـاء مختلفون فى نوع فرض الجهاد ، فبعضهم يراه من فروض الكفـاية ، وبعضهم يراه من فروض الاعيان ، وفرض الكفاية هو الذى اذا قام به من يكفى سقط عن سائر الناس ، ووان لم يقم به من يكفى أثم الناس كلهم ، أما فرض العين فهو الذى يلزم الجميع ولا يسقط عن أحد بفعل غيره .

ولكن الفقهـاء الاسـلاميين متفقون فى أن الجهاد يتعين أى يكون فرض عين فى ثلاثة مواضع :

١ ـ اذا التقى الزحفان وتقابل الصفان ، حرم على من حضر الانصراف ، وتعين عليه المقام لقوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئـة فاثبتوا** ﴾ (الانفال : ٤٥) ولقوله : ﴿ يأيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ﴾ (الأنفال : ١٥) .

٢ ـ اذا استنفـر الامـام قومـا لزمهم النفير معه لقوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض** ﴾ (التوبـة : ٣٨) ولقـول الرسول صلى الله عليه وسلم : « اذا استنفرتم فانفروا » .

٣ ـ اذا نزل الكفار ببلد اسلامى تعين الدفاع على كل أهله ، وكان الجهاد فرض عين عليهم ، لانه قتال دفاع عن الدين لا قتال غزو ، ولأن دخولهم خطب لا سبيل الى اهماله ، وأقل ما

يؤدى اليه الفتنة والله يقول : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة** ﴾ (الانفال : ٣٩) ويقول : ﴿ **والفتنة أشد من القتل** ﴾ .

متى يجب الجهاد على الشيوخ والنساء والمرضى

والجهاد فى الاصل لا يجب على النساء لما روته عائشة قالت : قلت يارسول الله هل على النساء جهاد ؟ فقال : « **جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة** » .

ولا يجب القتـال الا على بالغ عاقل ذكر سالم من الضرر ، ولكن اذا نزل الكفار ببلد اسلامى كان الجهاد واجبا عينا على النساء والرجال والشيوخ وأصحاب العاهات والمرضى ، فمثلا يجب على المسلمين فى مصر والعراق رجالا ونساء شيوخا وشبابا أصحـاء وذوى عاهات أن يحاربوا الانجليز حربا لا هوادة فيها حتى يجلوهم عن بلادهم ، والا فهم آثمون مضيعون لفريضة الجهاد التى أوجبت عليهم قتال المعتدين عليهم وأباحت دماءهم ومثل هذا يجب على أهل كل بلد اسلامى نزل به الكفار ولو كان نزولهم على خراب أو موات بعيد عن العمران .

الاسلام يوجب الاعداد والاستعداد

والاسلام يوجب على المسلمين أن يكونوا دائما على حذر من مهاجمة العدو لهم ، وعلى استعداد دائم للقائه ، وأن يعدوا له من الجنود والعتاد ما يرهبه ويلقى فى قلبه الرعب ويمنعه من التفكير

فى الاعتـداء على المسلمـين ﴿ **يأيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا** ﴾ (النساء : ٧١) وقوله ﴿ **وأعدوا لهم ما استـطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعــدوكـم وآخــرين من دونهم لا تعلمــونهم الله يعلمهم** ﴾ (الانفال : ٦٠) .

وليكون المسلمون أهلا لفريضة الجهاد ولاعزاز الدين ، فرض عليهم الاسـلام أن يتعلمـوا كل ما يؤدى الى التفـوق فى القوة والمهارة مما ينفع الجماعة وقت السلم أو وقت الحرب كالمسابقة على الاقـدام وسبـاق الخيل وسباق السفن والسيارات والطائرات وما أشبــه ، وكــاللعب بالشيش والمــزاريق والسيوف والعصى ، وكـالـرمـاية بالنبـال والمنجنيق والأسلحـة النارية ، وكالمصارعة والملاكمة ورفع الاثقال والسباحة وغيرها .

والأصل فى الشريعة الاسلامية ان كل ما ينفع الأمة فى دينها ودنياها من علم أو فن أو صناعة فهو فرض لا شك فيه ، وتعلمه واجب على الامة ولا خيار لها فى الأخذ به أو تركه .

وعلى هذا تكون الفروسية بما يدخل تحتها من ضروب المهارة والقـوة والتفـوق فرضـا من الفروض الاسلامية . ويكون حمل الاسلحة بكافة أنواعها والتمرن على استعمالها فرضا واجبا على أفراد الأمة بحكم الاسلام .

ويكون انشاء الصناعات الحربية بكافة أنواعها فرضا واجبا على الامة ليس لها أن تتخلى عنه الا اذا تخلت عن الاسلام .

والنصـــوص صريحـــة فى ايجـــاب كل ما يقتضيه الاعـــداد والاستعـداد للحـرب ، استعـدادا يرهب الاعـداء والحـاقدين والمـتربصـين المعـروفـين والمجهـولـين . من ذلك قوله تعالى : ﴿ **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم** ﴾ (الانفال : ٦٠) وقول الرسول صلى الله عليه وسلم « ألا ان القوة الرمى ، ألا ان القوة الرمى » وقوله : « المسلم القوى خير وأحب الى الله من المسلم الضعيف » وقـوله : « ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة فى الجنة : صانعه يحتسب فى صنعه الخير ، والرامى به ومنبله » وقـولـه : « ارموا واركبوا وأن ترموا أحب الى من ان تركبوا » وقوله : « من علم الرمى ثم تركه فليس منا » وقوله : ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله فلا يعجز أحدكم ان يلهو بسهمه » .

هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم القولية ، أما سنته العملية فقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم سابق بالأقدام ، وثبت أنه سابق بين الابل ، وثبت عنه أنه سابق بين الخيل ، وثبت عنه أنـه حضر نضال السهام وصار مع احدى الطائفتين فأمسكت الاخـرى وقـالوا كيف نرمى وأنت معهم ؟ فقال : « ارموا وأنا معكم كلكم » وثبت عنه أنه صارع ركانة ، وأنه طعن بالرمح ، وركب الخيل مسرجة ومعراة .

ليس للمسلم ان يتثاقل عن العدو

والاسلام يحرم على المسلمين أن يتثاقلوا عن العدو ، أو يهنوا عند لقائه ، أو يتهاونوا فى دفعه ، أو يولوه الادبار ، أو يدعوا الى السلم ، وانما عليهم أن ينفروا للقاء عدوهم خفافا وثقالا ، ويجاهدوه بأموالهم وأنفسهم ، ويقاتلوه بكل قوتهم مقبلين غير مدبرين قتالا فيه قوة وفيه غلظة ، ولن يعفيهم من كل ذلك أن يكون عددهم أقل من عدد عدوهم ، فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله الذى فصل لنا هذا كله فى قوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض ؟ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟ فما متاع الحياة الدنيا فى الآخرة الا قليل . الا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضروه شيئا والله على كل شىء قدير** ﴾ (التوبة : ٣٨ ، ٣٩) . وقوله : ﴿ **يأيها** الذين آمنوا اذا **لقيتم فئة فاثبتوا** ﴾ (الانفال : ٣٥ ﴾ وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ، ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله** ﴾ (الانفال ١٥) وقوله : ﴿ **ولا تهنوا فى ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون** ﴾ (النساء : ١٠٤) وقوله : ﴿ **ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون** ﴾ (آل عمران : ١٣٩) وقوله : ﴿ **فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم** ﴾ (محمد : ٣٥) وقوله : ﴿ **قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم**

غلظة ﴾ (التوبة : ١٢٣) وقوله : ﴿ فاما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم ﴾ (الانفال : ٥٧) وقوله : ﴿ كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله ، والله مع الصابرين ﴾ (البقرة : ٢٤٩) .

اشادة الاسلام بالجهاد والمجاهدين

ولقد جعل الاسلام فريضة الجهاد فى ذروة فرائضه ، وأعد للمجاهد أعظم الاجر ، حثا للمسلمين على الجهاد وترغيبا فيه وتشويقا اليه ، وجعل الجهاد بالمال والنفس طريقة لرحمة الله ومغفرته والخلود فى جنته ، وسببا فى مضاعفة أجر المجاهد ، ووسيلة للنصر على الاعداء ، والاستخلاف فى الأرض ، واعلاء كلمة الاسلام ، والتمكين للمسلمين . واسمع هذه المعانى جميعها فى قوله جل شأنه : ﴿ ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله ﴾ (البقرة : ٢١٨) . وقوله : ﴿ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون ﴾ (التوبة : ٢٠) وقوله : ﴿ ولئن قتلتم فى سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون ﴾ (آل عمران : ١٥٧) وقوله : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ (آل عمران : ١٦٩) وقوله : ﴿ فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذو فى سبيلى وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم

سيئاتهم ولادخلنهم جنات تجرى من تحتها الأنهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب ﴾ (آل عمران : ١٩٥) وقوله : ﴿ **ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون** ﴾ (التوبة : ١١١) وقوله : ﴿ **مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء** ﴾ (البقرة : ٢٦١) وقوله : ﴿ **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم** ﴾ (النور : ٥٥) وقوله : ﴿ **وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطؤوها** ﴾ (الأحزاب : ٢٧) .

واسمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبركم بخير الناس ؟ قالوا بلى يارسول الله . قال رجل يمسك برأس فرسه فى سبيل الله حتى يموت أو يقتل » . وقوله لما سئل أى العمل أحب الى الله قال : « الصلاة على وقتها ثم بر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله » . وقوله : « رباط يوم فى سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل » .

حكم الاسلام والسوابق التاريخية

هذا هو حكم الاسلام فى جهاد الاعداء ، وتلكم طريقته فى استرداد الحرية والاستقلال ، واذا كانت طريقة الاسلام تتفق مع

منـطق العقـول السليمة ، وتماشى طبائع الاشياء ، فان وقائع التاريخ قاطعة فى أن طريقة الاسلام هى الوسيلة الوحيدة التى أدت الى استرداد الحرية المسلوبة والاستقلال المفقود فى كل انحاء العالم وفى كل عصور التاريخ ، وانه لم يحدث فى أى مرحلة من مراحـل التاريخ القديم والحديث أن شعبا من الشعوب حصل على حريتـه واستقلاله عن طريق مسالمة غاصبه والاستسلام له ومناشدته الحق والعدل .

لماذا لا نقلد الغربيين فى طلب الاستقلال

ان حكام مصر وزعماءها وأصحاب الرأى فيها مغرمون بتقليد الاوربيين والامريكيين فى كل شىء ، حتى انهم ليتشبهون بهم فى مطعمهم وملبسهم وطـريقـة تفكـيرهـم وكلامهم ، فلماذا لا يقلدونهم فى العمل للحرية والاستقلال ؟

ان دول أوربا كانت كلها تقريبا فريسة للاحتلال ، وكذلك كانت الدول الامريكية ، وبصفة خاصة الولايات المتحدة . فأى دولة أو دويلة من هذه جميعا رضيت لنفسها أن تستسلم للغاصبين وتسالمهم ثم تسألهم أن يمنحوها الاستقلال وتناشدهم فى ذلك الحق والعدل ؟

ان الولايات المتحدة وفرنسا وايطاليا وألمانيا واليونان ورومانيا وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وتركيا كانت كلها عرضة للاحتلال فى

هذا العصر الحديث ، بل كان بعضها محتلا فى هذا القرن ، افترى احداها استطاعت أن تحصل على استقلالها وحريتها الا بامتشاق الحسام والقتل والقتال والجهاد المرير الذى قد يؤدى للنجاح أو ينتهى بالاخفاق ؟ وهل كان اخفاق احداها مرة مانعا لها من الاعداد والاستعداد وتكرار القتال حتى حصلت على الاستقلال ؟

ماذا كسبت مصر من الاستجداء ؟

ان مصر من سنة **١٩١٩** تستجدى الانجليز حريتها التى غصبوها ، وتسألهم أن يرفعوا أقدامهم عن استقلالها الذى وضعوه فى الرغام ، فماذا كسبت مصر من الاستجداء والسؤال .

انها لم تكسب شيئا ، ولكنها خسرت كرامتها ، وقتلت الرجولة فى أبنائها ، وضيعت على نفسها اثنين وثلاثين عاما قضتها تمرغ وجهها فى التراب ، تسجد للانجليز وتقبل أيديهم وأقدامهم ، وتناشد الخلق الانجليزى العالى الذى لم يعرف فى حياته الا القرصنة والاستعمار ، تناشده الحق الذى نشأت عليه دولة القرصنة ، وتسأله العدل الذى أقيمت عليه دعائم الاستعمار !

ولكن يجب أن لا ننسى أن مصر كسبت شيئا قد يستحق الذكر جاء نتيجة لاستجداء الانجليز الشرفاء ، ذلك الشىء هو معاهدة سنة **١٩٣٦** التى سميت بمعاهدة الشرف والاستقلال ، وكان يجب أن تسمى بحق معاهدة الاستجداء والاستغفال .

ان انجلترا لما رأتنا نلح فى السؤال قدرت أننا أهل للاستغفال فطوت يدها كما يفعل السخى على ورقة تعلن استقلالنا ، لنعترف للانجليز بأن من حقهم احتلالنا ، وورقة تمنحنا حريتنا فيما يضرنا وتسلبها فيما ينفعنا ، وخيلت لنا الغفلة أن انجلترا منحتنا حريتنا واستقلالنا فطرنا بهذه الورقة كل مطار وسميناها معاهدة الشرف والاستقلال ، ثم لما جد الجد بحثنا عن الحرية ونقبنا عن الاستقلال فاذا بنا نجد سرابا لا ماء ، وأسماء لا مسميات .

ان معاهدة ١٩٣٦ فى نصوصها وفى الكيفية التى طبقت بها دليل لا ينقض على أن اعلان الاستقلال وعقد معاهدات التحالف مع بقاء الاحتلال قائما ليس بالذى يحرر الشعوب المحتلة أو التابعة من عبوديتها أو تبعيتها ، وليس بالذى يمكن لها حتى فيما يتعلق بداخليتها ، بل ان هذه الشعوب بالرغم من اعلان الاستقلال وقيام المعاهدات لا تستطيع أن تفعل الا ما يرضى حلفاءها الاقوياء ويحقق مصالح سادتها ولو أضر بمصلحتها ، وتظل أيديها مغلولة فى نظامها وسياستها وتشريعها واقتصادها ، ولن يرضى الحليف القوى الا أن يعيش الحليف الضعيف تابعا له ومطيعا لأمره ، ولن يسمح الاستقلال المزعوم للدولة المحتلة أن تختار لنفسها منهاجا معينا أو حكاما معينين ، بل عليها أن تختار المنهاج الذى يختاره المحتلون . والحكام الذين يزكيهم الاحتلال ، ولن يختار المحتلون الا منهاجا يمكن لهم

ولمصالحهم فى البلاد المنكوبة بهم ، ولن يزكوا الا حكاما يوالونهم ويرعون مصالحهم ، ويحفظون لهم سمعتهم وهيبتهم .

ان حال المصريين أيام الاحتلال السافر ، هى هى لم تتغير باعلان هذا الاستقلال الساخر ، وانما الذى تغير هو طريقة المحتلين فى حكم هذا البلد المسكين . لقد كانوا يحكمونه ظاهرين ، فأصبحوا يحكمونه مستترين ، وكانوا يحملون أوزار الحكم وسيئاته ، فأصبحنا نحمل أوزارهم وتنسب الينا سيئاتهم . لقد كان الانجليز قديما يحكمون مصر لحسابهم ، أما اليوم فالمصريون يحكمون أنفسهم لحساب الانجليز .

كيف نفذت معاهدة سنة ١٩٣٦ ؟

لقد نفذ الانجليز معاهدة سنة **١٩٣٦** فى كل ما يتعلق بصالحهم ، ونقضوها بندا بندا فى كل ما يتعلق بصالح مصر ، ويكفى أن يعلم المصريون أن المعاهدة وضعت لمنع الانجليز من التدخل فى شئوننا ، ولتبادل العون وقت الحرب ، فأما عن التدخل فى شئوننا فلم يكف الانجليز لحظة واحدة عن هذا التدخل . ولعل من أظهر الأمثلة عليه حادث **٤** فبراير سنة **١٩٤٢** ، وطلب حل الاخوان المسلمين فى سنة **١٩٤٨** . أما عن تبادل العون وقت الحرب فقد عاوناهم فى الحرب بجنودنا وأموالنا ، ووضعنا تحت تصرفهم كل مواردنا ، فلما اشتبكنا مع اليهود ضنوا علينا بالسلاح والذخائر بعد أن وعدوا بها ، ورفضوا

أن يبيعوا الينا بأمثال ثمنها ، وهكذا يطلب الانجليز تنفيذ المعاهدة اذا اقتضى ذلك صالحهم . ويعطلون تنفيذها اذا لم يكن لهم صالح فى التنفيذ .

نحن لم نتعلم بعد

وبالرغم من كل ما أصاب سياسة الاستجداء من فشل واخفاق فلا زال زعماؤنا وكبراؤنا يحرصون على الاستجداء والسؤال ، ويمدون يدهم لكل غاد ورائح من الانجليز يسألونه الحافا ، ويرهقونه استعطافا ، لا يصدهم عن ذلك إهمال ، ولا يمنعهم عنه انتهار .

ولقد بلغ الهوان بحكومة مصر أنها ظلت من سنة **١٩٤٥** حتى اليوم تضرع الى الانجليز وتسألهم أن يتفضلوا عليها بتعديل معاهدة سنة **١٩٣٦** ، والانجليز صامتون لا يرقون للمتضرعين ، ولا يستجيبون للسائلين المحرومين الذين حرموا نعمة العقل ونعمة الدين .

ان معاهدة سنة **١٩٣٦** قد نقضت ، وأصبحت هشيما تذروه الرياح على أثر عقدها ، أو على أكثر تقدير فى فبراير سنة **١٩٤٢** ولم ينقضها الا الانجليز فكيف يعتبر حكامنا المصريون هذه المعاهدة قائمة ؟ ولماذا يريدون أن يقيموا من أنقاضها ويعدلوا بنيانها وما الذى يمنع الانجليز لو عدلت من نقضها وعدم الاعتداد بها ؟

انه لخير مصر أن لا يربطنا بالانجليز عهد أبدا ، لنضعهم فى موضعهم الحقيقى ، ولنضـــع أنفسنــا فى موضعنـا الـطبيعى ، ليكـونوا غزاة لارضنا ندفعهم بأنفسنا وأموالنا ، ونغسل بدمائنا وبدمائهم الارض التى دنسوها بأقدامهم .

منطق عجيب

ان بعض النـاس يتلمســون الاعـذار للحكـام والزعماء فيما يلجئون اليه من استجداء الغاصب لنيل الاستقلال ، ويقولون انهم اضـطروا لسلوك هذا الـطريق اضـطرارا بعد أن تبينوا أن الشعب فى عدته واستعداده لا يقوى على مواجهة عدوه . وأنهم ككـل أبنـاء مصر يعلمون حق العلم ان لعنة الاحتلال حلت بوطنهم بسبب واحد هو الضعف وان هذه اللعنة استمرت بسبب واحد هو بقاء الضعف .

واذا كان هذا هو منـطق الزعماء والحكام فهو منطق عجيب حقا ، فاذا صح أن سبب الاحتلال هو ضعف الشعب ، وأن سبب استمرار الاحتلال هو استمرار ضعف الشعب ، فقد كان أول ما يجب عمله هو توفـير القوة للشعب ، ومن السهل توفير القـوة فى بلد يطالب بحريته واستقلاله ويعمل على نيلهما بكل وسيلة ، بل لعل من أسهل الامور توفير القوة فى بلد كمصر يعرف أبنـاؤه جميعـا أنه فى وضع يقتضيه أن يعد ويستعد لنيل حريته واستقـلالـه ، ويعـرف أبنـاؤه جميعـا أن الدين الرسمى للدولة

يقتضى مصر وأبناءها الاعداد المستمر ، والعدة التى ترهب الاعداء وتحول بينهم وبين مجرد التفكير فى الاعتداء .

ولكن حكامنا وزعماءنا وهم يتداولون كراسى الحكم من حوالى ثلاثين عاما لم يفعلوا شيئا فى سبيل توفير القوة للشعب المحتاج الى القوة المتلهف عليها ، بل لم يوفروا هذه القوة لما يعتبر من القوى الحكومية ، فالجيش ضئيل العدد ضعيف العتاد ليس لديه من المعدات الحديثة ما يجعله فى عداد الجيوش التى يحسب لها حساب ، وهو يعيش على كرم المحتلين وسخائهم ، فان شاءوا أعطوه من عتادهم القديم وذخيرتهم الفاسدة والا فلا ذخيرة ولا عتاد ، ورجال البوليس والخفر يحمل أكثرهم أسلحة قديمة لا تصلح للاستعمال ، وهؤلاء الحكام والزعماء يعدون من سنة ١٩٣٦ أنهم سينشئون مصانع للاسلحة الصغيرة والذخيرة ، ولكنهم لم يفعلوا شيئا حتى الآن ، وقد تداولوا جميعا كراسى الحكم أكثر من مرة .

وأعجب العجب أن حكام مصر وهم يتزعمون حركة التحرير والمطالبة بالاستقلال ، لم يتفقوا على شىء كما اتفقوا على حرمان الشعب من كل قوة ، فهم يحرمون على المصريين أن يحملوا السلاح أيا كان نوعه حتى السكاكين التى تصنع محليا ، ويحرمون على المصريين تبعا لذلك أن يتدربوا على استعمال السلاح ، ويتشددون فى تنفيذ القوانين التى تحرم حيازة الاسلحة ويشددون عقوبتها بين حين وآخر حتى أصبح المصرى يعاقب أشد العقاب على حيازة السلاح التافه .

هذا ما تفعله حكومات مصر الاسلامية وتتشدد فيه ، وهى تعلم أن الاسلام والعقل ومنطق الاشياء كل ذلك يوجب على المصريين أن يتدربوا على السلاح وأن يحملوه وأن يحاربوا به المحتلين ، فهل يعاقب المصريون على تمسكهم بالاسلام وعلى أدائهم ما يوجبه عليهم الدين والعقل وما يوجبه عليهم اخلاصهم لوطنهم وما توجبه عليهم رجولتهم ؟ أم أنهم يعاقبون لأن حملهم السلاح وتدربهم عليه يقلق راحة المستعمرين ويمرض مزاجهم الرقيق ؟

العجب الذى لا ينتهى

وقد يكون للعجب مدى فيما ذكرنا من أفعال حكامنا وزعمائنا الذين يجاهدون كما يزعمون فى سبيل استقلالنا ، ولكن العجب لن ينتهى مما يفعله هؤلاء الحكام والزعماء يوم تتأزم الأمور بالدولة المستعمرة ، ويفلت الزمام من يدها ، وتحين الفرصة لتأخذ مصر حقها وتطرد الغاصبين من أرضها ، يومئذ ينقلب الحكام والزعماء على مصر فى غير تحرز ، يعملون لمصلحة الانجليز أكثر مما يعمل الانجليز ، يومئذ تصبح مهمة الدولة المصرية والحكومة المصرية حراسة أمن الانجليز ومحاربة الوطنيين والقضاء على كل حركة يقصد منها القضاء على سلطان الانجليز ، ويومئذ تفتح السجون والمعتقلات للمصريين ، وتطلق وراءهم حكومتهم المصرية بوليسها وجواسيسها يسعون وراء المتحمسين ضد الانجليز ،

ويطاردون الـذين يعكـرون صفو الانجليز ، أو يهددون أمنهم وسلطانهم ، يومئـذ تلفق التهم للوطنيين وتـدبر لهم المحاكمات ويلقى بهم فى غيابـات السجـون والمعتقـلات ، انتقـامـا من وطنيتهم ، وتنكيلا برجولتهم وانسانيتهم ، وحبسا لنشاطهم ، وقضاء على كل أمل فى تحرير مصر ، وتمكينا للاستعمار من رقاب المصريين .

حدث هذا فيما بين سنتى ١٩١٤ ، ١٩١٨ يوم كانت عجلة الحرب تدور ضد الانجليز ، وكان الاتراك على أبواب مصر من الشرق ، والسنـوسيون فى الغـرب ، وكـان يكفى ان يتحـرك المصريون أقل حركة ليتخلصوا من نير الانجليز وليغيروا بحركتهم المصير الذى انتهت اليه الحرب ، ولكن حكام مصر كانوا أشد عطفا وأكثر عطفا على الانجليز منهم على حرية مصر وكرامتها ، فدفعوا الى السجون والمعتقلات والمنافى بكل من يناوىء الانجليز أو من يظن أنه يفكر فى مناوأتهم .

وحـدث مثل هذا فيما بين سنتى ١٩٤٠ ، ١٩٤٤ يوم كان الانجليز يقفون على حافة الهاوية ، ويوم بدأ الانجليز يرحلون عن مصر خائفـين مترقبـين يائسـين ، ولكن الحكـومة المصرية وحدها هى التى أمنت خوفهم ، وأذهبت يأسهم وأبقت على سلطانهم .

وفى سنة ١٩٤٨ بلغت ثورة النفوس ضد الانجليز مداها ، وتزعزع النفوذ الانجليزى فى مصر الى حد كبير ، وكان سبب هذا

كله والدافع اليه جماعة الاخوان المسلمين ، فسعى الانجليز الى الحكـومة المصرية يستعدونها على الاخوان المسلمين ، فتحولت الحكـومـة المصرية الواهنة المستسلمة الى مارد جبار يقتل هؤلاء الاخـوان ويغتالهم . ويملأ بهم السجون والمعتقلات ، ويمثل بهم أشنع تمثيل ، ويستبيح من أجسامهم وأعراضهم وكراماتهم ما تأنف البهائم والوحوش أن تأتيه .

والحكام المصريون يبغون على قومهم هذا البغى ، ويدفعونهم عن الانجليز بهذه القوة والقسوة ، موالاة للانجليز وتحببا اليهم وابقاء على سلطان الاحتلال غير المشروع ، ذلك السلطان الذى يستمدون منه سلطانهم ، ويربطون بمستقبله مستقبلهم .

أهم مسلمون ؟

وحكام مصر وزعماؤها الذين يزعمون أنهم يجاهدون فى سبيل حرية مصر واستقلالها هم قبل كل شىء مسلمون ، مسلمون على الأقل بأسمائهم ولآبائهم ، وان كانوا لا يرضون لأنفسهم الا أن يكـونـوا مسلمـين بعقـولهم وقلوبهم ، ولكنهم كم فتقـوا فى الاسلام الفتوق وجلبوا عليه البوائق ، وما فى تاريخ أحدهم أنه قدم خدمة للاسلام أو أقام حكما من أحكام الاسلام أو عادى أعداء الاسلام أو والى أنصار الاسلام .

ان الاســلام يحرم كل التحــريم على المسلم أن يوالى غير المسلمـين ، ولم يجز موالاة الكافرين الا للتقاة ، على أن يكون

عمل المسلم خالصا للاسلام والمسلمين ، ان لا يترتب على موالاة الكافرين الا النكاية بهم .

والقاعدة فى الاسلام أن المؤمن ولى المؤمن ، وان الكافر ولى الكافر ، وان المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها أمة واحدة ﴿ **وان هذه أمتكم أمة واحدة** ﴾ (المؤمنون : ٥٢) وأن المؤمنين فى كل بلاد العالم اخوة ﴿ **انما المؤمنون اخوة** ﴾ (الحجرات : ١٠) وان الكفر كله ملة واحدة .

ويمنع الاسلام من موالاة غير المسلم لأن ذلك يؤدى الى الفتنة والفساد ، ويعتبر من يوالى غير مسلم خارجا عن الاسلام ، ومنتسبا الى من والاه ، ولو كانت الموالاة بقصد الحصول على القوة والمنعة .

ولا يجيز الاسلام لمسلم أن يكون بينه مودة وبين من يكفر بالاسلام ويعاديه ، ولا أن يتخذ منهم بطانة ولو كانوا آباء أو أبناء أو اخوة أو عشيرة ، ويعتبر القرآن من يفعل ذلك مجردا من الايمان .

ولا يمنع الاسلام المسلمين من أن يكون بينهم وبين غير المسلمين مودة ماداموا لم يقاتلوا المسلمين أو يعتدوا عليهم ، بل من واجب المسلمين فى هذه الحالة أن يبروهم ويقسطوا اليهم ، ولكن الاسلام يحرم على المسلمين أن يوادوا الذين قاتلوهم فى الدين أو أخرجوا المسلمين من ديارهم أو ظاهروا على اخراجهم .

ونصوص القرآن صريحة وقاطعة فى هذه المعانى . من ذلك قوله جل شأنه : ﴿ **لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء الا أن تتقوا منهم تقاة** ﴾ (آل عمران : ٢٨) . وقوله : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾ (التوبة : ٧١) . وقوله : ﴿ **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير** ﴾ (الأنفال : ٧٣) . وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ، ومن يتولهم منكم فانه منهم** ﴾ (المائدة : ٥١) . وقوله : ﴿ **انما وليكم الله ورسوله** ﴾ (المائدة : ٥٥) . وقوله : ﴿ **الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا** ﴾ (النساء : ١٣٩) . وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق** ﴾ (الممتحنة : ١) . وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم** ﴾ (آل عمران : ١١٨) . وقوله : ﴿ **لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم** ﴾ (المجادلة : ٢٢) . وقوله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء ان استحبوا الكفر على الايمان** ﴾ (التوبة : ٢٣) . وقوله : ﴿ **ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم**

خالدون . ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون ﴾ (المائدة : ٨٠ ، ٨١) . وقوله : **﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين ، انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴾** (الممتحنة : ٨ ، ٩) .

وبالرغم من النصوص الصريحة فان حكامنا وزعماءنا المسلمين يوالون الانجليز والفرنسيين والأمريكيين وغيرهم ممن يعادون الاسلام ، ويحاربون المسلمين ، ويحتلون بلادهم ، ويسومونهم الخسف والظلم ، وان حكامنا وزعماءنا ليوادون أعداء الله وأعداء الاسلام ويتملقونهم يبتغون عندهم العزة ، عزة الحكم والجاه ، وليس فى هؤلاء الأعداء الا من قاتل المسلمين فى الدين ، والا من يحارب الاسلام أعنف الحرب ، والا من أخرج الفلسطينيين من ديارهم ، أو ظاهر على اخراجهم وتشريدهم .

القوانين الوضعية تهدد نظامنا الاجتماعى

النظام الاجتماعى الاسلامى

والنظام الاجتماعى فى البلاد الاسلامية معناه النظام الاسلامى ، لأن الاسلام يحكم حركات المسلم وسكناته ، وأفعاله وأقواله ، ومعاملاته وتصرفاته ، وصلاته بالأقرباء والغرباء ، والأعداء والأصدقاء ، ويرسم له أخلاقه ومنهاجه فى الحياة ، ولأن الاسلام يقيم المجتمع كله على أسس اسلامية بحتة فى الحكم والادارة والسياسة وفى العلوم والفنون والآداب ، وفى الاجتماع والاقتصاد وتوزيع الثروات وفى الحرب والسلم ، وفى الداخل والخارج ،وعلى هذا فالنظام الاسلامى هو النظام الاجتماعى ، لأى مجتمع اسلامى .

ويمكننا أن نفرق فى البلاد الاسلامية بين النظام الاجتماعى ونظام الحكم فنقول ان النظام الاجتماعى هو النظام الذى تقوم عليه الجماعة نفسها ، ويحكم علاقاتها بالغير وعلاقات أفرادها بعضهم ببعض . أما نظام الحكم ، فهو النظام الذى تتبعه الجماعة فى حكم نفسها ، أى فى اختيار حكامها ورؤساء الدولة

فيها وهو النظام الذى يحدد حقوق الحكام ورؤساء الدول وواجباتهم .

وليس لهذه التفرقة أهمية فى البلاد الاسلامية ، لأن النظام الاجتماعى ونظام الحكم فى هذه البلاد يقومان على الاسلام ويرجعهان اليه ، ولأن الاسلام لا يقبل التجزئة ولا يسمح للمسلمين أن يقيموا أوضاعهم على ما يخالف الاسلام . وكل ما يخالف الاسلام فى الاجتماع أو الحكم انما هو خروج على النظام الاجتماعى او نظام الحكم ، أو هو خروج على الاسلام لا يصح للمسلمين أن يسمحوا به مهما كلفهم ذلك من المشاق والتضحيات .

ولنستعرض فيما يلى الاسس الرئيسية التى يقيم عليها الاسلام حياتنا الاجتماعية ، ثم نستعرض بعد ذلك أوضاعنا الاجتماعية ، لنرى الى أى حضيض نزلت بنا هذه القوانين الوضعية .

أسس النظام الاجتماعى الاسلامى

يقوم النظام الاجتماعى فى البلاد الاسلامية على أسس اسلامية بحتة ، ويصطبغ فى كل مظاهره بصبغة الاسلام ، الاسلام هو النظام الذى اختاره الله للبشر ليقيموا حياتهم عليه ، وليحييهم به حياة طيبة ، وليسعدهم به فى الدنيا والآخرة . وأهم أسس النظام الاجتماعى الاسلامى هى :

١ ـ المساواة التامة بين البشر

يقيم الاسلام المجتمعات الاسلامية على قاعدة المساواة التامة بين البشر ، ويقــرر المســاواة على اطــلاقهــا ، فلا قيود ولا استثناءات ، وانما مساواة تامة بين الأفراد ، ومساواة تامة بين الجماعات ، ومساواة تامة بين الأجناس ، ومساواة تامة بين الحاكمين والمحكومين ، لا فضل لرجل على رجل ، ولا لأبيض على أسود ، ولا لعربى على عجمى ، وذلك فى قوله تعالى : ﴿ **يأيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾ (الحجرات : ١٣) .

وذلك ما أكده رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « الناس سواسية كأسنان المشط الواحد ، لا فضل لعربى على عجمى الا بالتقوى » . وفى قوله : « ان الله قد أذهب بالاسلام نخوة الجاهلية وتفاخرهم بآبائهم ، لأن الناس من آدم ، وآدم من تراب ، وأكرمهم عند الله أتقاهم » .

فالناس جميعا متساون على اختلاف شعوبهم وقبائلهم ، متساوون فى الحقوق ، متساوون فى الواجبات ، متساوون فى المسئوليات ، وهم فى ذلك كأسنان المشط لا تزيد سن عن سن ولا تنقص سن عن سن أو هم فى ذلك كأبناء الرجل الواحد والمرأة الواحدة ، ترشحهم وحدة أصلهم الى المساواة فى حقوقهم وواجباتهم ومسئولياتهم .

والتقـوى هى وحـدهـا نصـاب التفـاضـل بين النـاس فى الاسلام ، ولكنه تفاضل فى حدود معينة ، تفاضل بين الناس عند ربهم فقط ، فأكرمهم عند الله أتقاهم . وكون التقى كريما على الله لا يعطيه حقا عند الناس يزيد على ما لغيره من الحقوق ، فالتقوى اذن صفة تؤثر فى صلة الانسان بربه ، أكثر مما تؤثر فى صلة الانسـان بغـيره ، والتفـاضـل الذى ينشأ عن التقوى هو تفاضل معنوى لا مادى .

٢ ـ العدالة المطلقة

ويقيم الاسـلام المجتمـع على العـدالة المطلقة المجردة عن القيود ، العدالة التى تتسع للأصدقاء والأعداء ، ولا تفرق بين الأقرباء والغرباء ، العدالة التى لا تعرف الميل والمحاباة ، ولا تنكمش عن ذوى النفـوذ والجـاه ، العـدالـة التى تعطى الحق لصاحبه لأنه محق ، وتأخذ الحق من المبطل لأنه مبطل ، العدالة التى تعتبر الضعيف صاحب الحق قويا بحقه حتى ترد له حقه ، وتعتبر القوى غاصب الحق ضعيفا حتى تسترد منه حق غيره . العدالة التى أمر الله بها ووصفها فى قوله سبحانه : ﴿ **ان الله يأمر بالعدل والاحسان** ﴾ (النحل : ٩٠) . فهو يأمر جل شأنه بالعدل والاحسان فى العدل ، فلا يكفى أن يكون المرء عادلا ، وانما عليه أن يحسن ما استطاع فى عدله . وقوله : ﴿ **اذا حكمتم بين الناس أن تحكمـوا بالعـدل** ﴾ (النسـاء : ٥٨) . وقوله : ﴿ **واذا قلتم**

فاعـدلـوا ولـو كان ذا قربى ﴾ (الأنعـام : ٥٢) وقوله : ﴿ **ولاَ يجرمنكم شنـآن قوم على ألا تعـدلـوا** ﴾ (المائدة : ٨) . وقوله : ﴿ **يأيهـا الـذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا** ﴾ (النساء : ١٣٥) .

الحرية فى أوسع معانيها

ويقيم الاسلام المجتمع على أساس الحرية فى أوسع معانيها ، وأروع مظاهـرهـا ، فحرية الاعتقاد ، وحرية التفكير ، وحرية القول ، كل ذلك وغيره يقرره الاسلام ويجعله عمدا للمجتمع الاسلامى ، وأسسا لحياة الأمة الاسلامية .

يقرر الاسلام حرية الاعتقاد ، ويجعل لكل انسان أن يعتنق من العقائد ما شاء ، وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته ، أو اعتناق عقيدة غيرها ، ولو كانت هذه هى العقيدة الاسلامية ، وذلك ظاهر من قوله تعالى : ﴿ **لا اكراه فى الدين** ﴾ (البقرة : ٢٥٦) . وقـوله : ﴿ **ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعـا ، أفـأنت تكـره الناس حتى يكونوا مؤمنين** ﴾ (يونس : ٩٩) . وقوله ﴿ **فذكر انما انت مذكر ، لست عليهم بمسيطر** ﴾ (الغاشية : ١٨) . وقوله : ﴿ **وما على الرسول الا البلاغ المبين** ﴾ (النور : ٥٤) .

ويقرر الاسلام حرية الفكر ، ويحث الناس على التفكير فى كل شىء ، ولقد قامت الدعوة الاسلامية نفسها على أساس العقل والتفكير ، واعتمد القرآن فى اجتذاب الناس للاسلام على استثارة تفكيرهم ، وايقاظ عقولهم ، ودعوتهم الى التفكير فى خلق السموات والأرض ، وفى خلق أنفسهم ، والى التفكير فيما حولهم مما تقع عليه أبصارهم ، أو تسمعه آذانهم ، ليصلوا من وراء ذلك كله الى معرفة الخالق ، وليستطيعوا أن يميزوا بين الحق والباطل .

ونصوص القرآن التى تحض على استخدام العقل وتحرير الفكر لا تعد كثرة ، من ذلك قوله تعالى : ﴿ **قل انما أعظكم بواحدة ، أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا** ﴾ (سبأ : ٤٦) . وقوله : ﴿ **أولم يتفكروا فى أنفسهم** ﴾ (الروم : ٨) . وقوله : ﴿ **قل انظروا ماذا فى السموات والأرض** ﴾ (يونس : ١٠١) . وقوله : ﴿ **وما يذكر الا أولو الألباب** ﴾ (آل عمران : ٧) .

ويعيب القرآن على الناس أن يلغوا عقولهم ، ويعطلوا تفكيرهم ، ويستمسكوا بالعادات والتقاليد ، ويؤمنوا بالخرافات والأوهام ، ويصف من كانوا على هذه الشاكلة بأنهم كالأنعام ، بل أضل سبيلا من الأنعام ، لأنهم يتبعون غيرهم دون تفكير ، ولا يحكمون عقولهم فيما يعملون أو يقولون أو يسمعون ، واقرأ

ان شئت قوله تعالى : ﴿ **واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ، أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون** ﴾ (البقرة : ١٧٠) . وقوله : ﴿ **أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها ، أو آذان يسمعون بها ، فانها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور** ﴾ (الحج : ٤٦) . وقوله : ﴿ **ولقد ذرأنا لجهنم** كثيرا **من الجن والانس ، لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ، ولهم آذن لا يسمعون بها ، أولئك كالأنعام بل هم أضل ، أولئك هم الغافلون** ﴾ (الأعراف : ١٧٩) .

ويقرر الاسلام حرية القول ويجعلها حقا لكل انسان ، بل ان الاسلام يجعل القول واجبا على الانسان فى كل ما يمس الأخلاق والمصالح العامة والنظام وفى كل ما يعتبر منكرا ، وذلك قوله جل شأنه : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ (آل عمران : ١٠٤) .وقوله : ﴿ **الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر** ﴾ (الحج : ٤١) . وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان » وقوله : « أفضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر » وقوله : « الدين النصيحة ، قالوا لمن يارسول الله ؟ قال : لله ، ولرسوله ،

ولكتابه ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » . وقوله : « سيد الشهدآء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله » .

٤ - الأخــــوة

ويقيم الاسـلام المجتمـع الاسـلامى على أسـاس متين من الأخوة فيعتبر المسلمين اخوانا تربط بينهم رابطة الاخوة الاسلامية وتوحد اتجاهاتهم ، وتقوى صفوفهم ، وتحملهم على التعاون والبر والتراحم ، وفى هذا المعنى يقول جل شأنه : : ﴿ **انما المؤمنون اخــوة** ﴾ (الحجرات : ١٠) . ويقـول : ﴿ **فأصبحتم بنعمتـه اخوانا** ﴾ (آل عمران : ٢٠٣) . ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان فى حاجة أخيه كان الله عز وجل فى حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عز وجل بها كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة » .

٥ - الاتحــــاد

وبعـد أن أقـام الاسـلام المجتمـع الاسـلامى على أسـاس الاخوة ، أوجب على المسلمين الاتحاد والالتفاف حول راية القرآن وحرم عليهم الفرقة والتنازع ، ليكونوا يدا واحدة ولسانا واحدا ، وأوصاهم اذا تنازعوا فى شىء أن يردوه الى الله ، حتى لا يكون هنـاك سبيل للنـزاع والاختـلاف ، وحتى تظل الـوحدة قائمة

والصفوف سليمة ، وحتى لا يكون للأهواء والأغراض منفذ ، وذلك قوله جل شأنه : ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ، واذكـروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته اخوانا** ﴾ (آل عمران : ١٠٣) . وقوله : ﴿ **ولا تنـازعـوا فتفشلوا وتذهب ريحكم** ﴾ (الانفال : ٤٦) . وقوله : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا** ﴾ (آل عمران : ١٠٥) . وقوله : ﴿ **فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا** ﴾ (النساء : ٥٩) .

التعـــاون

ويقيم الاسلام المجتمع بعد ذلك على التعاون ، التعاون على الخير والبر ، واتقاء المحارم ، ومحاربة المنكرات والمفاسد ، ونبذ الاثم والعـدوان ، وصيانـة بنـاء المجتمـع الاسـلامى من كل الأمراض الاجتماعية التى تؤدى بالجماعات الى التحلل والفناء ، وفى ذلـك يقـول جل شأنـه : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخـير ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر** ﴾ (آل عمران : ١٠٤) ويقـول : ﴿ **وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان** ﴾ (المائدة : ٢) .

٧ - اتقاء المحـــارم

ويقيم الاسلام المجتمع على اتقاء المحارم ، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق ، فليس لمسلم أن يأتى فى سره أو علنه فاحشة حرمها الاسلام ، وليس له أن يباشر مأثما ، ولا أن يبغى ما ليس من حقه ، ولا أن يطلب ما ليس له ، وفى بذلك يقول جل شأنه : ﴿ **قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، والاثم والبغى بغير الحق ، وأن تشركوا بالله ما لم ينـزل به سلطانـا ، وأن تقـولـوا على الله مالا تعلمون** ﴾ (الاعـراف : ٣٣) . وقــولـه : ﴿ **واتقـوا الله ويعلمكم الله** ﴾ (البقـرة : ٢٨٢) . وقـوله : ﴿ **فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا** ﴾ (التغابن : ١٦) . وقوله : ﴿ **وتناجوا بالبر والتقوى ، واتقوا الله الذى اليه تحشرون** ﴾ (المجادلة : ٩) . وقوله : ﴿ **إن أولياؤه الا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون** ﴾ (الانفال : ٣٤) .

٨ - التحلى بالفضـــائل

ويقيم الاسلام المجتمع على الأخلاق الفاضلة ، والفضائل الانســانية العليا ، فيوجب الاســلام على المسلمــين التحلى بالأخلاق الحسنة ، والتحلى بالفضائل ، والتخلى عن الرذائل ، ليكون المجتمع الاسلامى مجتمعا فاضلا مثاليا ، فاذا دعا المسلم الناس الى الاسلام فليكن ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة ، واذا

جادل غيره جادلــه بالحسنى ﴿ **ادع الى سبيـل ربـك بالحكمه والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن** ﴾ (النحل : ١٢٥) . وليس للمسلم أن يجهـر بالسوء من القول الا اذا ظلم ، فما لم يظلم فليس له أن يجهر بقولة السوء ﴿ **لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم** ﴾ (النساء : ١٤٨) . وليس للمسلم أن يسخر من أحد أو يلمزه ولا أن يتنابز بالألقاب : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقــاب** ﴾ (الحجرات : ١١) . وليس لمسلم أن يظن بأخيه المسلم الظنون ، ولا أن يأخذه بالظن ، ولا أن يتجسس عليه ، ولا أن يغتابه ﴿ **يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا** ﴾ (الحجرات : ١٢) . ولـيس للمسلم أن يتعــالى أو يتكــبر ﴿ **انــه لا يحب المستكــبرين** ﴾ (النحـل : ٢٣) . وليس للمسلم أن يختـال أو يتفاخر ﴿ **ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا** ﴾ (النساء : ٣٦) .

وعلى المسلم أن يعفو عمن ظلمه ، ويعطى من حرمه ، وأن يأمر بالمعروف ويعرض عن الجاهلين ﴿ **خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين** ﴾ (الاعراف : ١٩٩) . وعليه أن يدفع عن نفسه بالتى هى أحسن ، فان ذلك أقرب الى أن يحيل العداوة

صداقة ويقرب بين القلوب ﴿ **ادفع بالتى هى أحسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم** ﴾ (فصلت : ٦٤) . وعلى المسلم أن يصلح بين الناس ﴿ **فأصلحوا بين أخويكم** ﴾ (الحجرات : ١٠) . وعليه أن يعرض عن اللغو ﴿ **والذين هم عن اللغو معرضون** ﴾ (المؤمنون : ٣) . وليس للمسلم أن يبخس الناس أشياءهم . ولا أن يتمنى ما فضل الله به بعض الناس عليه ﴿ **ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض** ﴾ (النساء : ٣٢) . ولا ينسى وهو صاحب حق أن يتفضل على أخيه المسلم ﴿ **ولا تنسوا الفضل بينكم** ﴾ (البقرة : ٢٣٧) .

وهذا قليل من كثير من الفضائل العليا التى جاء بها الاسلام وألزم المسلمين التحلى بها ، ويكفى المسلمين من الاخلاق الفاضلة أن الله جعل لهم فى رسول الله أسوة حسنة ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة** ﴾ (الاحزاب : ٢١) . وأن الله وصف رسوله صلى الله عليه وسلم بالخلق العظيم فقال : ﴿ **وانك لعلى خلق عظيم** ﴾ (القلم : ٤) . وقال : ﴿ **فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم** ﴾ (آل عمران : ١٥٩) . فاذا سار المسلمون على نهج رسوله ، واتخذوا من أفعاله وأقواله وأخلاقه أسوة ، فقد أفلحوا وبلغوا ذروة الفضل .

الاســتخلاف فى ملك الله

ويعتبر الاسلام الارض وما عليها مالا لله وملكا له ﴿ **لله ملك السموات والارض وما فيهن** ﴾ (المائدة : ١٢٠) . استعمر فيه الآدميين وأعده لانتفاعهم ﴿ **هو أنشأكم من الارض واستعمركم فيهــا** ﴾ (هود : ٦١) . ﴿ **هو الـذى خلق لكم ما فى الأرض جميعا** ﴾ (البقرة : ٢٩) . فالمال مال الله لا مالهم وملكه لا ملكهم ولكنهم مستخلفون فيه وقوام عليه ﴿ **واذ قال ربك للملائكة انى جاعـل فى الأرض خليفـة** ﴾ (البقـرة : ٣٠) . ﴿ **وهـو الـذى جعلكم خلائف الارض** ﴾ (الأنعــام : ١٦٥) ، ﴿ **وأنفقـوا مما جعلكم مستخلفين فيه** ﴾ (الحديد : ٧) . ﴿ **وآتوهم من مال الله الذى آتاكم** ﴾ (النور : ٣٣) . ﴿ **أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم فى الخيرات** ﴾ (المؤمنون : ٥٥) . ﴿ **وأمددناكم بأموال وبنين** ﴾ (الاسراء : ٦) ﴿ **وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم** ﴾ (العنكبوت : ٢٩) .

واذا كان المال على اختلاف أنواعه وأشكاله مال الله والناس مستخلفين فيه ووكلاء عليه فليس لاحدهم أن يحبس ما فى يده من هذا المال عن غيره اذا كان فى حاجة ماسة اليه ، وليس له أن يحبسه عن المصالح العامة ، وليس له أن يستأثر به دون غيره ، وليس له أن يكنزه وقد خلق لينتفع به الناس ، وليس له أن يظن اذا أعطى غيره شيئا من هذا المال أنه يعطى شيئا من عنده وانما هو وسيط أعـطى غيره من مال الله كما أخذ هو لنفسه من مال

الله ، وهذا المعنى ظاهر فى قوله تعالى : ﴿ **والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء أفبنعمة الله يجحدون** ﴾ (النحل : ٧١) . أى أن الله جل شأنه فضل بعض الناس على بعض فى الرزق وجعل بعضهم خدما ومماليك للبعض الآخر والذين فضلوا فى الرزق ليسوا هم الذين يرزقون خدمهم وعمالهم ومماليكهم ، وانما هم وسطاء فى ايصال رزق الله اليهم ، فالكل سواء يستمدون منه الرزق وهو الذى يرزق المالك والمملوك ، والسيد والخادم ، والأمير والحقير .

وهذا المعنى ظاهر أيضا فى قوله تعالى : ﴿ **وآتوهم من مال الله الذى آتاكم** ﴾ (النور : ٣٣) . وهذا النص خاص بالمكاتبين من الارقاء ، وحكمه اعانة هؤلاء المكاتبين على أداء المال الذى كاتبوا عليه ، والنص حين يأمر باعانة المكاتبين ، على أداء ما التزموه يذكر الناس بأنهم لا يعطون المكاتبين شيئا من أموالهم ، وانما يعطونهم من مال الله الذى آتاهم وجعلهم خلفاء فيه .

ويترتب على اعتبار المال مال الله والناس مستخلفين فيه ان يكون للحكومة الاسلامية الحق فى أن تقتطع من ثروات الافراد ما يقوم بالمصالح العامة وما يرد الحاجة عن المحتاجين ، وأن تراقب توزيع الثروات فتحد من ثراء الاغنياء والمترفين ، لترفع مستوى الفقراء والكادحين .

١٠ - تفتيت الثروات

ويقوم النظام الاجتماعى الاسلامى على تفتيت الثروات وتوزيعها . وللاسلام فى ذلك ثلاث وسائل ايجابية : (الاولى) الميراث ، وهو يؤدى طبقا للنظام الاسلامى الى توزيع ثروة الميت بين أبويه وزوجته وأبنائه وأبناء أبنائه ، وأحيانا يأخذ عصبة الميت وذوو رحمه بعض ميراثه (الثانية) ضريبة الزكاة ، وهى تقتطع جزءا من رأس المال فى كل سنة ، لا من الارباح ، ويبلغ هذا الجزء ٢٫٥٪ من رأس المال يؤخذ من الأغنياء ليرد على الفقراء (الثالثة) حق الحكومات فى أن تقتطع من ثروات الافراد ما يقوم بالمصالح العامة ويقرب بين مستوى الطبقات كما بينا من قبل .

وهناك وسيلة (رابعة) سلبية هى تحريم الاكتناز ، فالاسلام يحرم على المسلم أن يكنز المال ويعطله فلا ينتفع به ﴿ **والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم** ﴾ (التوبة : ٣٤) .

هذه هى الوسائل الأربع التى يفتت بها الاسلام ثروات الافراد ويمنعها من التضخم ، وهى وسائل اجبارية ، وهناك وسائل اخرى اختيارية ترك أمرها للافراد كالتصدق والانفاق فى سبيل الله ، وقد حرص الاسلام على أن يأتى الافراد هذه الوسائل الاختيارية ، فدعاهم اليها ووعدهم حسن المثوبة ومضاعفة الأجر عليها ، فالاسلام يدعو الى التصدق فى السر والعلن فى قوله تعالى : ﴿ **ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان**

تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ (البقرة : ٢٧١) وقوله : ﴿ ان المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ﴾ (الحديد : ١٨) . والاسلام يدعو المسلمين إلى الانفاق ويبين لهم أنهم لن ينالوا رضاء الله حتى ينفقوا مما يحبون وأن ما ينفقون من خير سوف يخلفه الله ويجزيهم عليه أجرا عظيما : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ (آل عمران : ٩٢) . ﴿ وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه ﴾ (سبأ : ٣٩) . ﴿ فالذين آمنوا منكم وانفقوا لهم أجر كبير ﴾ (الحديد : ٧) ﴿ وما تنفقوا من شىء فى سبيل الله يوف اليكم ﴾ (الانفال : ٦٠) .

وهكذا يمنع الاسلام الثروات أن تتضخم ، وينقلها من يد واحدة الى أيد كثيرة ، ويعطى للحكومات الحق فى أن تقتطع من ثروات الافراد ما يصلح حال الجماعة ، ويرفع مستوى الفقراء والمعدمين ، ويحول بين الاغنياء وبين الترف الذى يفسد الافراد والجماعات ، ويجعل المال فى يد الفقراء والاغنياء على السواء ، ولا يتركه فى يد الاغنياء وحدهم ﴿ لكى لا يكون دُولةً بين الأغنياء منكم ﴾ (الحشر : ٧) . ويتبين مما سبق أن سياسة الاسلام فى المال تقوم على المبادىء الآتية :

(أ) المال مال الله والناس مستخلفون فيه ، فهم قوام عليه ووكلاء فيه وليسوا أصلاء .

(ب) اذا كان للقائم على المال حق فيه فان للغير أيضا حقوقا على

هذا المال يجب أن تقضى منه كره ذلك القائم على المال أو أحبه ـ والنصـوص فى ذلك صريحة منها قوله تعالى : ﴿ **وآتوا حقه يوم حصـاده** ﴾ (الانعـام : ٤١) . وقوله : ﴿ **وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل** ﴾ (الاسراء : ٢٦) . وقوله : ﴿ **والذين فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم** ﴾ (المعارج : ٢٥) . وقوله : ﴿ **خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم** ﴾ (التوبة : ١٠٣) .

ويلاحظ أن حقوق الغير على المال معينة أى لا تتجاوز نسبة معينة منه .

(جـ) ان للحكومات الحق فى أن تأخذ من هذا المال فوق ما سبق ما تصلح به حال الجماعة كلما اقتضى الامر ذلك دون أن يكون هنـاك حد لما تأخـذه ، ولا تتقيد الحكـومات فى ذلك الا بقيد المصلحة العامة .

(د) ان الاسلام يدعو القائمين على المال أن ينفقوا منه طوعا فى كل وجوه الخير والنفع ويعدهم على ذلك أعظم الاجر .

(هـ) ان المال ينتقل محملا بكل هذه الحقوق كلما انتقل من يد القائم عليه الى يد غيره بالتصرف ، أو الى ورثته بالموت .

١١ ـ البر والتراحم

والاسـلام بعـد ذلك كله يقيم المجتمع على البر والخير ، وعلى الـتراحم والتعـاطف ، ويوجب على القـوى والضعيف والغنى والفقير والقريب والبعيد أن يكون كل منهم بارا بأخيه راحما له

عطوفا عليه ، وأن يحب كل منهم لأخيه ما يحب لنفسه ، وأن يعمل كل منهم لخير أخيه ويؤثره على نفسه ما استطاع ، وأن يكون كل منهم بارا بوالديه وأهله واصلا لرحمه ، والنصوص فى ذلك صريحة متعددة منها قوله جل شأنه : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير** ﴾ (آل عمران : ١٤٠) . وقوله : ﴿ **وتناجوا بالبر** ﴾ (المجادلة : ٩) . ويقول : ﴿ **وتعاونوا على البر** ﴾ (المائدة : ٢) . وقوله : ﴿ **لا خير فى كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس** ﴾ (النساء : ١١٤) . وقوله : ﴿ **رحماء بينهم** ﴾ (الفتح : ٢٩) . وقوله : ﴿ **ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة** ﴾ (الحشر : ٩) . ومنها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « الراحمون يرحمهم الرحمن » وقوله : « البر حسن الخلق والاثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » وقوله : « والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره (وفى رواية لأخيه) ما يحب لنفسه » وقوله : « رضا الله من رضا الوالد ، وسخط الله فى سخط الوالد » وقوله : « من أحب أن يبسط له فى رزقه ، وأن ينسأ له فى أثره ، فليصل رحمه » وقوله : « لا يدخل الجنة قاطع ، يعنى قاطع رحم » وقوله : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام » وقوله : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » وقوله : « من سن سنة حسنة فى الاسلام كان له أجرها وأجر من عمل بها » وقوله :

« أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله » .

١٢ - الاستمساك بالشورى

والاسلام يرد نظام الحكم فى الجماعة الى الشورى لتستطيع الجماعة أن تختار الحكام الصالحين للقيام بأمر الله فى الجماعة ، ولتستطيع أن تعزلهم كلما عجزوا عن أداء واجباتهم أو حادوا عن الطريق القويم ، كما أن نظام الشورى يحول بين الحكام وبين الاستئثار بشئون الجماعة ، اذ يجعل الجماعة رقيبة على الحكام الذين اختارتهم . وقد جاء الاسلام بنظام الشورى وطبقه المسلمون قبل أن تعرفه الدول الغربية بأحد عشر قرنا على الاقل ، وقد فرض هذا النظام بقوله تعالى : ﴿ **وأمرهم شورى بينهم** ﴾ (الشورى : ٣٨) . وبقوله : ﴿ **وشاورهم فى الأمر** ﴾ (آل عمران : ١٥٩) .

أوضاعنا الاجتماعية اليوم

رأينا فيما سبق بعض الاسس التى يقيم الاسلام المجتمع عليها ، ولكن هذه الاسس الاسلامية لا تقوم عليها المجتمعات الاسلامية اليوم بعد أن عطلت الاسلام أهواء الحكام وقوانينهم التى ينقلونها عن بلاد لا تدين بالاسلام ، تلك القوانين التى

وجهت المسلمين اتجاهات غير اسلامية ، وأنستهم الاسلام حتى لم يعد فيهم من الاسلام شيء .

ان حكامنا وزعماءنا وأصحاب الرأى فينا لم يعودوا اخوانا متحدين متعاونين كما يقتضى ذلك الاسلام ، وانما هم أحزاب وشيع ، يعيشون متفرقين متنابذين ، يتآمر بعضهم على البعض ، ويتقول كل منهم على الآخر بالحق والباطل ، ويتبادلون القذف والسباب كما لو كانوا يتقارضون المدح والثناء ، كل يحاول تحقير الآخر وتشويهه ، وكل يريد أن يهدم أخاه ليرتفع على هامته ، أو ليخلو له الجو ينطلق فيه ، وقد حرصوا على هذه التقاليد التى ينكرها الاسلام ، ومارسوها كلهم حتى مزقوا أعراضهم ، وقطعوا أرحامهم ، وهدموا أنفسهم ، وتركوا أسوأ مثل لمن بعدهم .

والعدل الذى يوزعه الاسلام بالقسطاس المستقيم على القريب والبعيد والعدو والصديق. هذا العدل قد ذهب من بلاد الاسلام ، فنحن اليوم لا نعرف من العدل الا اسمه ، ولا نجد تحت هذا الاسم الا المحاباه الكريهة ، والمحسوبية العمياء ، حتى ليريد كل حزب أن يستأثر أعضاؤه وأنصاره بكل ما فى البلد من حقوق وخيرات ولو قل عدده وضؤل شأنه ، فاذا ما زحزح عن الحكم جاء الحزب الذى يخلفه بأسوأ مما فعل سلفه ، فاذا قيل له فى ذلك احتج بالسوابق وهكذا يبررون الظلم بالظلم والمحاباة بالمحاباة .

وقد فسدت أخلاقنا وضعف ايماننا بأنفسنا وانحدرنا الى الحضيض ، ورأينا كبراءنا وهم المثال الذى يحتذيه الشعب يتلونون كل يوم بلون ويلبسون لكل حالة لبوسها ، فهم يوما يؤيدون حكم الاقلية ، وفى اليوم التالى ينادون بالحكومة الدستورية ، وهم بعد ذلك منابذون لهؤلاء ، يجرون وراء فرد ليس له جماعة تؤيده ولا حزب يسنده ، وهم يفعلون كل ذلك لا تمشيا مع عقيدة يعتقدونها ، ولا خضوعا لمبادىء يطبقونها ، وانما جريا وراء الأهواء والشهوات ، وتحقيقا للمنافع أو تخوفا من الحرمان ، ذلك أنهم يربطون أنفسهم بكل ذى سلطان طالما كان له سلطان ، فاذا ما أحسوا بهذا السلطان فى طريق الزوال انقلبوا على صاحبه ينهشون عرضه ويسخرون منه ، وطالما والله عبدوه من دون الله ، وضحوا فى سبيل ارضائه بكرامة الرجل وحياء الانسان ،

ومن اجل هذا الذى درج عليه كبراؤنا فان كل الحكومات على اختلاف أغراضها وألوانها وعلى اختلاف الجهات التى تسندها ، تجد مؤيدين من كل الطبقات ، وتستطيع أن تعيش مسنودة بأغلبية برلمانية طالما كان بقاؤها فى الحكم مكفولا أو على الاقل مأمولا .

ولقد تمثل الشعب بسادته وكبرائه فى نفاقهم وسوء أخلاقهم ، فعم النفاق وفشا الرياء وضاعت الاخلاق والكرامات ، ولم يبق فى الشعب من له ذمة أو ضمير أو خلق الا القليل ، ومن المؤلم أن

نجـد كثيرا من شباب الامة وجيلها الحديث ينظرون الى هؤلاء الذين يتمسكون بالفضائل على اعتبار أنهم قوم يحلمون ويعيشون فى العصور البائدة ، ويعتقدون أن المدنية والتقدم فى التحلل من كل شىء ، من الخلق والكرامة ومن الذمة والضمير ، بل التحلل من الشفقة والرحمة ومن الآدمية والانسانية .

ان الكثـيرين من شبـاب اليوم فارغـو النفـوس والقلوب والـرءوس ، فلا علم ولا عمـل ، ولا دين ولا ايمان ، وهم لا يجيدون الا تزجيج الحواجب وتصفيف الشعر ، واختيار الملابس والتشبه بالممثلين والممثلات . ولا عمل لهؤلاء الشباب الا ارتياد المحلات العامة والاندفاع وراء الشهوات . وقد وقع الكثير منهم فريسة سهلة للشيوعيين ، لأنه ليس فى تربيتهم المدرسية ولا فى حياتهم المنزلية ما يحول بينهم وبين الآراء الهدامة أو ما يحصنهم ضد الفساد .

والنـاس اليوم يستحلون كل شىء مادام يؤدى للغـاية ، فالسرقة ، والرشوة ، والاختلاس ، وبيع الاعراض والكرامات والمسـاومة على المصالح العامة ، والتستر على الخيانة والفساد ، واسكات صوت الحق ، كل ذلك جائز مادام يؤدى الى المال ، أو الجاه ، أو كراسى الحكم .

وكل فرد يحسد غيره ويتمنى ما بيده ، فالمستوزر يحسد الوزير ويتمنى أن يحل محله ، والفلاح الصغير يحسد المزارع الكبير ، والعامل يحسد صاحب العمل ، والفقير يحسد الغنى ويتمنى كل

أن يكون له ما للمحسود من مال ونعمة ، بل لا يرى بأسا من أن يحصل على ما يتمناه دون حق ودون جهد وعن طريق غير مشروع .

ان فى مصر غنى أتخم الأغنياء ، وفقرا ألصق الفقراء بالطين ، ولكن هؤلاء المتخمين بالثروة يأبون أن يردوا على الفقراء والمساكين بعض حقهم الذى يوجبه الدين وتفرضه طبيعة الاجتماع ، والقوانين عاجزة عن معالجة هذه الحالة لأنها لا توجد ولا تنفذ الا اذا رضى بها السادة الاغنياء .

وفى مصر ماليون يكدسون الاموال عقارات ومنقولات ومشروعات صناعية ، ويستخدمون عمالا يكدحون ويشقون بأجور تافهة لا تقوم باللقمة الجافة والكساء الذى يستر العورة ، وليس فى مصر قانون يلزم أصحاب الاموال أن يشركوا فى أرباحهم العمال كما يقضى بذلك الاسلام ، وصاحب المال يكدس خزائنه ذهبا وفضة ، والعامل يكدس فى قلبه غضبا وحقدا ينمو ويزيد كل يوم .

ان حياتنا الاجتماعية قائمة على المنفعة ، وعلى التحلل من كل القيود ، ومن أجل ذلك لا يوقر الصغير كبيرا ، ولا يعطف الكبير على صغير ، ولا يرحم القوى ضعيفا ، ولا يبر الغنى فقيرا ، ولا تحترم الرعية راعيا ، وقد جرف هذا التيار الاسرة ، فتقطعت الصلات والاواصر بين الزوجة وزوجها ، الابن وأبيه ، والاخ وأخيه ، وحق أن يحدث هذا مادامت حياتنا قائمة على المنفعة والاثرة .

ان أداة الحكم فى مصر قد تعفنت وتعطلت حتى لم يعد لوجودها معنى الا زيادة الفساد ، وكل شىء فى مصر الآن يشترى ويباع ويساوم عليه ، فكراسى الحكم لها ثمن ، والبقاء فيها له ثمن ، والترشيح لعضوية المجالس النيابية له ثمن وانتخاب المرشحين للنيابة له ثمن ، والوظائف لها أثمان مختلفة ، والمساعدة على عمل الخير والشر لها ثمنها ، والظهور بمظهر القوة والكرامة له ثمن ، والنذالة لها ثمنها ، وليس فى هذا البلد التاعس من يعمل عملا من حق أو باطل قبل أن يحصل على ثمنه ، وياضيعة أصحاب الحقوق العاجزين عن دفع الاثمان ! ويابؤس أصحاب الكرامات الذين يرفضون أن يدفعوا الاثمان !

لقد فسدت أداة الحكم فى مصر حتى لتفوح روائح الفساد من كل جوانب مصر ومن كل شىء فيها ، ولقد شهدنا فى عام واحد من فضائح الحكم فى مصر ما يخجل كل مصرى الى يوم القيامة ، بل لقد تجمع فى يوم واحد على صفحات الجرائد تسع فضائح كبرى هى قضية الجيش الاولى التى أحيلت على القضاء العادى ، وقضية انفجار الذخائر فى القلعة ، وقضية استيراد الاسلحة من الصحراء الغربية ، وقضية التموين بما فيها من فضائح استيراد الشاى والذرة والصفيح والاخشاب والأغنام وغيرها ، وقضية الاختلاسات الكبرى فى وزارة المعارف ، وقضية تهريب السيارات لاسرائيل عن طريق بور سودان ، وقضية السرقة والاختلاسات الكبرى فى وزارة المعارف ، وقضية السرقة

والاختلاس من مخازن تفتيش مبانى الغرب ، وقضية اختلاسات مخازن الصحة ، وقضية الأوكار وما حدث فيها من تعذيب للمتهمين تقشعر منه الأبدان ، ويعجز عن وصف بشاعته اللسان .

وكل فضيحة من هذه الفضائح تكفى لتلويث سمعة الأمة ، ولكن الفضيحة الاخيرة وأدت سمعة مصر ، وأثبتت أن رجال السلطات الادارية وسلطات التحقيق نكثوا أيمانهم ، وخانوا أماناتهم ، وأتوا من الاعمال مالا يغتفر .

ان المتهم وديعة المجتمع يسلمها أمانة لرجال الادارة والنيابة ، وان لهؤلاء حق سؤاله واستجوابه ، ولكن ليس لهم أن يهددوه أو يكرهوه أو يعذبوه أو يسيئوا استعمال الحقوق التى خولتهم الجماعة اياها ، فاذا ما فعلوا ذلك فقد انقلبت الاوضاع ، وضاعت الامانات ، وزالت الضمانات ، وتقوضت العدالة بأيدى القائمين عليها .

وقد يحتمل أن يهدد متهم أو يكره أو يعذب أو يساء بأى وجه اذا كان هذا العمل فرديا ، فما يخلو رجال الادارة والنيابة من أن يكون بينهم فرد ينزع الى الاجرام بطبعه ، أو ينزلق اليه بضعفه ، ولكن الذى لا يحتمل ولا يغتفر هو أن تتآمر الحكومات ، ورجال البوليس وسلطات التحقيق على الاساءة للمتهمين ، وتهديدهم واكراههم بشتى الوسائل وأقذرها ، وتعذيبهم بأبشع الاساليب وأنكرها .

ان تعذيب المتهمين بأيدى صغار رجال البوليس وكبارهم على مرأى ومسمــع من رئيس الحكــومــة والمشرفـين على التحقيق والقائمين به ، وتكرار هذا التعذيب ساعة بعد ساعة ، ويوما بعد يوم وأسابيع وشهورا ، معناه أن مصر ليس فيها عدالة ، وليس فيهـا نظام ، وانـما فيها وحوش لا تفلت فرائسها ، والحيوانات الجامحة هى التى تمسك بزمام الحكم ، وتحمل ميزان العدل بين الناس .

ان هذه الفضيحـة قد أصـابت مصر بجـرح مميت وسبة لا تزول ، وان على كل مصرى يشعر بكرامته وبحق مصر عليه أن يقوم فلا يقعد حتى تحقق هذه الفضيحة الكبرى ، وحتى يلاقى كل ناكث أثيم ، وكل خائن زنيم ، جزاء ما اقترف من الاثم ، وجزاء ما شارك فيه ، وجزاء ما أغضى عليه .
ان فى مصر فسـادا يوشـك أن يدمرها ، وفيها تحللا يوشك أن يقضى عليها ، ان فيها ظلما لا يخشع وعدلا لا ينفع ، وأهواء تفرق ، واتجاهات تمزق .

ان فى مصر هوة بين الفقراء والاغنياء ، وهوة بين أصحاب الأعمال والعمال ، وهوة بين الضعفاء والاقوياء ، وهوة بين الآباء والابناء ، وهوة بين الحكام والمحكومين .

ان الامة المصرية مجموعة من المتنافرين المتنابذين ، ليس فيها عدل ولا نظام ، وليس بين أفرادها تعاونٌ ولا بر ولا تراحم .

ان مصر تقف على شفـا الهـاوية ، ولن يحول بينها وبين أن تتردى فيها إلا الاسلام ، فهو الكفيل باحياء النفوس ، وتطهير القلوب ، وتصحيح الأوضـاع ، وتوحيد القوى ، وهو الكفيل بقيادة الأمة الى بر السلام والأمان .

* * *

لماذا يحال بين المسلمين والاسلام ؟

لقد رأينا فيما سبق كيف نعيش فى تناقض ، ونعمل فى تنافر ، وكيف غمرنا الفساد وأخذت بخناقنا المشكلات ، وكل مسلم يعلم أن الاسلام هو العلاج الوحيد لكل ما نعانيه من فساد ، ونواجهه من مشكلات جسام ، وأن فيه ما يرضى جميع النزعات ، ويجمع بين كل الاتجاهات ، ولكننا بالرغم من علمنا بهذا ، وبالرغم من مطالبتنا بتطبيق أحكام الاسلام ، يحال بيننا وبين الاسلام الذى نحرص عليه ، ونتعبد به فى الحكم والسياسة وغيرها ، ونسأل الله فى كل لحظة الموت عليه .

ولو أن المسلمين أقلية فى بلاد الاسلام لكان من المستساغ بعض الشىء أن يحال بينهم وبين الاسلام ، أما والمسلمون هم تقريبا كل سكان بلاد الاسلام ، وكلهم يحرص على أن ينتمى الى الاسلام ، أما وأكثر الدول الاسلامية تجعل دينها الرسمى الاسلام فقد يبدو غريبا أن يحال بين المسلمين وبين أحكام الاسلام فى بلاد تدعى الديمقراطية ، ولها دستور ينص على أن الحكم ووضع القوانين للاغلبية .

ومن السهل أن نعرف لماذا يحال بيننا وبين الاسلام ، اذا عرفنا الذين يحولون بيننا وبينه أو يقطعوننا عنه ، ولا يحول بيننا وبين الاسلام الا الاستعمار ، ولا يقطعنا عن الاسلام الا الحكومات الاسلامية التى تقام فى بلاد الاسلام .

* * *

١ - الاستعمار

عداوة الاستعمار للاسلام طبيعية

وعدو الاسلام الاول هو الاستعمار ، فهو الذى هيأ لنبذ أحكامه واستبدال القوانين الوضعية به ، وانها لعداوة طبيعية فما يستطيع الاستعمار أن يقف على قدميه فى بلد يطبق أحكام الاسلام .

ذلك أن الاسلام لا يقبل أن يدنس الاستعمار بلاد الاسلام ، ولا يسمح أن تعلو فى البلد المسلم الا كلمة الاسلام .

والاسلام يحرم على المسلم أن يخضع لغير مسلم ، ويوجب على المسلم جهاد الغزاة المستعمرين وقتالهم وقتلهم حتى يخرجوا من بلاد الاسلام .

والاسلام يبيح للمسلم دم المستعمر وماله ، لأن المستعمر ليس الا حربيا معتديا ، فكل ما يسفكه المسلمون من دم المستعمرين انما هو دم مباح ، وكل ما يأخذون من أموالهم انما هو مال مباح ، وكل ذلك اذا ما أتاه المسلمون بنية خالصة انما هو عمل يتقربون به الى الله .

والاسلام يحرم على المسلم موالاة المستعمر ومودته ، ويوجب

عليه مقته وكراهته ، فكيف يعيش الاستعمار بين قوم لا يوالونه ولا يوادونه بل يكرهونه ويمقتونه .

والاسلام يوجب على المسلمين فى كل بقاع الارض أن يتكتلوا ضد من يغزو بلدا اسلاميا ، فقيام أحكام الاسلام يؤدى الى تكتل المسلمين وتحزبهم ضد الاستعمار ، وقد يطيق المستعمرون أن يواجهوا بلدا اسلاميا ولكنهم لا يطيقون أن يواجهوا وحدة حقيقة تجتمع فيها كل بلاد الاسلام .

والاسلام لا يجيز للمسلمين أن يعاهدوا المستعمرين أو يهادنوهم مادام فى المسلمين قوة ، فهى اذن الحرب المشبوبة الدائمة مادام الاستعمار ، أو هى الهدنة الموقوتة التى لا تنتهى الا بالقتال .

والاسلام يجيز للمسلمين فى حالة ضعفهم أن يهادنوا المستعمرين هدنة مؤقتة قصيرة على أن يعدوا ويستعدوا فاذا خافوا الاضرار بالمسلمين أو خشوا خيانة المستعمرين نبذوا اليهم عهدهم وعادوا الى حربهم بعد انذارهم ، فأحكام الاسلام تمنع من مسالمة المستعمرين الا الى أجل ، وتجيز نقض الهدنة والعود الى الحرب كلما اقتضت ذلك مصلحة المسلمين والاسلام .

والاسلام بعد ذلك يحرم الاحتكار ، ويحرم الاستغلال ، ويحرم الربا فى كافة الصور والاشكال ، ولا يقوم الاستعمار الا على هذه كلها ، فاذا لم يكن احتكار ولا ربا ولا استغلال فما نفع المستعمرين من الاستعمار ؟

لذلك كله ولغيره ، حرص الاستعمار على أن يبعد المسلمين عن أحكام الاسلام ، فما دخل بلدا الا بعد أن هيأ لابعاده عن الاسلام ، وما استقر فى بلد الا بعد أن أقصى عنه سلطان الاسلام .

أساليب الاستعمار فى محاربة الاسلام

وللاستعمار فى الحيلولة بين المسلمين والاسلام وتحويلهم عنه أساليب شتى ، منها أنه يغرى الحكام المسلمين بالاسلام ، ويزين لهم أن يحلوا مكانه القوانين الوضعية ، ويوسوس لهم أن هذه القوانين ستؤدى بهم الى المدنية والقوة والتقدم ، وما تؤدى فى الواقع إلا الى الضعف والتحلل والفساد والدمار ، وما يقصد المستعمر من هذا كله الا اتقاء الحرب التى يشنها عليه الاسلام ، وقطع المعين الذى يمد المسلمين بالقوة ويحثهم على مقاومة الاستعمار ونضال المستعمرين ، ولعل هذا هو بعض ما قصد اليه الوزير الانجليزى (جلادستون) حين وقف فى مجلس العموم من عشرات السنين يقول : « ان قدم الامبراطورية الانجليزية لن ترسخ فى بلاد الاسلام مادام القرآن موجودا » .

والاستعمار كما يستعين على الاسلام بالحكام المسلمين ، يستعين بالتبشير وبالمبشرين الذين رأوا أن من الصعب تكفير المسلم وتحويله عن دينه تحويلا عاجلا مباشرا ، فاختطوا خطة بارعة لتحويل المسلمين عن دينهم تحويلا بطيئا وغير مباشر ، وإذا تحول المسلمون عن دينهم خطوة أمكن أن يتحولوا عنه خطوة

أخرى خصوصا اذا كان التحول غير مباشر ، وهكذا حتى يأتى يوم يتحول المسلمون فيه عن اسلامهم ، ويكونون حربا على دينهم .

وتقوم خطة المبشرين على أن يعلموا المسلمين فى مدارسهم أن الدين شىء والعلم شىء ، وأن الدين طالما عادى العلم الذى هو أساس تقدم البشر والعامل الاول فى حضارتهم . والامثلة على ذلك حاضرة عندهم فى تاريخ الكنيسة المسيحية . كذلك يعلمون المسلمين أن تأخرهم راجع الى التمسك بالدين وتحكيمه فى شئون الدنيا ، وأنهم لن يتقدموا مالم يفصلوا بين الحكم والدين ، وتكون لهم حكومة مدنية كما يفعل الاوربيون .

وهكذا سلك التبشير والاستعمار طريقا واحدا وتعاونا على اصابة هدف واحد .

وقد أفلح المبشرون الى حد كبير ، اذ تخرج من مدارسهم كثير من حكام المسلمين وكتابهم ، وهؤلاء نهجوا نهج أساتذتهم ، فسمموا أفكار المسلمين ، ووجهوهم نفس الاتجاه الذى يعمل له الاستعمار والمبشرون .

ويشترى الاستعمار والمبشرون أقلام بعض المسلمين بثمن بخس ليستخدموهم فى مهاجمة الدين ، وليزينوا لهم اقصاء الدين فى كل ما يتعلق بشئون الدنيا ، والتشبه بالاوربيين فى فصل الدين عن الدولة ، وبذلك يمكن الاستعمار لنفسه ويثبت قدميه كلما حال بين المسلمين وبين الدين .

وقـد ساعد على نجاح المستعمرين والمبشرين أن الحكومات الاسـلامية تمنـع تعليم الدين فى المدارس ، وأن كتب التعليم جميعها مترجمة عن الكتب الاوربية ، وأن الاشراف على التعليم كان فيها سلف للاوربيين من مستعمـرين ومبشرين ، فطبـع المسلمون أفواجا أفواجا بطابع التبشير والاستعمار ، وخرجوا من المـدارس لا يعـرفون الا أن الدين الذى لم يتعلموا شيئا منه لا يصلح لشئون الحكم والسياسة ، وأنه يجب أن ينحى عن الشئون الدنيوية ، وأن يكون علاقة بين الانسان وربه ، وان التخلص من شىء من أحكـام الـدين يقـرب الشعب خطوة من المدنية والتقـدم ، وسيطر هؤلاء المسلمـون فيها بعد على شئون الحكم والتعليم وغيرهما من شئون الامة ، فداروا فى نفس الدائرة التى رسمت لهم ، وكانوا أمناء على تعاليم أساتذتهم ، ولم يخرج عليها الا من هيأت له ظروفه أن يدرس وأن ينقد وأن يوازن . وحينئذ استطاع أن يعرف أنه كان ألعوبة فى يد المستعمرين والمبشرين .

الفصل بين الدين والدولة

وقد استغل المسلمون الى حد كبير حين أفهموا بأن سبب تقدم أوربا هو الفصل بين الدين والدولة ، لأن الدين المسيحى الذى تدين به أوربا لم يأت بمبادىء وأحكام يقوم عليها نظام الحكم والادارة والسياسة والمعاملات وغيرها . وقد جاء هذا الدين فى عصر الـدولـة الـرومـانية ، فاحتضنتـه تلك الدولة ونشرته بين

الناس ، وكان لهذه الدولة قانون كامل هو القانون الرومانى الذى يعتبر أساسا ومصدرا لكل القوانين الاوربية العصرية ، ولذلك لم يكن للدين محل فى التشريع خصوصا وأن الدين المسيحى لم يأت بتشريع خاص ، ولكن احتضـان الدولة للدين الجديد وقيامها بنشره اقتضى أن يضاف الى القانون بعض النصوص التى تلائم هذا التطور . ثم جاء بعد ذلك عهد استغل فيه رجال الكنيسة سلطانهم وثقـة الجماهير فيهم ، فاتبعوا أهواءهم ، وجروا وراء مطامحهم وألبسوا كل ذلك ثوبا من الدين ،ليخضعوا له الناس باسم الـدين ، وليتغلبـوا بسهـولـة على منـافسى سلطانهم من السياسيين والمفكـرين ، ولكن الغلبة كانت للآخرين ، حيث انتهت المعركة بعزل رجال الدين عن الحكم والسلطان .

فالمناقشة بين رجال الدين ورجال السياسة لم تكن على الدين أو السياسة ، وانما كانت على السلطان ولا شىء غيره ، والنزاع الـذى حدث فى أوربـا لم يكن نزاعا بين الدين والدولة بالمعنى الصحيح ، وانما كان نزاعا بين أهواء رجال الكنيسة وأهواء رجال السياسة ، وحربا بين التدجيل باسم الدين ، والتدجيل باسم الشعوب . وقد انتهى كل هذا بالفصل بين رجال الدين وسلطان الدولة وبما يسمى اختصارا : الفصل بين الدين والدولة . وليس أدل على ذلك من أن القوانين الاوربية لا تزال كما هى لم تتأثر بنـظرية الفصـل بين الدين والدولة ، ولم يحذف منها الا بعض النصوص التى وضعت فى العصور الوسطى لحماية السلطان الذى

اغتصبته الكنيسة لنفسها ، ولا تكاد القوانين الأوربية العصرية تختلف فى اتجاهاتها عما كان عليه القانون الرومانى فى عصور المسيحية الاولى الا بالقدر الذى اقتضاه التطور الطبيعى للعادات والتقاليد .

ولعل كل الذى ترتب على الفصل بين الدين والدولة لا يخرج عن نتيجتين :

الأولى : حرمان رجال الكنيسة من أن يكون لهم سلطان دنيوى لحماية سلطانهم الدينى ، فقد كانوا يرون أن قيامهم على الدين يقتضى أن يكون لهم من سلطان الحكم ما يمكنهم من أداء وظيفتهم .

الثانية : اعلان الحرية الدينية . فقد كان رجال الكنيسة يكرهون الناس على عقيدة معينة ، فلما ذهب سلطانهم ترك للناس أن يعتقدوا ما يشاءون .

وحدوث هاتين النتيجتين ليس فيه فصل حقيقى بين الدين والدولة ، لأن قيام الدولة على الدين لا يقتضى أن يكون لرجال الدين أى سلطان خاص ولا يقتضى حمل الناس على عقيدة معينة ، وأفضل مثل لذلك هو الاسلام فالاسلام يوجب أن تقوم الدولة على أساس الدين الاسلامى ، ويوجب أن يكون الحكم والسياسة والادارة والتشريع ، وكل ما له أثر فى حياة الامة مستمدا من الدين الاسلامى وقائما عليه ، وبالرغم من ذلك فان الاسلام لا يعطى علماء الاسلام وفقهاءه أى سلطان ، ولا

يميزهم من هذه الـوجهة عن أى فرد عادى ، كما أن الاسلام يحمى كل الحـماية حرية التـدين ، ويحرم أن يكره شخص على عقيدة معينة ، أو دين معين وذلك قوله تعالى : ﴿ **لا اكراه فى الدين** ﴾ (البقرة : ٢٥٦) وفى قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أمرنا بتركهم وما يدينون » .

لا وجه لقياس البلاد الاسلامية بأوربا

واذا كانت هذه هى حقيقة الحال فى أوربا ، فان حال البلاد الاسـلامية جد مختلفـة ، اذ فيهـا دين أتى بنصـوص صريحـة وأساليب واضحة واجبة الاتباع فى كل شأن من شئون الحياة ، وهـذه النصـوص تكـون شريعـة كاملة ناضجـة هى الشريعـة الاسلامية ، وهذه الشريعة ظلت تحكم بلاد الاسلام على خير وجه ثلاثة عشر قرنا على الاقل ، ففصل الدين الاسلامى عن الدولة ليس جزءًا من الدين ، واقصاء الشريعة الاسلامية التى يتعبـد بتطبيقها المسلمون ، واحلال القوانين الوضعية محلها ، ليس الا خروجا على الدين أو اخراجا له من قلوب المسلمين .

ولا وجه لقياس البلاد الاسلامية على البلاد الاوربية ، لأن الـدين الاسلامى أتى بشريعة كاملة أوجب تطبيقها ، والدين المسيحى لم يأت بشىء ، ولأن الدين الاسلامى يجعل الحكومة جزءا من الـدين ، وليس الدين المسيحى كذلك ، ولأن فصل الكنيسة عن الدولة لم يؤد الى تعطيل المسيحية والزام المسيحيين

قوانين غير قوانينهم ، أما فصل الدين عن الدولة فى بلاد الاسلام فقد أدى الى تعطيل الاسلام والزام المسلمين قوانين خارجة على أحكام الاسلام ، ولأنه ليس فى بلاد الاسلام سلطة دينية وسلطة مدنية يتنازعان الحكم والسلطان كما هو الحال فى أوربا ، وانما فى بلاد الاسلام سلطة واحدة تجمع فى يديها شئون الدنيا والدين ، وتقيم الدولة على أساس الاسلام الذى مزج بين الدين والدولة مزجا جعل الدولة هى الدين وجعل الدين هو الدولة .

الدين لا يؤخر الشعوب

أما ما يدعيه المستعمرون والمبشرون من أن الدين يؤخر الشعوب فينقضه أن المستعمرين جميعا يتمسكون فى بلادهم بالدين ، وليس فى البلاد الاستعمارية بلد واحد ألغى الدين ، وينقضه ان البلاد الاوروبية الاستعمارية والبلاد الامريكية الاستغلالية تنفق كل عام مئات الملايين من الجنيهات على التبشير بالمسيحية فى بلاد الاسلام ، ولو كان الدين يؤخر الشعوب كما يدعون لألغوه فى بلادهم ليستكملوا الرقى والتقدم ولما أنفقوا على نشره أموالا طائلة هم أولى بانفاقها فى وجوه أخرى تنفعهم وتعود عليهم بالخير .

وان كان فى أى دين من الاديان ما يدعو الى التأخر ، فليس فى طبيعة الدين الاسلامى الا ما يدعو الى التقدم والتفوق ، فهو يوجب على المسلم أن يأخذ بأسباب القوة والعزة والتفوق

والسيادة ، وهو يوجب على المسلم أن يعمل ولا يتبطل ، وهو يأمر بالخير والبر والتعاون والتراحم ، وهو يقيم الجماعة على أساس المساواة التامة والاخوة المتعاونة والعدالة المطلقة ، وهو يدعو الجماعة الى التحرر من الخوف والجهل والضعف والفقر ، وينكر الاستعلاء والاثرة والاحتكار والاستغلال والاساءة والظلم ، ولو طبق الاسلام كما أنزله الله لوجد العالم كله فى الاسلام ما يحل مشاكله ويوحد مناهجه ، ويجمع كلمته ويدفع عنه ما يعانيه من أهوال .

رجعة الى الاستعمار

والاستعمار بعد أن حقق الى حد كبير هدفه فى البلاد الاسلامية ، لا يزال يؤمن أشد الايمان بأن لا حياة له فى حياة الاسلام ، ولا سلطان مع سلطانه ، ومن ثم فهو يخشى الاسلام أشد الخشية حتى ليقلقه ويقضّ مضجعه تكوين جمعية اسلامية صغيرة أكثر مما يقلقه تكوين حزب سياسى ضخم لمناهضته ، ذلك أن الاستعمار يعلم جيدا أن الاحزاب تبحث عن مغانم الدنيا وهى فى قبضة المستعمرين ، أما المسلم الحقيقى فانه يبحث عن الشهادة وهى فى قتال المستعمرين وقتلهم .

وبعد أن تيقظ الوعى الاسلامى فى البلاد الاسلامية ، وفهم المسلمون لعبة المستعمرين ، استطاع الاستعمار فى كثير من الاحيان أن يستعين بالحكومات الاسلامية ليتغلب على دعاة

الاسلام وينحيهم عن طريقه ، ولكنهم أبوا أن يستسلموا أو يسالموا وصبروا على حرب الاستعمار وظلم الحكومات الاسلامية ، وفتحت هذه الحرب المستمرة وذلك الظلم الغاشم عيون الوطنيين على الحقائق المرة فعلموا أن الاستعمار يخشى الاسلام ، وكان ذلك وحده كافيا لان يتحول كثير من المسلمين الوطنيين أنصارا ودعاة للفكرة الاسلامية .

المعركة الحاسمة

والمعركة بين الاسلام والاستعمار تمر اليوم بأدق مراحلها ، وستنتهي ان شاء الله بالتمكين للاسلام وهزيمة الاستعمار .

ان الاستعمار اليوم فى أحرج مواقفه بعد أن تبين ما تبيته الشيوعية ، وهو يعلم حق العلم أنه لن يقضى على الشيوعية فى البلاد الاسلامية الا الاسلام .

ان الاستعماريين بين أمرين أحلاهما مر ، فهم على يقين بأن الشيوعية اذا ظفرت بهم فلن تبقى على عظم ولا لحم ، ولا على أصل ولا على فرع . سيزول الاستعمار ويزول السلطان ، ويصبح المتبوع تابعا والمسيطرون عبيدا . ستطير المستعمرات ، وتستعمر الأوطان التى أنبتت الاستعمار . وهم على يقين أيضا بأنهم لو سالموا الاسلام وتركوه يمكن لنفسه ما شاء فانه لن يلبث أن يقضى على الاستعمار ، وحينئذ يحبس المستعمرون فى أوطانهم التى لا تقوم بأودهم وينالهم الجوع والحرمان ، ويذهب عنهم الجاه والسلطان .

ان الاستعمار يحلم بأن يجند المسلمين تحت رعايته لمحاربة الشيوعية ، ويحاول جاهدا أن يستثير مخاوف المسلمين بما فى الشيوعية من الحاد ، وانه لحلم لذيذ للمستعمرين ولكنه لن يتحقق من جهة المسلمين باذن الله .

ان الاسلام يكره الاستعمار ويكره الشيوعية الى درجة المقت ، وان كراهتهما بمنزلة سواء ، لانهما يكرهان الاسلام ، وكلاهما يقاتل الآخر للتسلط على بلاد الاسلام ، ولن ينال الاسلام خيرا من الميل مع أحد العدوين ضد الآخر ، لأن الخسارة محققة بمحاربة أحد العدوين ، والكسب غير محقق لبقاء العدو الثانى ، ولكن الاسلام قد ينال خيرا ولا يخسر شيئا اذا ووقف وقفة المتربص بأعدائه العامل لنفسه لا لغيره ، ولم يفلت أى فرصة تسنح له .

ان اشتباك الاستعمار مع الشيوعية هو الفرصة الوحيدة التى ستمكن الاسلام أن يتخلص باذن الله منهما معا ، وما الاستعمار فى محاربته الشيوعية الا كلصين يتقاتلان على الاستئثار بسرقة رجل يعرف ما يريد كلا اللصين منه ، فان شاء الرجل أن يعجل بوقوع السرقة ساعد أحد اللصين على الآخر ، وان شاء أن يعمل على نجاة نفسه تركهما يقتتلان وبحث لنفسه عن مخرج يبعده عنهما أو يعصمه من أذاهما .

والمسلمون الحقيقيون لا يمكن أن ينطلى عليهم ألاعيب الاستعمار ولن يسكتوا عليهم ، ولا يمكن أن يثقوا بالمستعمرين

مادام لهم فى بلاد الاسلام سلطان ، أو ماداموا يضمرون استبقاء ذلك السلطان . فليرح الاستعمار نفسه ، وليرح المسلمين من دجله وافكه ، وعلى المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها أن يتأهبوا ليومهم الموعود ، فقد اقترب والله أجله ، ويومئذ يفرح المسلمون بنصر الله يؤتيه من يشاء ، وسيعلم المستعمرون والبلاشفة لمن عقبى الدار .

* * *

٢ ـ الحكومات الاسلامية

ما يدفع الحكومات الاسلامية لحرب الاسلام

رأينا فيما سبق كيف تحارب الحكومات الاسلامية الاسلام ، وتناهض المسلمين العاملين لمجد الاسلام ، ورأينا كيف تبيح هذه الحكومات ما حرم الله وتحرم ما أحل الله ، ورأينا كيف عطلت الاسلام وخرجت على حدود الله ، ورأينا كيف وقفت جهودها على تلبية طلبات المستعمرين وحمايتهم من المسلمين والوطنيين ، رأينا كل هذا وسُقْنا عليه كثيرا من الأمثلة تبين بجلاء اضطراب منطق الحكومات الاسلامية فيما تدعيه من اسلام ، وما تأتيه من أعمال قائمة على جحود الاسلام ، وليس ثمة ما يدعو لأن نأتى بأمثلة جديدة ففيما ذكرنا الكفاية ، ولكنا نحاول هنا أن نعرف الدوافع التى تدفع الحكومات الاسلامية الى اتيان الأفعال التى لا يبيحها الاسلام ، أو تدفعها الى السكوت على ما ينكره الاسلام ، وهذه الدوافع مهما اختلفت ترجع الى عاملين : أولهما الجهل بأحكام الاسلام ، وثانيهما : الخوف من ذهاب السلطان .

الجهل بأحكام الاسلام

من المؤسف حقا أن يكون رجال الحكومات الاسلامية جاهلين بالاسلام ، وهم يسيطرون على الأمم الاسلامية ، ويوجهونها فى مشارق الأرض ومغاربها ، وهم الذين يمثلون الاسلام والأمم الاسلامية فى المجامع الدولية

وأغلب رجال الحكومات الاسلامية مسلمون ينتمون الى أسر عريقة فى اسلامها ، وأكثر الحكام المسلمين متدينون يؤمنون ايمانا عميقا ، ويؤدون عباداتهم بقدر ما يعلمون ، ولكنهم لا يعلمون من الاسلام الا القشور ، بل ان اسلامهم لا يزيد على اسلام الجهلة والعوام .

انهم لا يعرفون عن الاسلام الا انه ايمان وصوم وصلاة وحج ولا يعرفون ما وراء ذلك .

انهم لا يعرفون أن الاسلام جمع بين الأولى والآخرة ، ومزج بين الدين والدنيا ، وبين المسجد والدولة .

انهم لا يعرفون أن الاسلام شريعة كاملة ، وأنه أتى بنصوص فى الحكم والادارة والسياسة والاقتصاد والمعاملات ، وأنه جاء بأحكام للحرب والسلم ولكل ما يتعلق بشئون الدنيا ، وأنه يوجب تطبيق نصوصه وأحكامه وجعلها أساسا للحكم ومنهاجا للحكام .

انهم لا يعرفون أن أول أصل من أصول الاسلام هو أن يؤمن المسلم بما أنزله الله ، وأن الايمان لا يكون بالقول والاعتقاد ،

وانما بهما وبالعمل ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قولـه : « ليس الايمان بالتمنى ولكن ما وقـر فى القلب وصدقه العمل ، وان قوما خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا نحسن الـظن بالله وكـذبوا ، لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل » فكل انســان مطالب بالعمـل ، وسوف يسأل عن عمله فان أحسن فلنفسه وان أساء فعليها ، ولن يدخل الجنة أحد الا بعمله الذى يتفق مع ما أمـره الله به : ﴿ **وقـل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسـولـه** ﴾ (التوبة : ١٠٥) . ﴿ **فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون** ﴾ (الحجر : ٩٣) . ﴿ **وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون** ﴾ (الزخرف : ٧٢) .

انهم لا يعرفون أن الحكم فى بلاد الاسلام يجب أن يقوم على أساس ما أنزل الله ، وأن الله جل شأنه أمرنا بذلك أمرا جازما فقـال : ﴿ **وأن احكم بينهم بما أنـزل الله** ﴾ (المـائدة : ٤٩) . وقـال : ﴿ **انا أنزلنا الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله** ﴾ (النساء : ١٠٥) . وأنه جل شأنه اعتبر من لا يحكم بما أنزل الله كافرا : ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾ (المائدة : ٤٤) .

انهم لا يعرفون أن الاسلام هو اتباع دين الله خالصا ، وان المسلم لا يكون مسلما الا اذا كان مخلصا للاسلام لا يؤمن الا به ولا يعمـل الا له ولا يطيع الا اياه ﴿ **وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين** ﴾ (البينة : ٥) . ﴿ **قل انى أمرت أن اعبد الله مخلصا له الدين** ﴾ (الزمر : ١١) .

انهم يجهلون أن أحكام الاسلام لا تقبل التجزئة ، وان نصوصه تمنع العمل ببعضها واهمال البعض الآخر ، كما تمنع الايمان ببعضها والكفر ببعض ﴿ **أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ، فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزى فى الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب** ﴾ (البقرة : ٨٥) . ﴿ **واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك** ﴾ (المائدة : ٤٩) . ﴿ **ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون فى بطونهم الا النار** ﴾ (البقرة : ١٤) .

وهم يجهلون أن واجب الحكومة الاسلامية الأول هو اقامة الدين بما فيه من قيادة وعبادة وسياسة وأخلاق ، وان الاسلام يفترض فى الحكومة الاسلامية أن وظيفتها اقامة حدود الله وانها مستخلفة عن الله لتقيم دينه وتحرس دعوة رسوله : ﴿ **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا ، يعبدوننى لا يشركون بى شيئا** ﴾ (النور : ٥٥) . ﴿ **الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر** ﴾ (الحج : ٤١) .

وهم يجهلون أن ما يحملون عليه المسلمين من الأوضاع الأوربية والقوانين الوضعية انما هو شرع ما لم يأذن به الله

﴿ **شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله** ﴾ (الشورى : ٢١) .

وهم لجهلهم بالاسلام يلزمون المسلمين هذا الذى لم يأذن به الله ، ويريدونهم على أن يتحاكموا الى القوانين الوضعية محتجين بأنها أفضل وأهدى لهم ، وانها سبيل الرقى والتقدم ، وكذبوا والله مازادوا على أن وضعوا أنفسهم تحت قول الله ﴿ **ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا** ﴾ (النساء : ٦٠) .

وهم لجهلهم بالاسلام اذا قيل لهم ارجعوا الى الله وحكموا كتابه أعرضوا ﴿ **واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون** ﴾ (النور : ٤٨) . وهم مع اعراضهم يصدون عن سبيل الله ويدعون أنهم يقصدون التوفيق بين المسلمين وغيرهم ، فهم كما قال الله : ﴿ **واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله ان أردنا إلا احسانا وتوفيقا . أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم فى انفسهم قولا بليغا** ﴾ (النساء : ٦١ : ٦٣) .

وهم يعلمون ان القوانين الوضعية ليست الا أهواء الناس وشهوات الأحزاب ، ونزوات الحكام ، ولكنهم يجهلون ان الله

نهى عن اتباع الهوى وحمل الناس عليه لأنه ضلال واضلال عن سبيل الله ﴿ **ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله** ﴾ (ص : ٢٦) . ﴿ **ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله** ﴾ (القصص : ٥٠) .

وهم يظنون أن هذه القوانين الفاسقة الضالة هى السبب فى تقدم الأوربيين وقوتهم ، وهو ظن لا يقوم على ذرة من الحق والصدق ، فتلكم هى نفس القوانين التى كانت لهم يوم ظهر الاسلام فأخرجهم مما كانوا يملكون ، ويوم تألب عليهم الصليبيون فردهم على أعقابهم خاسرين ، يوم سيطر على أوربا فأعطاه أهلها الجزية صاغرين ، وما كان لمسلم حاكم أو غير حاكم أن يدع أمر الله ويتبع الظن ﴿ **ان الظن لا يغنى من الحق شيئا** ﴾ (يونس : ٣٦) . ﴿ **ان يتبعون الا الظن وان هم الا يخرصون** ﴾ (الأنعام : ١١٦) .

والمسلم مقيد بأوامر الله ، ليس له أن يحيد عنها ، وليس له أن يعمل حسابا لأهواء الناس وأعداء الاسلام ﴿ **واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم** ﴾ (الشورى : ١٥) . ﴿ **فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين** ﴾ (الحجر : ٩٤) . وليس له أن يخشى الناس فانما الخشية لله ومن الله ﴿ **فلا تخشوا الناس واخشون** ﴾ (المائدة : ٤٤) . واذا كان حكامنا يحفظون قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** ﴾ **فعليهم أن يحفظوا بقية الآية** ﴿ **فان تنازعتم فى شىء فردوه الى**

الله والـرسـول ان كنتم تؤمنـون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا ﴾ (النساء : ٥٩) .

واذا كان هذا هو حكم الله فكيف يطمع الحكام أن يطيعهم المسلمون فى معصية الله وفيها حرمه الله من اتباع الهوىٰ وطاعة الطواغيت وقوانين الكفر والضلال ! وقد أوجب الله أن يستجيبوا لله ولـرسـولـه : ﴿ **يأيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم** ﴾ (الأنفال : ٢٤) وجعل من شيمة المسلم أن يسمع ويطيع أمر الله ورسوله : ﴿ **انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا** ﴾ (النور : ٥١) .

هؤلاء هم حكـامنـا المسلمون ، وتلك هى أحكام الاسلام التى يجهلون ، فان كانوا يجهلونها كما نعتقد ، فلعلهم يعلمون أن جهلهم قد أودى بالاسلام وأهلك المسلمين ، وان كانوا يعلمون أحكام الاسلام ويتجاهلونها أو يجحدونها فقد نقضوا عهد الله ، وقطعوا ما أمر به أن يوصل ، وأفسدوا فى الأرض ، واستنكفوا عن عبادته ، واستكبروا بعد أن أكرمهم ومكن لهم وجعلهم حكاما على النـاس ، ولست أملك الا أن أذكـرهم بقـولـه تعـالى : ﴿ **والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون فى الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار** ﴾ (الرعد : ٢٥) . ﴿ **ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليـه جميعـا** ﴾ (النسـاء : ١٧٢) . ﴿ **وأمـا الـذين**

استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا ﴾ (النساء : ١٧٣) . **﴿ هو الذى جعلكم خلائف فى الأرض فمن كفر فعليه كفره ، ولا يزيد الكافرين كفرهم عند ربهم الا مقتا ولا يزيد الكافرين كفرهم الا خسارا ﴾** (فاطر : ٣٩) .

الخوف من ذهاب السلطان

وحكام المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها لا يكادون يصلون الى السلطان حتى يستبد بهم الخوف من ذهاب السلطان ، ويستعبدهم الحرص على استبقاء هذا السلطان ، وانهم ليضحون بالكثير فى سبيل الاحتفاظ بسلطانهم ، يضحون بعزتهم وعزة بلادهم ، وبكرامتهم وكرامة بلادهم ، ويضحون بالاسلام ليرضوا أعداء الله وأعداء الاسلام .

انهم يوالون أعداء الله وأعداء الاسلام من الانجليز والفرنسيين وغيرهم ويوادونهم ارضاء لأعداء الله واستبقاء لودهم وعطفهم ، وهم لا يوالونهم موالاة التقاة التى يجيزها الاسلام وانما يوالونهم موالاة العطف والاخلاص والحرص على منافع أعداء الله ولو أضر بالمسلمين والاسلام . وكل ذلك يفعلونه فى سبيل الاحتفاظ بالحكم والسلطان وما يتبعهما من الثروة والجاه . ولعل جهلهم بأحكام الاسلام وبتحريم موالاة أعداء الله هو الذى سهل عليهم أن يحرصوا على هذه الموالاة ، وأن يعلنوا عنها بكل لسان ، ويتمسكوا بها فى كل آن .

وحكامنا يطيعون فى المسلمين أعداء الله من الانجليز والفرنسيين والأمريكيين ، ويؤذون المسلمين والمسلمات بغير ما اكتسبوا ، ويستحلون منهم ما حرم الله ، لأنهم يقاومون الاسلام . ولعل هؤلاء الحكام يجهلون أن الله أمرهم أن لا يطيعوا الكافرين ﴿ **يأيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين . بل الله مولاكم وهو خير الناصرين** ﴾ (آل عمران : ١٤٩ ، ١٥٠) ﴿ **يأيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يودوكم بعد ايمانكم كافرين** ﴾ (آل عمران : ١٠٠) .

ولعل هؤلاء الحكام يجهلون أن كثيرا من أهل الكتاب يودون للمسلمين أن يرجعوا كفارا بعد ايمانهم ، وأن الله حرم على المسلم أن يثق بغير مسلم ، أو يؤمن الا لمن تبع دينه ﴿ **ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم** ﴾ (البقرة : ١٠٩) . ﴿ **ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم** ﴾ (آل عمران : ٦٩) . ﴿ **ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم** ﴾ (آل عمران : ٧٣) .

وحكامنا لا يشجعون ولا يقربون مسلما يخدم الاسلام ، لأنهم حريصون على أن يصبغوا الدولة بغير صبغة الاسلام تقربا الى أعداء الله ، وارضاء لمن يحاربون الله ، وحتى لا يتهموا بأنهم يتعصبون للاسلام ، وما عليهم بعد ذلك أن يضيعوا الاسلام ، وأن يوهنوا من قوته ، ولو فهموا الاسلام على حقيقته لما فعلوا

ذلـك ، ولـو آمنـوا حق الايمان لعلمـوا أن الايمان هو الحب والبغض ، وأن المسلم لا يؤمن الا اذا تعصب للاسلام ، وصبغ نفسه وما حوله بصبغة الاسلام : ﴿ **صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة** ﴾ (البقرة : ١٣٨) .

وهكذا أذل الحرص على السلطان طلاب السلطان ، وضيع الجهل بالاسلام أحكام الاسلام ، وابتلى المسلمون بحكومات همها الوصول الى الحكم والبقاء فيه وليس من همها الاسلام ولا تطبيق أحكام الاسلام .

* * *

ايها المسلمون آن أن تعملوا !

أيها المسلمون ! هذه هى دولكم فى قبضة الاستعمار يسيطر على أرضها وسمائها ويحتاز خيراتها ، ولا هم له الا أن يسرق أموالكم ، وينهب أقواتكم ، ويعتصر دماءكم ، ويعبث بكرامتكم ، ويسخر من معتقداتكم ، ويحولكم عن دينكم .

أيها المسلمون ! هذه هى قوانينكم لا ترجع لكم ولا تنتسب اليكم ليس فيها إلا ما يؤذى شعوركم ، وما يهاجم معتقداتكم ، وما يشيع الفساد بينكم ، جاءتكم مع الاستعمار لتعبدكم له ، وتغل أيديكم عنه ، وتجعل مقامه فى بلادكم ممكنا ، واستغلاله لكم مشروعا ، وأمره فيكم مطاعا .

أيها المسلمون ! هذه هى حكوماتكم تحل ما حرم الله ، وتحرم ما أحل الله ، وتعطل الاسلام ، وتتنمر لكل من يخدم الاسلام ، وتطارد الوطنيين والمسلمين ، وائتمارا بأوامر الاستعمار ، واستجابة لرغباته ، ذلك الاستعمار الذى تدعى أنها تحاربه ، وما تفعل الا أنها تواليه وتسالمه .

أيها المسلمون ! هذه هى أوضاعكم ، تنكرها السنتكم ، وتأباها قلوبكم ، ولكن الاستعمار يفرضها عليكم بسلطانه ،

ويستعين على اقامتها بينكم بأعوانه ، وان الاسلام ليقضى أن تحطم هذه الأوضاع وتزول ، ولن تزول الا اذا تحطم الاستعمار وزال ، فجاهدوا الاستعمار فهو عدو الاسلام الأول وعدوكم ، وابذلوا فى جهاده من أنفسكم وأموالكم ، وتعاونوا على اخراجه من دياركم ، واستعينوا على اخراجه بتسوية صفوفكم ، وتوحيد مناهجكم ، وأعدوا واستعدوا ليوم الخلاص فقد اقترب أجله : **﴿ ولينصرن الله من ينصره ﴾ . ﴿ والله غالب على أمره ولكن اكثر الناس لا يعلمون ﴾ .**

* * *

فهـــرس

رقم الايداع ١٩٧٧/٣٨٢٣
الترقيم الدولى ٥ ـ ٠١ ـ ٧٠١١ ـ ٩٧٧